

الكتاب: مستدرك الوسائل

المؤلف: الميرزا النوري

الجزء: ١

الوفاة: ١٣٢٠

المجموعة: مصادر الحديث الشيعية . قسم الفقه

تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

الطبعة: الأولى المحققة

سنة الطبع: ١٤٠٨ - ١٩٨٧ م

المطبعة:

الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - بيروت - لبنان

ردمك:

ملاحظات:

مستدرك الوسائل
ومستنبط المسائل

(١)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(۲)

مستدرك الوسائل
ومستنبط المسائل
تأليف
خاتمة المحدثين
الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي
المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ
تحقيق
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث
الجزء الأول

جميع الحقوق محفوظة للناشر
الطبعة المحققة الأولى
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م
مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث
بيروت - ص. ب ٣٤ / ٢٤ تلفون ٨٢٠٨٤٣

تقريظ

لآية الله الشيخ عباس آل كاشف الغطاء

بسم الله الرحمن الرحيم

وسائل الحر أعيت من يباريها * لله أقلامه قد جل باريها
حتى بدا الكوكب النوري متضحا * فأبصر الطرف منه ما يساويها
مستدركا لنصوص غاب أكثرها * عن الوسائل تزهو باسم راويها
ومدعين سواه قط ما عرفوا * نصا ولا حفظوا إلا أساميها
فلو رأى الحر ما استدركته لرها * وقال أحسنت قد تمت مبانيها
فيا لك الخير كم تسعى لنيل علا * ببذل نفس فما خابت مساعيها
ما زلت تبرز أخبارا وقد خفيت * حتى كشفت لنا مستور خافيتها
تلك المكارم قد خص الكريم بها * كف الحسين فقل لي من يجاريها
آي السؤال وآي الراسخون إذا * تلوتها فحسين من معانيها
أنامل لك ما خطت سوى حكم * عن أهل بيت لها الرحمن يوحيتها
أخرجت للناس أخبارا معننة * أسندتها لرواة صرحت فيها
عن النبي عن الآل الكرام معا * عن جبرئيل عن الرحمن ترويتها
هذبت تهذيبيها الكافي الفقيه فإن * بحارها التطمت يلقاك وافيتها
فيا لك الاجر ما دامت مصاحفها * تتلا وفاز بنيل النجاح تاليها

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

يتفاوت شرف العلوم بتفاوت مدلولها، وكثرة شجونها، وغزارة تشعب فنونها، فاجلها شأننا أكثرها نفعاً وفائدة، وأرقاها شرفاً وفخراً، أعظمها قدراً.

ومن أجل العلوم علم الحديث، الذي هو مدار العلماء الأعلام، في استنباط قواعد الأحكام، لبيان الحلال والحرام، وكيف لا يكون كذلك؟ ومصدره عمن لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى.

فهو المفسر للكتاب وإنما * نطق النبي لنا به عن ربه وهو علم الله المستودع في صدور الأئمة (صلوات الله عليهم أجمعين)، فمن استمسك به استضاء بنور الهدى، واكترع رحيق الكأس الأصفى.

وهو أحد الحجج القاطعة والمحجة الساطعة، الذي تظهر به تفاصيل مجمل الآيات القرآنية البالغة.

وهو العلم الذي تضع الملائكة أجنحتها لطالبه، ويعطى بكل قدم يخطوه ثواب ألف شهيد، وتستغفر له الحيتان في البحر. والجلوس عند

أهله ساعة خير من قيام ألف ليلة قائما وراكعا وساجدا.
فالاشتغال بالحديث من أحسن العبادات، وأجل الطاعات،
وأفضل القربات.

ولذا حث الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) أصحابه وحض
اتباعه على الاهتمام به، واعطائه شرف الأولوية بعد القرآن، في حفظه
وتقييده بالكتابة.

وقد كان لجابر بن عبد الله الأنصاري، المتوفى عام ٧٨ هجرية،
صحيفة يحدث عنها مجاهد كثيرا (١).

وكان قتادة بن دعامة السدوسي، المتوفى ١١٨ هجرية، يكبر
من قيمة هذه الصحيفة ويقول: لأنا لصحيفة جابر، أحفظ مني لسورة
البقرة (٢).

وروى الترمذي في سننه: ان سعد بن عبادة الأنصاري، كانت
عنده صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسننه (٣).
وعني عبد الله بن عباس، المتوفى عام ٦٩ هجرية، بكتابة الكثير
من سنة الرسول (صلى الله عليه وآله) ولقد تواتر عنه انه ترك حين
وفاته، حمل بعير من كتبه (٤).

وكان تلميذه سعيد بن جبير يكتب عندما يملي عليه، فإذا نفذ

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٤٦٧.

(٢) التاريخ الكبير ج ٧ ص ١٨٦.

(٣) علوم الحديث ص ١٣.

(٤) شذرات الذهب ج ١ ص ١١٤.

القرطاس كتب على لباسه ونعله، وربما على كفه ثم نسخة في الصحف عند عودته إلى بيته (١).

واستنتج شيرنجر أن الحديث قد دون منه الكثير في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله)، وكان هذا ما يعنيه أولا وبالذات (٢). لا تدوين الحديث قد تغير مساره بعد ذلك ونحا منحى آخر، روى الذهبي: ان أبا بكر جمع الناس بعد وفاة نبيهم، فقال: انكم تحدثون عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافًا، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئًا، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه (٣).

وقالت عائشة: ان أبي جمع الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وكان خمسمائة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيرا، قالت: فغممني، فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك! فلما أصبح قال: اي بنية هلمي الأحاديث التي عندك، فجئته بها، فدعا بنار فحرقها (٤).

وأما عمر بن الخطاب فلم يلبث أن عدل عن كتابة السنن، بعد أن عزم على تدوينها، قال ابن سعد في طبقاته: ان الأحاديث كثرت على

(١) سنن الدارمي ج ١ ص ١٢٨.

(٢) علوم الحديث ص ٢٨.

(٣) تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣ في ترجمة أبي بكر.

(٤) تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٥.

عهد عمر بن الخطاب، فأنشد الناس أن يأتوه بها، فلما أتوه أمر بتحريقها (١).

وامتنع - عند ذلك - كثيرون عن الكتابة، منهم عبدة بن عمرو السلماني المرادي، المتوفى عام ٧٢ هجرية، وإبراهيم بن يزيد التيمي، المتوفى عام ٩٢ هجرية، وجابر بن زيد، المتوفى عام ٩٣ هجرية، وإبراهيم بن يزيد النخعي، المتوفى عام ٩٦ هجرية (٢).

وكان من جراء هذا المنع، أن تجرأ المتخرسون بالكذب على الله ورسوله، وتزلف المتزلفون من وضاع الحديث، وباعة الضمير والوجدان، وذوي الأهواء الضالة، وأصحاب النزعات الهوجاء الباطلة، ليكسبوا الدراهم والدنانير، مقابل أحاديث لفقوها على الرسول المصطفى.

ودبت يد التحريف تثير في أوساط الأمة روح الشقاق والنفاق، وتبعث فيهم روح اليأس واللامبالاة، وتوسع فيهم عوامل التفرقة والانحطاط.

فتأطرت القيم بأطر بالية، وضاعت المثل العليا، وعمت الفوضى بالخروج من حدود الأمانة في النقل.

يقول ابن تيمية في منهاجه: وطائفة وضعوا لمعاوية فضائل، ورووا أحاديث عن النبي في ذلك، كلها كذب (٣).

(١) طبقات ابن سعد ج ٥ ص ١٨٨ في ترجمة القاسم بن محمد بن أبي بكر.

(٢) علم الحديث ص ٣٣.

(٣) منهاج السنة ٢ ص ٢٠٧.

وانتحل الموضوعون سلسلة معنونة تتصل بهم، يروون الأحاديث المسندة وينسبونها للرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله). أخرج الخطيب في تاريخه، قال: لما قدم الرشيد المدينة، أعظم أن يرقى منبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في قباء أسود ومنطقة، فقال أبو البخترى: حدثني جعفر بن محمد الصادق عن أبيه، قال: نزل جبرئيل على النبي (صلى الله عليه وآله)، وعليه قباء ومنطقة، مخنجرًا فيها بخنجر (١).

فترى القاضي يرتجل وضع الحديث، رغبة لنوال السلطان! وقال المعافى التميمي:

ويل وعول لأبي البخترى * إذا ثوى للناس في المحشر
من قوله الزور وإعلانه * بالكذب في الناس على جعفر
والله ما جالسه ساعة * للفقه في بدو ولا محضر
ولا رآه الناس في دهره * يمر بين القبر والمنبر
يا قاتل الله ابن وهب لقد * أعلن بالزور وبالمنكر
يزعم أن المصطفى أحمدًا * أتاه جبريل التقي السري
عليه خف وقبا أسود * مخنجرًا في الحقو بالخنجر
واستجلب الرشيد إسحاق المعروف بأبي حذيفة، المتوفى سنة ٢٠٠ هجرية، وهو معروف بالكذب ومشهور بالوضع، فأمره الرشيد أن يجلس في مسجد ابن رغبان يحدث الناس، فأخذ إسحاق يحدث بالأكاذيب، ويروي عن خلق من الثقات، أكثرهم ماتوا قبل أن يولد.

(١) تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٤٨٣.

واستقدم المهدي أبا معشر السندي وأشخصه إلى بغداد، وقال: تكون بحضرتنا تفقه من حولنا، وكان أبو معشر ماهرا بوضع الأحاديث والقصص، فقال ابن جزرة: أبو معشر أكذب من تحت السماء (١). وقد جمع العلامة الكبير الشيخ الأميني (قدس الله روحه) قائمة بأسماء الرواة الذين رووا الموضوعات والمقلوبات، وقدرها ب (أربعمائة وثمانية آلاف وستمائة وأربعة وثمانين) حديثا موضوعا ومقلوبا (٢). واستقصى سماحته (سبعمائة) من وضاع الحديث، في الجزء الخامس من كتابه العظيم (الغدير). وكشف اللثام الفيروزآبادي في (سفر السعادة)، والعجلوني في (كشف الخفاء)، والسيوطي في (الآلآي المصنوعة في الأحاديث الموضوعية)، وابن درويش في (أسنى المطالب) عن مئات الموضوعات.

وقال القرطبي: قد ذكر الحاكم وغيره من شيوخ المحدثين: ان رجلا من الزهاد انتدب في وضع الأحاديث في فضل القرآن وسوره، فقبل له: لم فعلت هذا؟ فقال: رأيت الناس زهدوا في القرآن، فأحببت أن أرغبهم فيه، فقبل: فان النبي (صلى الله عليه وآله) قال: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، فقال: أنا ما كذبت عليه، وإنما كذبت له (٣). ان سيطرة الطبقة الحاكمة على زمام الأمور، وفسح المجال لثلة من

(١) تاريخ بغداد ج ٤ ص ٤٣١.

(٢) راجع الغدير ج ٥ ص ٢٩٠.

(٣) التذكار ص ١٥٥.

وضاع الحديث، يسرحون ويمرحون كيفما يشاؤون، ألجأت البعض من المخلصين العاملين أن يلزموا دورهم ولا يتعدوها خوف الحبس والإهانة.

وراح الأمويون - بعد ذلك - يؤيدون كل ما وافق أهواءهم، ويكيلون التهم والافتراءات لكل من تسول له نفسه ان يقف أمامهم، أو يعارضهم بينت شفة وكان من نتيجة ذلك، ان جابهوا شيعة أمير المؤمنين والأئمة المعصومين - الذين لم يرضخوا لحظة واحدة لظلم الظالمين - مجابهة قاسية.

وبدأوا أولاً بجمع المحدثين أن يذكروا علياً وأهل بيته بخير، ولا يروون حديثهم، فكان العلماء إذا أرادوا أن يحدثوا عن علي كنوه بأبي زينب.

ولم يكتفوا بذلك! بل تعدوها إلى مخالفة كل رأي اعتمده الشيعة الإمامية، وجابهوه بالرفض، لا لشيء، الا لأنهم قالوا: ربنا الله ثم استقاموا..!

قال مصنف الهداية، ان المشروع التختم باليمين، ولكن لما اتخذته الرافضة، جعلناه في اليسار.

وقال النووي في المجموع: الصحيح المشهور انه في اليمين أفضل، لأنه زينة، واليمين أشرف، وقال صاحب الإبانة: في اليسار أفضل لان اليمين صار شعار الروافض، فربما نسب إليهم - هذا كلامه -، وتابعه عليه صاحب التتمة والبيان (١).

(١) المجموع للنووي ج ٤ ص ٤٦٢.

وقال الغزالي: ان تسطيح القبور هو المشروع، ولكن لما جعلته الرافضة شعارا لها، عدلنا عنه إلى التسنيم (١).
وقال الشيخ محمد بن عبد الرحمن في كتاب (رحمة الأمة في اختلاف الأئمة) المطبوع في هامش ميزان الشعراني: السنة في القبر التسطيح وهو أولى على الراجح في مذهب الشافعي، وقال أبو حنيفة وأحمد: التسنيم أولى، لان التسطيح صار شعارا للشيعة (٢).
ونسبوا إلى الشيعة أمورا كثيرة هم بريئون منها، براءة الذئب من دم يوسف، فنسبوا لهم القول بألوهية الأئمة، وما شاكلها من الأقوال التافهة، أعاذنا الله منها.

ولكن اليد الغيبة والمنحة الإلهية كانت تمد المذهب الشيعي، وتوازره وتشد في عضده، ليشق طريقه المملوء بالأشواك والعراقيل، وليحطم كل العقبات الكؤودة التي تعترض سبيله، والمؤامرات الكبرى التي تحاك ضده، وليقف شامخ الرأس عالي الهمة قوي البصيرة بوجه الجبابرة والطغاة، كل ذلك بفضل قدسية مبادئه وعظمة تعاليمه ورسوخ أهدافه في أفئدة معتنقيه.

علما بان عصر الأمم جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام)، كان من أحسن العصور التي مرت على الشيعة، فأعطتهم زحما معنويا عاليا، وآزرتهم للوقوف - وبصلاية - أمام الصعاب الجمة التي تعترضهم، لشيخوخة الدولة الأموية وطفولة الدولة العباسية، فأخذ الامام يبث علومه وينشر معارفه، وتعاليمه، التي استقاها من ينبوع

(١) الغدير ج ١٠ ص ٢١٠.
(٢) ميزان الشعراني ج ١ ص ٨٨.

الحكمة والمعرفة - آباءه الطاهرين - الذين يستمدون علومهم من الذين لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى .
بيد ان هذه المدة لم تدم طويلا، حيث اشتد ساعد العباسيين، فبدأوا بمطاردة الشيعة وقادتها وحملة رسالتها وعلمائها، وضيقوا الخناق أكثر فأكثر وصاروا يحاسبون محبي علي وآله محاسبة دقيقة، ويزجونهم في المعتقلات الرهيبة، لمحبتهم له لا لشيء آخر.
ألم يحاسب الشافعي على حبه عليا...! واعتماده على أحكامه، في أحكام البغاة على الامام...!
ألم يحاسب الحاكم النيسابوري صاحب المستدرک، لأنه روى حديث الموالاتة وكان يطعن على معاوية!! وغيرهم وغيرهم.
ولقد صدق الشاعر حيث قال:
تالله ما فعلت أمية فيهم * معشار ما فعلت بنو العباس

عصر التدوين: سؤال يطرح نفسه على طاولة البحث، في أي عصر ظهر التدوين؟ ومن هو المدون الأول في الاسلام؟ وبأمر من كان ذلك؟

ذهبت العامة إلى القول بان خوف عمر بن عبد العزيز من دروس العلم وذهاب أهله وضياع الحديث، هو الذي حمله على الامر بالتدوين، فقد كتب إلى عامله على المدينة - أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم - يأمره (انظر ما كان من حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله) أو سنة ماضية، أو حديث عمرة فاكتبه، فاني قد

خفت دروس العلم وذهاب أهله) (١).
وان أول من استجاب لعمر وحقق له غايته الكبرى، عالم الحجاز
والشام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري المدني، المتوفى عام ١٢٤
هجرية، الذي دون له في ذلك كتابا، فغدا يبعث إلى كل ارض دفترا
من دفاتره، وحق للزهري ان يفخر بعمله قائلا: (لم يدون هذا العلم
أحد قبل تدويني) (٢).

ونشطت الحركة العلمية في القرن الثاني، فلذا يقول الحاج خليفة
في كشف الظنون: واعلم أنه اختلف في أول من صنف في الاسلام،
ف قيل الامام عبد العزيز بن جريح البصري، المتوفى سنة ١٥٥ هجرية،
وقيل أبو النضر سعيد بن عروبة، المتوفى سنة ١٥٦ هجرية، ذكرهما
الخطيب البغدادي، وقيل ربيع بن صبيح، المتوفى سنة ١٦٠ هجرية،
ثم صنف سفيان بن عيينة المتوفى سنة ١٩٨ هجرية، ومالك بن انس
بالمدينة، وعبد الله بن وهب، المتوفى سنة ١٩٨ هجرية بمصر، وعبد
الرزاق باليمن، ومحمد بن فضيل بن غزوان بالكوفة، وحماد بن
سلمة، وروح بن عباد بالبصرة، وهيثم (هشيم) المتوفى سنة ١٨٣
هجرية بواسطة، وعبد الله بن المبارك، المتوفى سنة ١٨٢ هجرية
بخراسان.

وانه لمن المستحسن بنا عندما وصل المطاف إلى هنا، أن نلم المامة
عجلى بأهم المصادر الحديثية عند أهل السنة والجماعة، أعني الصحاح
الستة.

(١) علم الحديث ص ٣٧.

(٢) علم الحديث ص ٣٨.

صحيح البخاري: لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن روزه الجعفي البخاري، وإنما قيل له الجعفي: لأن المغيرة أبا جده كان مجوسياً، أسلم على يد يمان البخاري وهو الجعفي والي بخارى، فنسب إليه حين أسلم على يده. ولد سنة ١٩٤ هجرية، ومات سنة ٢٥٦ هجرية. وأحيط البخاري بهالة من التقديس والاكبار، وانه أصبح كتاب على وجه الأرض، ويتلو القرآن في الأهمية (ومن العسير مؤاخذته بشيء، لان ذلك يدعوا إلى الرمي بالبدعة والخروج عن سبيل المؤمنين) (١). وهو عدل القرآن وانه إذا قرئ في بيت أيام الطاعون حفظ أهله منه، وان من ختمه على أي نية حصل على ما نواه، وانه ما قرئ في شدة الا فرجت ولا ركب به في مركب فغرقت (٢)، ومن نظر في كتاب البخاري تزندق (٣).

فلذا تهيبه أكثر الحفاظ، ولكن البعض وقف امامه. قال الذهبي: (لولا هيبة الصحيح لقلت انها موضوعة). وذهب ابن حزم إلى تكذيب بعض أحاديثه، فعنف. ولكن المؤاخذ عليه أن عقد أبوابا لا صلة لها بالكتاب، وأحاديث لا صلة لها بالباب، وربما عنون لباب لا يستدعي ذلك أصلاً. فقد عقد بابا في كتاب الجهاد (حول صفة الحور العين)، وعقد في

(١) قواعد التحديث للقاسمي ص ٢٤١.

(٢) نفس المصدر ص ٢٥٠.

(٣) شذرات الذهب ج ٧ ص ٤٠.

كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة بابا في (رجم المحصن) أو (الرجم في البلاط)، وفي كتاب المرضى والطب بابا سماه (باب قوموا عني).

هذا، وقد روى عن أناس متهمين بالكذب، كإسماعيل بن عبد الله بن أويس بن مالك المتوفى سنة ٢٢٦ وزياد بن عبد الله العامري المتوفى ٢٨٢ هجرية، لكنه لم يرو عن الإمام الصادق الذي أجمع الكل على صدق حديثه ودرايته بكل شيء، والاختذ بأقواله وآرائه، حيث كان في الكوفة وحدها ألف شيخ محدث، كل يقول: حدثني جعفر بن محمد.

وروى عن الضعفاء، ويعدونهم ب (ثمانين) منهم الحسن بن ذكوان البصري، وأحمد بن أبي الطيب البغدادي، وسلمة بن رجاء التميمي، وبسر بن آدم الضرير، وعبد الله بن أبي ليبد، وعبد الله بن أبي نجيح المكي، وكهمس بن منهال السدوسي، وهارون بن موسى الأزدي، وسفيان بن سليمان، وعبد الله الوارث بن سعيد، وغيرهم. كما روى عن أناس مشهورين بعدائهم ونصبهم لأهل بيت العصمة والطهارة، كالسائب بن فروخ، وإسحاق بن سويد العدوي، وبهز بن أسد، وحرير بن عثمان، وحصين بن نمير الواسطي، وخالد بن سلمة بن عاص بن هشام المعروف بالفأفاء، وعبد الله بن سالم الأشعري أبو يوسف الحمصي، وقيس بن أبي حازم (١). ومن الخوارج: عمران بن حطان السدوسي البصري المتوفى سنة

(١) تدريب الراوي للسيوطي ص ٢٢٩.

٨٤ هجرية، البخارجي الملعون الذي مدح المجرم عبد الرحمن بن ملجم المرادي بقوله:

يا ضربة من تقي ما أراد بها * الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
أفهل جهل قوله (صلى الله عليه وآله): يا علي أتدري من أشقى
الآخرين؟ فقال علي: الله ورسوله أعلم، فقال
(صلى الله عليه وآله): قاتلك يا علي (١).

ألا يعلم أنه (صلى الله عليه وآله) قال: يا علي لا يحبك الا
مؤمن، ولا يبغضك الا منافق.

فهل خفي على البخاري، قوله (صلى الله عليه وآله): يا علي
حربك حربي، وسلمك سلمتي.

أليس علي هو من النبي (صلى الله عليه وآله) بمنزلة هارون من
موسى، كما يحدثنا البخاري نفسه في صحيحه.

هل ان مخالفة عمران بن حطان السدوسي لقول الرسول الأعظم
(صلى الله عليه وآله) يجعله موثقا عند البخاري، وموردا للاعتماد عليه
والاعتداد بروايته، لا أعلم لماذا كل هذا الاجحاف بحق أهل بيت
أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، والتمسك بحبل مناوئهم
وأعدائهم.

صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري
نسبا، النيسابوري موطنا، المتولد ٢٠٦ هجرية، والمتوفى ٢٦١
هجرية.

(١) ذخائر العقبى ص ١١٥.

قال أبو علي النيسابوري (ما تحت أديم السماء أصبح من كتاب مسلم) (١).

ورجح بعضهم، منهم المغاربة، صحيح مسلم على صحيح البخاري (٢)، وادعوا انه لا يخرج إلا عن الثقة عن مثله في جميع الطبقات، ولكن الحفاظ طعنوه بكثرة روايته عن الضعفاء، الذين يربو عددهم على (المائة والستين) رجلا مطعوناً فيه.

فطعن الدارقطني في كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع، على البخاري ومسلم في (مائتي) حديث فيهما (٣).

ويقول القسطلاني: ان ما انتقد على البخاري من الأحاديث، أقل عددا مما انتقد على مسلم (٤).

موطأ مالك: لأبي عبد الله مالك بن انس بن أبي عامر، ولد سنة خمس وتسعين من الهجرة، ومات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، وله أربع وثمانون سنة.

ويكفيه تأليف موطأ مالك: ان المنصور لقي مالكا في موسم الحج، واعتذر منه مما صدر من عامله بحقه، وطلب منه أن يؤلف كتابا في الحديث يكون عليه المعول في الفتوى والقضاء، وشرط عليه أن لا يروي في كتابه عن علي (عليه السلام) أصلا! واستجاب مالك للشرط فنفذه بدقة متناهية!

(١) ارشاد الساري ج ١ ص ٢٠.

(٢) عمدة القاري ج ١ ص ٥، وارشاد الساري ج ١ ص ٢.

(٣) عمدة القاري ج ١ ص ٨.

(٤) ارشاد الساري ج ١ ص ٢١.

هذا مع العلم بان مالكا كان يرى مساواة الإمام علي لسائر الناس، وان أفضل الأمة الخلفاء الثلاثة. روى مصعب، وهو تلميذ مالك، انه سأل مالكا: من أفضل الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ فقال مالك: أبو بكر، قال: ثم من؟ قال: عمر، قال: ثم من؟ قال: عثمان، قال: ثم من؟ قال: هنا وقف الناس.

واهتم الخلفاء وأعاونهم في اطرائه بألقاب كثيرة، حتى قالوا: ان رسول الله سماه بهذا الاسم، وأن لا مثيل له بعد كتاب الله. واختلفوا في منزلته من بين كتب السنة، فمنهم من جعله مقدما على الصحيحين كابن العربي وابن عبد البر والسيوطي وغيرهم (١). وقال ابن معين في الجرح والتعديل: ان مالكا لم يكن صاحب حديث (٢) بل كان صاحب رأي (٣).

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ج ٢ ص ٥٥٦.
(٢) أصحاب الحديث: يعتمدون على الحديث مهما أمكن، ويعيرون على أهل الرأي بان الذين لا يقاس بالرأي، واعتبروا الرأي بدعة لا أثر له. لذا يقول الشافعي: إذا ما وجدت لي مذهبا ووجدتم خيرا علي خلاف مذهبي فاعلموا ان مذهبي ذلك الخبر، وتبعه أصحابه كإسماعيل بن يحيى المزني، والربيع بن سليمان الجيزي، وحرملة بن يحيى، وأبو يعقوب البويطي.
(٣) أصحاب الرأي والقياس: وسموا بأهل الرأي لأنهم كانوا يقدمون القياس على آحاد الاخبار، وكانوا يقولون: ان الشريعة معقولة المعنى ولها أصول يرجع إليها، وللإسلام مصالح تقتضي الحكم على ضوئها، فإذا لم يجدوا نصا من الكتاب والسنة، عملوا بالرأي والقياس.
وكانوا لا يحجمون عن الفتوى برأيهم خلافا لأصحاب الحديث، ويحبون معرفة العلل والغايات، التي من اجلها شرعت الاحكام، وربما ردوا بعض الأحاديث لمخالفتها لأصول الشريعة، لا سيما إذا عارضها حديث آخر. وقد تحكم أصحاب هذا الرأي في العراق، ومن أوائل العاملين بالرأي والقياس، هو إبراهيم النخعي المتوفى سنة ٩٥ هجرية (٧١٣ م)، وأخذ منه حماد، وأخذ أبو حنيفة من حماد، وبعد النعمان بن ثابت الذي كان يقول (هذا رأي وهذا أحسن ما رأيت) نما هذا المذهب وكثر اتباعه، كمحمد بن الحسن الشيباني، وأبي يوسف القاضي وزفر بن الهذيل والحسن بن زياد اللؤلؤي، وغيرهم.

وقال الليث بن سعد: أحصيت على مالك سبعين مسألة، وكلها مخالفة لسنة الرسول، وقد اعترف مالك بذلك (١).
سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي، ولد سنة ٢٠٩ هجرية، وتوفي سنة ٢٧٩ هجرية.

وفضله البعض على صحيح البخاري، والمؤاخذ عليه انه لم يتجنب الرواية عن النواصب والخوارج، كغيره من أصحاب الصحاح! صحيح النسائي: لأحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان النسائي ولد سنة ٢٢٥ هجرية ومات سنة ٣٠٣ هجرية. وكان أحفظ من مسلم بن الحجاج، وسننه أقل السنن ضعفا، كما قاله الذهبي.

ولما دخل دمشق، سئل عن معاوية وفضائله، فقال: اما يرضى معاوية ان يخرج رأسا برأس حتى يفضل، وفي رواية: ما أعرف له فضيلة الا (لا أشبع الله بطنك) وهو دعاء النبي (صلى الله عليه وآله)

(١) أضواء على السنة المحمدية ص ٢٤٦.

عليه فصار يأكل ولا يشبع، فما زالوا يدفعونه في خصيته وداسوه، ثم حمل إلى مكة فتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة، وقال الحافظ أبو نعيم: لما داسوه بدمشق مات بسبب ذلك الدوس فهو مقتول (١).
صنف كتاب الخصائص في فضل أمير المؤمنين وأهل بيته.
سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير ابن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني، رحل إلى البلاد، وطوف وجمع وصنف، سمع بخراسان والعراق والجزيرة والشام والحجاز ومصر (٢).
ويشتمل كتابه على خمسة وثلاثين كتابا، منها ثلاثة كتب لم ييؤب فيها أبوابا، والباقية تشتمل على (١٨٧١) بابا، وفيه (٥٢٧٤) حديثا (٣).
سنن ابن ماجه: لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني الربعي، المتوفى سنة ٢٧٣ هجرية.
قدمه البعض على موطأ مالك، واعتبروه أحد الصحاح الستة.
قال ابن حجر في تهذيب التهذيب في ذيل ترجمة ابن ماجه: (ان في كتابه السنن أحاديث ضعيفة جدا، حتى بلغني ان السري كان يقول: مهما انفرد بخبر فهو ضعيف غالبا) (٤).

-
- (١) شذرات الذهب ج ٢ ص ٢٤٠.
(٢) سنن أبي داود ج ١ ص ٤ من المقدمة.
(٣) المصدر السابق ج ١ ص ١٣ من المقدمة.
(٤) تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٥٣١ بترجمة محمد بن يزيد بن ماجه.

سنن الدارقطني: لعلي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني المولود سنة ٣٠٦ هجرية، والمتوفى سنة ٣٨٥ هجرية. قال الخطيب البغدادي في تاريخه (.. وسمعت حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق يقول: يحفظ الدارقطني ديوان السيد الحميري، في جملة ما يحفظ من الشعر، فنسب إلى التشيع لذلك) (١). ولعل ذلك كان السبب في إهمال ذكره، وعدم الاعتداد بسننه، مع جلالة شأنه وعلو قدره عندهم.

سنن الدارمي: لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد التميمي السمرقندي الدارمي (بكسر الراء) نسبة إلى دارم بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم أحد بطونه، ولد سنة ١٨١ هجرية وتوفي سنة ٢٥٥ هجرية.

في مقدمة كتابه: ان ما يميز سنن الدارمي على ابن ماجة انه أحسن منه صحة، ومؤلفه أقدم من ابن ماجة زمانا.

قال السيوطي في تدريب الراوي: ومسند الدارمي ليس بمسند (٢) بل هو مرتب على الأبواب وبعض المحدثين سموه بالصحيح.

(١) سنن الدارقطني ج ١ ص ٨.

(٢) الفرق بين المسند والسنن، ان المسند ما كان مرتبا على أسماء الصحابة والرواة من دون النظر إلى الأبواب الفقهية فكل ما روى عن الإمام علي (عليه السلام) فهو في باب مستقل باسم مسند علي وكل ما روى عن عمر في باب مستقل باسم مسند عمر وهلم جرا. واما السنن فما كان مرتبا على الأبواب الفقهية دون النظر إلى رجال الأسانيد بل كل باب باب.

الشيعة وتدوين الحديث:
واما الشيعة فإنها ترى بان الرسول الأعظم - الذي حطم غرور
مناوئيه ودحر أعداءه الذين ركب الطيش رؤوسهم وتسربلوا سراويل
الهمجية - يزيكهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويدعوهم للتخلي
بالصفات الحميدة والسجايا الرشيدة، لم يكن - وهو رحة الله للعالمين -
تاركا أمته تسير سيرا عشوائيا من دون ان يعين لها ربانا يهديهم دار
السعادة ويبين لهم الاحكام والفرائض.
فأودع رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليا (عليه السلام)
نواميس الاسلام وأحكامه، وسننه وفروضه وما يحتاجه الناس في
معاشهم ومعادهم، فدون (عليه السلام) - مما دون - بخط يده، في
حياة الرسول، مما أملى عليه، كتاب الأحكام والسنن، فيه كل حلال
وحرام حتى أرش الخدش، وهو المسمى بالصحيفة الجامعة (١).
وأخرج الحموي - كما في ينابيع المودة - بسنده عن الباقر عن أبيه
عن جده أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله): يا علي اكتب ما أملى عليك، قلت: يا
رسول الله أتخاف علي النسيان؟ قال: لا، وقد دعوت الله عز وجل أن
يجعلك حافظا، ولكن اكتب لشر كائن الأئمة من ولدك بهم تسقى أمتي
الغيث وبهم يستجاب دعاؤهم وبهم يصرف الله عن الناس البلاء،
وبهم تنزل الرحمة من السماء، وهذا أولهم وأشار إلى الحسن

(١) ارشاد المفيد ص ٢٩٢ وإعلام الوري ص ١٦٦.

(عليه السلام) ثم قال: وهذا ثانيهم وأشار إلى الحسين، قال:
والأئمة من ولده (١).
وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: ان عندنا
جلدا سبعون ذراعا إملاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) وخط علي
(عليه السلام)، وان فيه جميع ما يحتاجون إليه حتى أرش الخدش (٢)
ويظهر ان الامامين الباقر والصادق (عليهما السلام) قد رأيا ذلك،
وهي معروفة عند أعلام العامة كغياث بن إبراهيم، وطلحة بن زيد،
والسكوني، وسفيان بن عيينة، والحكم بن عيينة، ويحيى بن سعيد.
ان اهتمام الأئمة المعصومين بتدوين الحديث، كان العامل
الحساس والأساسي في حفظ تلك الآثار الخالدة والكتب القيمة
والأحاديث الهامة، بالرغم من المتناقضات التي كانت تتحكم آنذاك بين
المسلمين، فبعض يرى تدوين الحديث وآخرون يرون خلافه.
ومن أهم تلك الآثار: عهد الامام أمير المؤمنين (عليه السلام)
لمالك الأشتر، الذي يحتوي على أهل القواعد والأصول التي تتعلق
بالقضاء والقضاة، وإدارة الحكم في الاسلام، وقانون التضامن
والضمان الاجتماعي، وكل شئ من حسن الإدارة والسياسة، وتنظيم
الجيش، وكيفية المعاملات.
ورسالة الحقوق للامام زين العابدين (عليه السلام)، وهي بحق
احدى أعظم الموسوعات الحقوقية المدونة في القرن الأول، وتحتوي على
خمسين فصلا.
ومسند زيد ومدونته الفقهية، حيث جمع فيه الحديث عن آبائه

(١) ينابيع المودة ص ٢٠.

(٢) الكافي (الأصول) ج ١ ص ١٨٦ ح ١ وبصائر الدرجات ص ١٦٧ ح ٥ الباب ١٣.

وأخيه الباقر (عليه السلام)، وهو أحد الكتب المعتمدة المعول عليها والمنقول عنها، كما في مفتاح كنوز السنة. هذا وقد ازدهر العلم في الحياة الإمام الباقر (عليه السلام)، وانتعش انتعاشا وقتيا، واتجهت إليه الأفئدة، تتطلع للاعتراف من معينه الذي لا ينضب والانتهاج من غديره الفياض.

ويعد تلميذه هشام بن الحكم المتوفى عام ١٧٩ هجرية، واضع علم الأصول، قبل الشافعي المتوفى عام ٢٠٤ هجرية. وأفرد الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد بن عقدة، المتوفى سنة ٢٣٠ هجرية، كتابا فيمن روى عن الإمام الصادق، ذكر فيه أربعة آلاف رجل روى عنه، ذكر منهم الشيخ الطوسي المتوفى عام ٤٦٠ هجرية، ما يزيد على الثلاثة آلاف.

قال المحقق في المعتبر: وروى عن الصادق أربعة آلاف رجل، وبرز بتعليمه من الفقهاء الأفاضل جم غفير إلى أن يقول: حتى كتب من أجوبة مسائله أربعمئة مصنف لأربعمئة مصنف، سموها بالأصول (١).

وقال المحقق الداماد في الراشحة التاسعة والعشرين: المشهور أن الأصول أربعمئة مصنف لأربعمئة مصنف، من رجال أبي عبد الله

(١) الأصل: عنوان صادق على بعض كتب الحديث خاصة، كما أن الكتاب عنوان يصدق على جميعها.

واطلاق الأصل على هذا البعض ليس بجعل حادث من العلماء بل يطلق عليه الأصل بما له من المعنى اللغوي، ذلك لأن كتاب الحديث إن كان جميع أحاديثه سماعا من مؤلفه عن الإمام (عليه السلام) أو سماعا منه عن من سمع عن الإمام (عليه السلام) فوجود تلك الأحاديث في عالم الكتابة من صنع مؤلفها وجود أصلي بدوي ارتجالي غير متفرع من وجود آخر، فيقال له الأصل لذلك، وإن كان جميع أحاديثه أو بعضها منقولاً عن كتاب آخر سابق وجوده عليه ولو كان هو أصلاً وذكر صاحبه لهذا المؤلف أنه مروياته عن الإمام عليه السلام وأذن له كتابته وخطه فيكون وجود تلك الأحاديث في عالم الكتابة من صنع هذا المؤلف فرعاً عن الوجود السابق عليه وهذا مراد الأستاذ الوحيد البهبهاني من قوله (الأصل هو الكتاب الذي جمع فيه مصنفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم أو عن الراوي عنه).

من الواضح أن احتمال الخطأ والغلط والنسيان والسهو وغيرها في الأصل المسموع شفاهاً عن الإمام أو عن من سمع عنه أقل منها في الكتاب المنقول عن كتاب آخر لتطرق احتمالات زائدة في النقل عن الكتاب، فالاطمئنان بصدور عين الألفاظ المندرجة في الأصول أكثر والثوق به أكد فإذا كان مؤلف الأصل من الرجال المعتمد عليهم الواحدين لشرائط القبول يكون حديثه حجة لا محالة

وموصوفا بالصحة كما عليه بناء القدماء (الذريعة ج ٢ ص ١٢٦).

الصادق (عليه السلام). وكانت الأصول الأربعمئة هي المرجع لشيعة آل محمد في الفتوى، إلى أن صنف الشيخ الكليني كتابه العظيم (الكافي)، وتبعه بعد ذلك الشيخ الصدوق بتأليف كتاب (من لا يحضره الفقيه) والشيخ الطوسي بكتايبه (التهذيب والاستبصار).

الكافي: للشيخ المجدد محمد بن يعقوب الكليني، دام تأليفه لهذا السفر العظيم عشرين عاما، بعد تفحص مستمر في الأقطار الإسلامية، خلال هذه المدة، جمع فيها (ستة عشر ألفا ومائة وتسعين) حديثا.

ويمتاز عما سواه من كتب الحديث، بقرب عهده إلى الأصول المعول عليها والكتب المأخوذ عنها، وما فيه من دقة الضبط، وجودة الترتيب،

وحسن التبويب وايجاز العناوين فلا ترى فيه حديثا ذكر في غير بابيه، كما أنه لم ينقل الحديث بالمعنى أصلا، ولم يتصرف فيه، كما حدث للبخاري مرار ومرات.

ومع جلالة قدره وعلو شأنه بين الأصحاب، لم يقل أحد بوجوب الاعتقاد بكل ما فيه، ولم يسم صحيحا، كما سمي البخاري ومسلم. وغاية ما قيل في الكافي، انه استخرج أحاديثه من الأصول المعتمدة، التي شاع بين السلف الصالح الوثوق بها والاعتماد عليها. وانه يحتوي على جزئين في الأصول وخمسة في الفروع وواحد في الروضة.

قال ابن الأثير عنه في كامله وفي جامع الأصول: هو من أئمة الامامية وعلمائهم ومن مجددى الأمة على رأس المائة الثالثة، امام على مذهب أهل البيت، عالم في مذهبهم كبير فاضل. وقال الفيض الكاشاني في الثناء على الكتب الأربعة: الكافي أشرفها وأوثقها وأتمها وأجمعها، لاشتماله على الأصول من بينها، وخلوه من الفضول وشينها.

وقال النجاشي: شيخ أصحابنا في وقته، وأوثق الناس في الحديث وأثبتهم.

وقال العلامة المجلسي: أضبط الأصول وأجمعها، وأحسن مؤلفات الفرقة الناجية وأعظمها.

وسنة وفاته عام تناثر النجوم ٣٢٩ هجرية كما قاله النجاشي، أو سنة ٣٢٨ هجرية على أحد قولى الطوسى.

من لا يحضره الفقيه: للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن

موسى بن بابويه القمي، المتوفى عام ٣٨١ هجرية بالري، وعدد
أحاديثه (٥٩٦٣) حديثاً.
قال المحدث الكبير الشيخ النوري في الفائدة الخامسة من خاتمة
كتابه - المائل بين يديك - مستدرك الوسائل.
كتاب من لا يحضره الفقيه، أحد الكتب الأربعة، التي هي من
الاشتهار والاعتبار كالشمس في رابعة النهار، وأحاديثه معدودة في
الصحاح من غير خلاف ولا توقف.
ومن الأصحاب من يذهب إلى ترجيح أحاديث الفقيه على غيره من
الكتب الأربعة، نظر إلى زيادة حفظ الصدوق وحسن ضبطه، وثبته
في الرواية، وتأخر كتابه عن الكافي وضمانه فيه لصحة ما يورده.
وقيل: إن مراسيل الصدوق في الفقيه كمراسيل ابن أبي عمير في
الحجية والاعتبار، وان هذه المزية من خواص هذا الكتاب، لا توجد
في غيره من كتب الأصحاب.
التهذيب: لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي،
المولود سنة ٣٨٥ هجرية، والمتوفى سنة ٤٦٠ هجرية في النجف
الأشرف.
والتهذيب شرح لكتاب المقنعة لشيخه وأستاذه الشيخ محمد بن
محمد بن النعمان، المكنى بابن المعلم، والملقب بالمفيد.
قال ابن النديم في الفهرست: (أبو عبد الله، في عصرنا انتهت رئاسة متكلمي الشيعة
إليه، مقدم في صناعة الكلام على مذهب
أصحابه، دقيق الفطنة، ماضي الخاطر، شاهدته فرأيت
بارعاً..).

وصدر بحقه التوقيعان المباركان من الناحية المقدسة، ذكرهما جمع من ثقات اعلام الأمة كالسيد بحر العلوم، والمحدث المجلسي، والسيد الخوانساري، والمحدث القمي وابن بطريق، والشيخ البحراني، وغيرهم.
وفي التهذيب (٣٩٠) بابا وأحصيت أحاديثه فبلغت (١٣٥٩٠) حديثا.

قال السيد بحر العلوم (التهذيب كاف للفقيه فيما يتغيه من روايات الاحكام مغن عما سواه في الغالب، ولا يغني عنه غيره في هذا المرام، مضافا إلى ما اشتمل عليه الكتابان من الفقه والاستدلال والتنبيه على الأصول والرجال والتوفيق بين الاخبار والجمع بينهما بشاهد النقل والاعتبار.

واما طريقته في تأليفه فقد وصفها هو نفسه فقال: (كنا شرطنا في أول هذا الكتاب أن يقتصر على ايراد شرح ما تضمنته الرسالة المقنعة، وان نذكر مسألة مسألة ونورد فيها الاحتجاج من الظواهر والأدلة المفضية إلى العلم ونذكر مع ذلك طرفا من الاخبار التي رواها مخالفاونا، ثم نذكر بعد ذلك ما يتعلق بأحاديث أصحابنا رحمهم الله، ونورد المختلف في كل مسألة منها والمتفق عليها).

الاستبصار فيما اختلف من الاخبار: لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد ابن الحسن بن علي الطوسي، أودع فيه الاخبار المتعارضة مما ورد في السنن والاحكام.

أحصيت أبوابه في (تسعمائة وعشرين أو خمسة عشر) بابا ومجموع أحاديثه (٥٥١١) حديثا.

وأورد في المقدمة سبب تأليفه لهذا السفر: ان الناس لما رأوا كتاب تهذيب الأحكام المشتمل للاخبار المتعلقة بالحلال والحرام، ووجدوها مشتملة على أكثر ما يتعلق بالفقه من أبواب الاحكام، طلبوا أن يكتب كتابا يلجأ إليه المبتدئ في تفقهه، والمنتهي في تذكره والمتوسط في تبخره، فان كلام منهم ينال مطلبه ويبلغ بغيته.

وهذه هي الكتب الأربعة التي يدور عليها رحى التحقيق والركون إليها في المعضلات والفتوى.

وهناك موسوعات روائية ضخمة صنفت بعد ذلك منها: بحار الأنوار: للعلامة المجلسي الشيخ محمد باقر بن الشيخ محمد تقي الأصفهاني، المتوفى عام (١١١٠) هجرية.

جمع الأحاديث التي لم يتعرض لها أصحاب الكتب الأربعة في كتبهم، ليصونها من التلف والضياع، وهي بحق أعظم الجوامع الحديثية المؤلفة عند المسلمين قاطبة، ويشتمل على (١١٠) مجلدا، وجمع فيه فنون الاخبار وغيرها من التاريخ والإجازات وجملة من الآيات.

العوالم: للشيخ عبد الله بن نور الله البحراني.

وهو كسابقه في كثرة جمعه للأحاديث لكنه بتبويب آخر، طبع منه حياة الزهراء، والبقية قيد الطبع من قبل مؤسسة الإمام المهدي (عليه السلام)، وفق الله العاملين فيها.

الوافي: للمحسن الفيض الكاشاني الشيخ محمد بن مرتضى، المتوفى سنة (١٠٩١) هجرية اهتم بجمع أحاديث الكتب الأربعة وضبطها، ومن ثم شرح كل حديث يحتاج إلى التوضيح ببيان شاف

واف، لكنه لم يصرح في جميع الأسانيد بأسماء الرواة، بل اصطاح لهم رموزا نوه عنها في المقدمة.

وسائل الشيعة: للحر العاملي الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسن المشغري المتوفى سنة ثلاث وثلاثين بعد الألف والمتوفى عام (١١٠٤) هجرية.

وفيه مزايا عديدة منها تبويبه الجيد وفهرسته الممتازة، فلذا صارت سببا لان تكون محورا للدراسات العليا في الحوزة العلمية، يقول العلامة الطباطبائي في تقريره لوسائل الشيعة المطبوعة حديثا: ان كتاب الوسائل المشتمل على أحد شطري العلم - أعني الفروع الفقهية - هو الجامع اللطيف والمؤلف المنيف الذي عليه دارت أبحاث الفقه، وعليه أكبت فقهاء الشيعة منذ ثلاثة قرون اتفقوا فيها على تناوله وتداوله واجمعوا على النقل عنه والاستناد إليه، وليس الا لحسن ترتيبه وجودة تبويبه، وسعة احاطته بالحديث عن مصادره الطاهرين، واشتماله على عمدة ما يحتاج إليه الفقيه في استنباطه، والمفتي في فتياه (١).

مستدرك الوسائل: للمحدث النوري الشيخ ميرزا حسين بن محمد تقي المتولد سنة (١٢٥٤) هجرية والمتوفى سنة (١٣٢٠) هجرية. وقد استدرك المحدث النوري، ما فات عن الوسائل من المصادر التي نقل عنها والتي لم ينقل عنها في الكتب المعتمدة لديه، فله دره وعليه أجره وأثابه الله مثوبة المخلصين وجعل مثواه في أعلى عليين. ***

(١) وسائل الشيعة ج ١ ص ج التقرير.

الحوزة ومنهجية التحقيق: كانت - وما تزال - الحوزات العلمية بحاجة ماسة وأكيدة للجان تكفل تحقيق الكتب العلمية واخراجها بحلة قشبية جيدة إلى حيز الوجود.

فالتحقيق كان - وما زال - قديما في منهجيته، فرديا في عمله، بدائيا في اخراجه، رغم الجهود الكبرى التي بذلها علماؤنا السابقون وسلفنا الصالحون قدس الله أرواحهم الطاهرة بارواء المكتبة الاسلامية بفكرهم الثاقب ورأيهم الصائب، جزاهم الله عن الاسلام خيرا. وما فكرة قيام ثلة من خير فضلاء الحوزة العلمية، بتحقيق الكتب التي تعنى واقع الحوزة العلمية، لتكون منها يرف الفكر النير لطلاب الحوزة، الا حلما كان يراود الكثيرين منذ أمد ليس بالقصير، لان المنهجية الجديد في التحقيق بتشكيل لجان متعددة وفي ضمن اختصاصات متعينة، تعطي للكتاب رونقا خاصا به وأسلوبا فريدا في نوعه، لتسهل مهمة الاسراع بإنجاز العمل في أقرب فرصة وأقلها. فالكتاب الذي قد يستغرق تحقيقه عشر سنوات ان تكفل تحقيقه شخص أو شخصان لربما ينتهي في أقل من سنة إن تكفل مهام ذلك عشرون أو ثلاثون.

فالعمل الجماعي له مميزاته وخصوصياته وفوائده الجممة الأخرى، ولذا فقد بذل المتضلعون المستحيل في الوصول إلى المقصود، ولكن الامكانيات قليلة والاستمرار في مثل هذه الاعمال امر شاق وعسير. ولأجل تلاقح الأفكار الخيرة النيرة، والاستفادة من الخبرات العلمية الجبارة، والمؤهلات الفريدة التي يمتلكها فضلاء ومدرسو الحوزة العلمية، وللخروج بنواة جيدة خالية من الشوائب، تشكلت مؤسسة

باسم آل البيت تعنى بنشر التراث واحيائه في أوسع مجالاته. وارتأت المؤسسة أن تكون سباقة في هذا الامر الكبير، فكثفت جهودها المتواصلة بالتنسيق مع فضلاء ومدرسي الحوزة العلمية، للاستفادة من ارشاداتهم القيمة وخبراتهم السديدة الصائبة، في مجال العلم والتحقيق، لاجراج الكتاب بحلة منقحة محققة، مستهدفة بذلك الخدمة الصادقة، لأهل بيت عصمهم الله من الزلل وأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا.

وبعد التوكل على الله والسير على خطى الأئمة المعصومين، والاقتراء بهم بالانتهاال من نمير معارفهم تشكلت لجان متعددة لتحقيق الكتب التي يمكنها أن تلعب دورا حساسا وهاما لخدمة هذه الطائفة، والمنبثقة من واقع الحوزة العلمية كالأصول الحديثية والرجالية والفقهية والأصولية، وذلك بتصحيحها وتقويم نصوصها وتحقيقها واخراجها بحلة قشبية خالية من الأخطاء، آمليين من الله جل وعلا أن يوفقنا في هذه المهمة الكبرى، ويشد في عضدنا انه خير ناصر ومعين. نحن والمستدرك: تشكلت عدة لجان لتحقيق هذا السفر القيم: الأولى: مهمتها استخراج الأحاديث التي نقلها المحدث النوري من الكتب الأصول المعتمدة عنده، مع ضبط النص وذكر موارد الاختلاف الموجود بين النسختين، الأصل المنقول عنه والمستدرك الذي هو بخط المحدث النوري، واصطدمننا في بداية الطريق بعدم وجود بعض تلك الأصول لا في إيران ولا في غيرها، كما أخبرنا بذلك متزلعو الفن مثل لب اللباب، والكتاب الكبير للبرقي وغيره من المصادر الحديثية الأخرى، وبذلنا قصارى الجهد باستخراجه من مصدر آخر مهما أمكن.

ومهمتها الأخرى مقابلة النسخة الخطية وضبطها مع المطبوعة الحجرية متخذين من المخطوطة محورا لعملنا. وقد تضلع الكثير منهم في هذا الحقل وصاروا من ذوي الخبرة والاطلاع لاستخراج الحديث المتعسر حصوله من أبوابه الأخر وبالسرعة المطلوبة.

وتتشكل هذه اللجنة من سماحة حجة الاسلام والمسلمين السيد حسين مكّي، والاخوة الأفاضل الشيخ شاکر السماوي والأخ نجاح موسى، والسيد جعفر الطباطبائي، والسيد مصطفى الحيدري، والسيد مرتضى الحيدري، والسيد باقر الحيدري، والأخ حمزة الكعبي، والأخ فاضل الجواهري، والسيد غياث طعمة، والسيد صلاح الحديدي.

الثانية: تتحدد مهمتها إلى قسمين:

أ - استخراج الكلمات الصعبة المتعسرة الفهم وشرحها في الهامش وعزوها إلى مصادرها اللغوية المهمة.

ب - مطالعة الكتاب بدقة متناهية لاستخراج التصحيحات الموجودة في الكتاب، ولا نكون مبالغين ان قلنا إن عدد التصحيحات التي عثر عليها هؤلاء الاخوة تربو على المئات وهو امر ليس بالهين عند ذوي الخبرة والاطلاع والتحقيق، ولا يعرف قدره الا أصحاب الممارسة الجادة.

ومن هذه التصحيحات والتحريفات على سبيل المثال لا الحصر:

- ١ - ما جاء في ١ / ٥٢٢ باب ٧ ح ٢ من الطبعة الحجرية (به أربعين) وهو تحريف بين صحته (بدانقين) كما يظهر من سياق الحديث ومن تقسيم الدرهم أيام مذك إلى دوانق.
- ٢ - ما جاء في ١ / ٤٣٨ باب ١ ح ٢ من الطبعة الحجرية

(الرضاب) وصحتها (الظراب) ولكنها تصحفت على ناسخ الحجرية فانقلب المعنى المراد رأسا على عقب.

٣ - وفي نفس المكان وردت كلمة (الجاب) وصحتها (الجاب).

٤ - وقد شملت هذه التصحيقات حتى أسماء الرجال ونذكر منها على سبيل المثال ما جاء في ١ / ٥٠٩ باب ٥ ح ١ (أبو الجار قيس) وصحته (الجد بن قيس) كما جاء في الإصابة وفي الاستيعاب.

٥ - ومنها ما ورد في ١ / ٥٤٩ ح ١٣ (عذق ورواح) وصوابه (عذق رداح) أي عذق الثمر الضخم.

٦ - وفي نفس الحديث (ودار فناح) وصوابه (ودار فياح) اي واسعة.

وقد فصلت أوجه التصحيح في هوامش طبعنا هذه في أماكنها. وتتألف هذه اللجنة من الاخوة الأستاذ الفاضل أسد مولوي والشيخ محمد علي السماوي.

وهناك لجنة مهمتها الاشراف على سير العمل ومراجعة اجمالية وسريعه للنصوص وموارد الاختلاف الموجود، ووضع ما ينبغي وضعه في الهامش أو حذفه منها، فالنسخة الحجرية مشحونة بمئات الأخطاء الفاحشة سندا ومتنا مما يستدعي التأمل طويلا وسرح النظر في الأصول المعتمدة المخطوطة منها والمطبوعة التي لم تكن هي بأقل من الحجرية أخطاء وبعد الجهد الشاق والمضني - بفضل الله وقوته - جله. هذا وان المحدث النوري - في معرض نقله من البحار - وقع في هفوات عديدة منها:

١ - خلطه الواضح بين بعض مصادر البحار لتقارب رموزها، كما حصل في الحديث الخامس من الباب ٣٥ من أبواب الذكر من كتاب الصلاة، حيث نسب حديثا إلى عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى، وبعد التتبع وكدنا الحديث في إرشاد الشيخ المفيد، فتبين أنه (قدس سره) نقل الحديث من بحار الأنوار، فترتب على ذلك نسبة الحديث سهوا لتشابه رمز الكتاب الإرشاد " شا " مع رمز كتاب بشارة المصطفى " بشا ". ومثله ما حصل في الحديث الثامن من الباب ٣٥ من أبواب الدعاء من كتاب الصلاة بالنسبة لكتاب كشف اليقين " شف " وكتاب كشف الغمة " كشف " .

٢ - اعتمد في نقله من البحار على نسخة الكمباني ظاهرا، فصار ذلك سببا لوقوعه في عدة أخطاء، وأشار إلى بعضها محقق البحار في تعليقاته، منها ما ورد في البحار ج ٨٧ ص ٢٢٢ ح ٣٢ عن إرشاد القلوب، وأشار محقق البحار في الهامش قائلا: " في الكمباني دعائم الاسلام وهو سهو "، في حين نقل الشيخ النوري عين الحديث في الباب ٣٤ من أبواب المواقيت من كتاب الصلاة الحديث الأول عن دعائم الاسلام، فتأمل.

٣ - نقل الشيخ النوري عدة أحاديث عن كتاب (كشف المناقب)، ولما لم نجد في مصادرنا الروائية كتابا بهذا الاسم، بدأنا البحث والتتبع، فتبين أنه (قدس سره) نقل هذه الأحاديث من بحار المجلسي، الذي يكتفي برمز الكتاب من التصريح به، هكذا " كشف: المناقب "، أي " كشف الغمة عن المناقب للخوارزمي "، فترتب على ذلك سهو قلمه الشريف.

٤ - نقل العلامة المجلسي أحاديث متسلسلة من كتاب واحد ضمنها حديثا من كتاب آخر، كما حصل في الجزء ٦٨ ص ٢٨٢ ح ٣٨ من

البحار، حيث روى عن المحاسن عدة أحاديث على التوالي ضمنها حديثا عن الخرائج، فلم يلحظ الشيخ النوري (قدس سره) وجود رمز كتاب الخرائج "يج" فيما بينها، ففاته ذلك ونسب الحديث لكتاب المحاسن، انظر الحديث ١٣ من الباب الأول من أبواب مقدمة العبادات. وهذا مما يؤكد أن المصنف كان ينقل عن كتب أخرى بتوسط البحار، غير التي ذكرها في الخاتمة.

ومن الكتب التي ذكر المصنف أنه نقل عنها بتوسط البحار هو كتاب الإمامة والتبصرة للشيخ علي بن بابويه القمي، الذي خلط العلامة المجلسي بين أحاديثه وأحاديث كتاب جامع الأحاديث، وتبعه في ذلك الشيخ النوري وعدة من أكابر العلماء، وبعد العثور على أصل نسخة كتاب الإمامة والتبصرة - التي كانت عند العلامة المجلسي - من قبل العلامة المحقق والبحاث المتتبع، السيد محمد علي الروضاتي (حفظه الله) تبين أن سبب الخلط هو وجود كتاب جامع الأحاديث بعد كتاب الإمامة والتبصرة في مجلد واحد، فسقطت صفحات من بداية كتاب جامع الأحاديث، فتوهم العلامة المجلسي (قدس سره) أن المجلد كله هو كتاب الإمامة والتبصرة، فنقل أحاديث باسم كتاب الإمامة والتبصرة، علما بأن سند الكتابين يختلفان كثيرا، ولذا فقد استخرجنا الأحاديث التي قيدها بأنها من الإمامة والتبصرة ولم تكن فيه من كتاب جامع الأحاديث.

علما بأن هناك تصحيفات عديدة في أسانيد الكتاب، منها أنه روى عن حصيب، عن مجاهد الحريري، والصواب انه عن حصيب، عن مجاهد عن أبي سعيد الخدري، وروى عن نتيج العبدى وظهر انه نبيح العنزي وغيرها من التصحيفات الكثيرة.

وتقع مهمة ذلك على عاتق السادة الأفاضل حجج الاسلام السيد

علي الخراساني الكاظمي، والشيخ محمد مهدي نجف، والشيخ جواد الروحاني، بمساعدة الاخوة الأفاضل السيد محمد الحيدري والسيد محمد علي الحكيم والأخ حامد شاكر الخفاف.

والثالثة: تقع مهمتها على كاهل عدة من فضلاء الحوزة همهم التنقيب عن البحوث الرجالية التي ترتبط بخاتمة المستدرك التي تعد بحق أحد أمهات الكتب الرجالية التي جهل قدرها حتى فضلاء الحوزة ولم يعطوها وزنها وقيمتها اللائقة بها الا الأوحدي منهم.

وتتشكل من أصحاب السماحة حجج الاسلام: السيد علي العدناني، والشيخ محمد السمامي الحائري والشيخ نبيل الحاج رضا علوان، والشيخ مهدي عادليان، والشيخ محمد الباقر، والشيخ أحمد أهري، والسيد محمد علي الطباطبائي، والشيخ رضا يادكاري. هذا ونشكر الاخوة الأماجد كاظم الجواهري ومحمد جواد نجف ومحمد حسين الكاظمي، للجهد الذي بذلوه في طباعة الكتاب بالآلة الطابعة واخراجه من حلته الحجرية السابقة لتسهيل مهمة الاخراج والتحقيق.

وختاماً نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لكل من آزرنا ونخص بالذكر سماحة حجة الاسلام العلامة البحاثة السيد عبد العزيز الطباطبائي اليزدي الذي أغدق علينا بملاحظاته القيمة وتوجيهاته الصائبة والعلامة الحجة السيد فاضل الحسيني الميلاني الذي تولى الاشراف النهائي على الكتاب وتسجيل ملاحظاته المهمة قبل الارسال للمطبعة، وفقهما الله لمرضاته وسدد خطاهما.

جواد الشهرستاني

قم المقدسة - محرم الحرام ١٤٠٧ هـ

ترجمة المؤلف

بقلم

آية الله البحاثة المتتبع

الشيخ آغا بزرك الطهراني

١٢٩٢ - ١٣٨٩ هـ

الشيخ الميرزا حسين النوري (١)

١٢٥٤ - ١٣٢٠

هو الشيخ الميرزا حسين بن الميرزا محمد تقى بن الميرزا علي محمد بن تقى النوري الطبرسي امام أئمة الحديث والرجال في الأعصار المتأخرة ومن أعظم علماء الشيعة وكبار رجال الاسلام في هذا القرن.

(١) ارتعش القلم بيدي عندما كتبت هذا الاسم، واستوفقتني الفكر عندما رأيت نفسي عازما على ترجمة أستاذي النوري، وتمثل لي بهيئته المعهودة بعد أن مضى على فراقنا خمس وخمسون سنة، فخشعت اجلالا لمقامه، ودهشت هيبة له، ولا غرابة فلو كان المترجم له غيره لهان الامر، ولكن كيف بي وهو من أولئك الابطال غير المحدودة حياتهم وأعمالهم، أما شخصية كهذه الشخصية الرحبة العريضة فمن الصعب جدا أن يتحمل المؤرخ الأمين وزر الحديث عنها، ولا أرى مبررا في موقفي هذا سوى الاعتراف بالقصور عن تأدية حقه، فها أنا ذا أشير إلى طرف من ترجمته، أداء لحقوقه علي والله المسؤول ان يجزيه عن الاسلام خير جزاء العاملين المحسنين.

ولد في (١٨ - شوال - ١٢٥٤) في قرية (يالو) من قرى نور
احدى كور طبرستان ونشأ بها يتيماً، فقد توفي والده الحجة الكبير وله
ثمان سنين وقبل ان يبلغ الحلم اتصل بالفقيه الكبير المولى
محمد علي المحلاتي، ثم هاجر إلى طهران واتصل فيها بالعالم الجليل أبي
زوجته الشيخ عبد الرحيم البروجردي فعكف على الاستفادة منه، ثم
هاجر معه إلى العراق في (١٢٧٣) فزار أستاذه ورجع وبقي هو في
النجف قرب أربع سنين، ثم عاد إلى إيران، ثم رجع إلى العراق في
(١٢٧٨) فلزم الآية الكبرى الشيخ عبد الحسين الطهراني الشهير بشيخ
العراقين وبقي معه في كربلاء مدة وذهب معه إلى مشهد الكاظمين
(ع) فبقي سنتين أيضاً وفي آخرهما رزق حج البيت وذلك في
(١٢٨٠)، ثم رجع إلى النجف الأشرف وحضر بحث الشيخ المرتضى
الأنصاري أشهراً قلائل إلى أن توفي الشيخ في (١٢٨١) فعاد إلى إيران
في (١٢٨٤) وزار الإمام الرضا (عليه السلام)، ورجع إلى العراق
أيضاً في (١٢٨٦) وهي السنة التي توفي فيها شيخه الطهراني، وكان
أول من اجازته ورزق حج البيت ثانياً، ورجع إلى النجف فبقي فيها
سنين لازم خلالها درس السيد المجدد الشيرازي، ولما هاجر أستاذه إلى
سامراء في (١٢٩١) لم يخبر تلاميذه بعزمه على البقاء بها في بادئ الامر
ولما أعلن ذلك خف إليه الطلاب وهاجر إليه المترجم له في (١٢٩٢)
باهله وعياله مع شيخه المولى فتح علي السلطان آبادي وصهره علي ابنته
الشيخ فضل الله النوري وهم أول المهاجرين إليها ورزق حج البيت
ثالثاً ولما رجع سافر إلى إيران ثالثاً في (١٢٩٧) وزار مشهد الرضا (عليه
السلام) ورجع فسافر إلى الحج رابعاً (١٢٩٩) ورجع فبقي في سامراء
ملازماً لأستاذه المجدد حتى توفي في (١٣١٢) فبقي المترجم له بعده
بسامراء إلى (١٣١٤) فعاد إلى النجف عازماً على البقاء بها حتى أدركه

الاجل انتهى ملخصا عن ما ترجم به نفسه في آخر الجزء الثالث من كتابه "المستدرک" مع بعض الإضافات.

كان الشيخ النوري أحد نماذج السلف الصالح التي ندر وجودها في هذا العصر، فقد امتاز بعبقرية فذة، وكان آية من آيات الله العجيبة، كمنت فيه مواهب غريبة وملكات شريفة أهلته لان يعد في الطليعة من علماء الشيعة الذين كرسوا حياتهم طوال أعمارهم لخدمة الدين والمذهب، وحياته صفحة مشرقة من الأعمال الصالحة، وهو في مجموع آثاره ومآثره، انسان فرض لشخصه الخلود على مر العصور والزم المؤلفين والمؤرخين بالعناية به والإشادة بغزارة فضله، فقد نذر نفسه لخدمة العلم ولم يكن يهتمه غير البحث والتنقيب والفحص والتتبع، وجمع شتات الاخبار وشذرات الحديث ونظم متفرقات الآثار وتأليف شوارد السير، وقد رافقه التوفيق واعانته المشيئة الإلهية، حتى ليظن الناظر في تصانيفه ان الله شمله بخاصة أطفاه ومخصوص عنايته، وادخر له كنوزا قيمة لم يظفر بها أعاضم السلف من هواة الآثار ورجال هذا الفن، بل يخيل للواقف على امره ان الله خلقه لحفظ البقية الباقية من تراث آل محمد عليه وعليهم السلام (وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم).

تشرفت بخدمته للمرة الأولى في سامراء في (١٣١٣) بعد وفاة المجدد الشيرازي بسنة وهي سنة ورودي العراق، كما انها سنة وفاة السلطان ناصر الدين شاه القاجاري، وذلك عندما قصدت سامراء زائرا قبل ورودي إلى النجف فوفقت لرؤية المترجم له بداره حيث قصدها لاستماع مصيبة الحسين (عليه السلام) وذلك يوم الجمعة الذي ينعقد فيه مجلس بداره، وكان المجلس غاصا بالحضور والشيخ

على الكرسي مشغول بالوعظ، ثم ذكر المصيبة وتفرق الحاضرون، فانصرفت وفي نفسي ما يعلمه الله من اجلال واعجاب واكبار لهذا الشيخ إذ رأيت فيه حين رأيت سمات الأبرار من رجالنا الأول. ولما وصلت إلى النجف بقيت أمني النفس لو أن تتفق لي صلة مع هذا الشيخ لاستفيد منه عن كثب، ولما اتفقت هجرته إلى النجف في (١٣١٤) لازمته ملازمة الظل ست سنين حتى اختار الله له دار اقامته، ورأيت منه خلال هذه المدة قضايا عجيبة لو أردت شرحها لطال المقام، وبودي ان اذكر مجملا من ذلك ولو كان في ذلك خروج عن خطتنا الايجازية، فهذا - وأيم الحق - مقام الوفاء، ووقت اعطاء النصف، وقضاء الحقوق، فاني لعلي يقين من انني لا التقى بأستاذي المعظم ومعلمي الأول بعد موقفي هذا الا في عرصات القيامة، فما بالي لا أفي حقه وأغنم رضاه.

كان - أعلى الله مقامه - ملتزما بالوظائف الشرعية على الدوام، وكان لكل ساعة من يومه شغل خاص لا يتخلف عنه، فوقت كتابته من بعد صلاة العصر إلى قرب الغروب، ووقت مطالعته من بعد العشاء إلى وقت النوم، وكان لا ينام الا متطهرا ولا ينام من الليل الا قليلا، ثم يستيقظ قبل الفجر بساعتين فيجدد وضوءه - ولا يستعمل الماء القليل بل كان لا يتطهر الا بالكر - ثم يتشرف قبل الفجر بساعة إلى الحرم المطهر، ويقف - صيفا وشتاء - خلف باب القبلة فيشتغل بنوافل الليل إلى أن يأتي السيد داود نائب خازن الروضة ويده مفاتيح الروضة فيفتح الباب ويدخل شيخنا، وهو أول داخل لها وقتذاك، وكان يشترك مع نائب الخازن بايقاد الشموع ثم يقف في جانب الرأس الشريف فيشرع بالزيارة والتهجد إلى أن يطلع الفجر فيصلي الصبح جماعه مع بعض خواصه من العباد والأوتاد ويشتغل بالتعقيب وقبل شروق

الشمس بقليل يعود إلى داره فيتوجه رأساً إلى مكتبته العظيمة المشتملة على ألوف من نفائس الكتب والآثار النادرة العزيزة الوجود أو المنحصرة عنده، فلا يخرج منها الا للضرورة، وفي الصباح يأتيه من كان يعينه على مقابلة ما يحتاج إلى تصحيحه ومقابلته مما صنفه أو استنسخه من كتب الحديث وغيرها، كالعلامتين الشيخ علي بن إبراهيم القمي، والشيخ عباس بن محمد رضا القمي، وكان معينه على المقابلة في النجف وقبل الهجرة إلى سامراء وفيها أيضا المولى محمد تقي القمي الباوزئيري الذي ترجمناه في القسم الأول من هذا الكتاب ص ٢٣٨. وكان إذا دخل عليه أحد في حال المقابلة اعتذر منه أو قضى حاجته باستعجال لثلا يزاحم وروده اشغاله العلمية ومقابلته، اما في الأيام الأخيرة وحينما كان مشغولا بتكميل (المستدرک) فقد قاطع الناس على الاطلاق، حتى أنه لو سئل عن شرح حديث أو ذكر خبر أو تفصيل قضية أو تأريخ شيء أو حال راو أو غير ذلك من مسائل الفقه والأصول، لم يجب بالتفصيل بل يذكر للسائل مواضع الجواب ومصادره فيما إذا كان في الخارج، واما إذا كان في مكتبته فيخرج الموضوع من أحد الكتب ويعطيه للسائل ليتأمله كل ذلك خوف مزاحمة الإجابة الشغل الأهم من القراءة أو الكتابة (١) وبعد الفراغ من اشغاله كان يتغذى بغداء معين كما وكيفاً ثم يقبل ويصلي الظهر أول الزوال وبعد العصر يشتغل بالكتابة كما ذكرنا. اما في يوم الجمعة فكان يغير منهجه، ويشتغل بعد الرجوع من

(١) كان ذلك من الله فكأن هاتفا هتف في اذنه وأمره بترك اشغاله لأنه توفي بعد تميم الكتاب بقليل.

الحرم الشريف بمطالعة بعض كتب الذكر والمصيبة لترتيب ما يقرؤه على المنبر بداره، ويخرج من مكتبته بعد الشمس بساعة إلى مجلسه العام فيجلس ويحيي الحاضرين ويؤدي التعارفات ثم يرقى المنبر فيقرأ ما رآه في الكتب بذلك اليوم، ومع ذلك يحتاط في النقل بما لم يكن صريحا في الاخبار الجزمية، وكان إذا قرأ المصيبة تنحدر دموعه على شيبته وبعد انقضاء المجلس يشتغل بوظائف الجمعة من التقليل والحلق وقص الشارب والغسل والأدعية والآداب والنوافل وغيرها، وكان لا يكتب بعد عصر عصر الجمعة - على عادته - بل يتشرف إلى الحرم ويشتغل بالمأثور إلى الغروب كانت هذه عادته إلى أن انتقل إلى جوار.

ومما سنه في تلك الأعوام: زيارة سيد الشهداء مشيا على الاقدام، فقد كان ذلك في عصر الشيخ الأنصاري من سنن الأخيار وأعظم الشعائر، لكن ترك في الأخير وصار من علائم الفقر وخصائص الأذنين من الناس، فكان العازم على ذلك يتخفى عن الناس لما في ذلك من الذل والعار، فلما رأى شيخنا ضعف هذا الامر اهتم له والتزمه فكان في خصوص زيارة عيد الأضحى يكتري بعض الدواب لحمل الأثقال والأمتعة ويمشي هو وصحبه، لكنه لضعف مزاجه لا يستطيع قطع المسافة من النجف إلى كربلاء بمبيت ليلة كما هو المرسوم عند أهله، بل يقضي في الطريق ثلاث ليال بيت الأولى في (المصلى) والثانية في (خان النصف) والثالثة في (خان النخيلة) فيصل كربلاء في الرابعة ويكون مشيه كل يوم ربع الطريق نصفه صباحا ونصفه عصرا، ويستريح وسط الطريق لأداء الفريضة وتناول الغذاء في ظلال خيمة يحملها معه، وفي السنة الثانية والثالثة زادت رغبة الناس والصلحاء في الامر وذهب ما كان في ذلك من الإهانة والذل إلى أن صار عدد الخيم في بعض السنين أزيد من ثلاثين لكل واحدة بين العشرين والثلاثين

نفرا، وفي السنة الأخيرة يعني زيارة عرفة (١٣١٩) - وهي سنة الحج الأكبر التي اتفق فيها عيد النيروز والجمعة والأضحى في يوم واحد ولكثرة ازدحام الحجيج حصل في مكة وباء عظيم هلك فيه خلق كثير - تشرفت بخدمة الشيخ إلى كربلاء ماشيا، واتفق انه عاد بعد تلك الزيارة إلى النجف ماشيا أيضا - بعد أن اعتاد على الركوب في العودة - وذلك باستدعاء الميرزا محمد مهدي بن المولى محمد صالح المازندراني الأصفهاني صهر الشيخ محمد باقر بن محمد تقي محشي (المعالم)، وذلك لأنه كان نذر ان يزور النجف ماشيا ولما اتفقت له ملاقة شيخنا في كربلاء طلب منه ان يصحبه في العودة ففعل، وفي تلك السفارة بدأ به المرض الذي كانت فيه وفاته يوم خروجه من النجف وذلك على اثر اكل الطعام الذي حمله بعض أصحابه في اثناء مغطى الرأس حيس فيه الزاد بحرارته فلم ير الهواء وكل من ذاق ذلك الطعام ابتلي بالقئ والاسهال، وكان عدة أصحاب الشيخ قرب الثلاثين ولم يتل بذلك بعضهم لعدم الأكل - وانا كنت من جملتهم -، وقد ابتلي منهم بالمرض قرب العشرين وبعضهم أشد من بعض وذلك لاختلافهم في مقدار الأكل من ذلك، ونجا أكثرهم بالقئ الا شيخنا لما عرضت له حالة الاستفراغ امسك شديدا حفظا لبقية الأصحاب عن الوحشة والاضطراب. فبقاء ذلك الطعام في جوفه اثر عليه كما أخبرني به بعد يومين من ورودنا كربلاء قال: اني أحس بجوفي قطعة حجر لا تتحرك عن مكانها، وفي عودتنا إلى النجف عرض له القئ في الطريق لكنه لم يجده، وابتلي بالحمى وكان يشتد مرضه يوما فيوما إلى أن توفي في ليلة الأربعاء لثلاث بقين من جمادى الثانية " ١٣٢٠ " ودفن بوصية منه بين العترة والكتاب يعني في الإيوان الثالث عن يمين الداخل إلى الصحن الشريف من باب القبلة وكان يوم وفاته مشهودا جزع فيه سائر الطبقات ولا سيما العلماء. ورثاه

جمع من الشعراء وأرخ وفاته آخرون منهم الشاعر الفحل الشيخ محمد الملا التستري المتوفى في (١٣٢٢) قال:
مضى الحسين الذي تجسد من * نور علوم من عالم الذر
قدس مثوى منه حوى علما * مقدس النفس طيب الذكر
أوصافه عطرت فانشقنا * منهن تأريخه (شذى العطر) (١)
ولجثمانه كرامة، فقد حدثني العالم العادل والثقة الورع السيد محمد بن أبي القاسم الكاشاني النجفي قال: لما حضرت زوجته الوفاة أوصت ان تدفن إلى جنبه ولما حضرت دفنها - وكان ذلك بعد وفاة الشيخ بسبع سنين - نزلت في السرداب لأضع خدها على التراب حيث كانت من محارمي لبعض الأسباب، فلما كشفت عن وجهها حانت مني التفاتة إلى جسد الشيخ زوجها فرأيت طريا كيوم دفن، حتى أن طول المدة لم يؤثر على كفته ولم يمل لونه من البياض إلى الصفرة.
ترك شيخنا آثارا هامة قلما رأت عين الزمن نظيرها في حسن النظم وجودة التأليف وكفى بها كرامة له، ونعود إلى حديثنا الأول فنقول: لو تأمل انسان ما خلفه النوري من الاسفار الجليلة، والمؤلفات الخطيرة التي تموج بمياه التحقيق والتدقيق وتوقف على سعة في الاطلاع عجيبة، لم يشك في أنه مؤيد بروح القدس لان أكثر هذه الآثار مما أفرغه في قالب التأليف بسامراء وهو يومذاك من أعظم أصحاب السيد المجدد الشيرازي وقدمائهم وكبرائهم، وكان يرجع إليه مهام أموره وعنه يصدر

(١) الشذا بالألف لا الياء. وعليه فالتأريخ ينقص تسعة.

الرأي، وكان من عيون تلامذته المعروفين في الآفاق فكانت مراسلات سائر البلاد بتوسطه غالبا وأجوبة الرسائل تصدر عنه وبقلمه، وكان قضاء حوائج المهاجرين بسعيه أيضا كما كان سفير المجدد ونائبه في التصدي لسائر الأمور كزيارة العلماء والاشراف الواردين إلى سامراء واستقبالهم، وتوديع العائدين إلى أماكنهم، وتنظيم أمور معاش الطلاب وارضائهم، وعيادة المرضى وتهيئة لوازمهم وتجهيز الموتى وتشجيعهم، وترتيب مجالس عزاء سيد الشهداء (عليه السلام) والاطعامات الكثيرة وسائر اشغال مرجع عظيم كالمجدد الشيرازي، وغير ذلك كالزمن الذي ضاع عليه في الاسفار المذكورة في أول ترجمته، - وكانت له عند السيد المجدد مكانة سامية للغاية فكان لا يسميه باسمه بل يناديه ب (حاج آغا) احتراماً له وورث ذلك عنه أولاده فقد كان ذلك اسم النوري في أيام سكنانا بسامراء - افتري ان من يقوم بهذه الشواغل الاجتماعية المتراكمة من حوله يستطيع ان يعطي المكتبة نصيبها الذي تحتاجه حياته العلمية، نعم ان البطل النوري لم يكن ذلك كله صارفاً له عن اعماله فقد خرج له في تلك الظروف ما ناف على ثلاثين مجلداً من التصانيف الباهرة غير كثير مما استنسخه بخطه الشريف من الكتب النادرة النفيسة، اما في النجف وبعد وفاة السيد المجدد فلم يكن وضعه المادي كما ينبغي أن يكون لمثله وأتخطر إلى الآن أنه قال لي يوماً: اني أموت وفي قلبي حسرة (١) وهي اني ما رأيت أحداً آخر عمري يقول لي يا فلان خذ هذا المال فاصرفه في قلمك وقرطاسك أو اشتر به كتاباً أو

(١) كثيرون أولئك الذين يقضون وفي قلوبهم مثل هذه الحسرة من رجال هذا الفن لكن ذلك لا يؤدي بهم إلى ترك العمل أو الفتور عنه (وكم حسرات في نفوس كرام).

اعطه لكاتب يعينك على عملك. ومع ذلك فلم يصبه ملل أو كسل فقد كان باذلا جهده ومواصلا عمله حتى الساعة الأخيرة من عمره وتصانيفه صنفان " الأول " ما طبع في حياته وانتشرت نسخة في الآفاق وهو " نفس الرحمان " في فضائل سيدنا سلمان طبع في (١٢٨٥) و " دار السلام " فيما يتعلق بالرؤيا والمنام فرغ من تأليف بسامراء في (١٢٩٢) وطبع في طهران كلا جزأيه في (١٣٠٥) ضمن مجلد ضخيم كبير وطبع الجزء الأول منه مستقلا مرة ثانية ذكرناه مفصلا في " الذريعة " ج ٨ ص ٢٠ و " فصل الخطاب " في مسألة تحريف الكتاب فرغ منه في النجف في " ٢٨ - ج ٢ - ١٢٩٢) وطبع في (١٢٩٨) وبعد نشره اختلف بعضهم فيه وكتب الشيخ محمود الطهراني الشهير بمعرب رسالة في الرد (١) عليه

(١) ذكرنا في حرف الفاء من (الذريعة) - عند ذكرنا لهذا الكتاب - مرام شيخنا النوري في تأليفه لفصل الخطاب وذلك حسبما شافهنا به وسمعناه من لسانه في أواخر أيامه فإنه كان يقول: أخطأت في تسمية الكتاب و كان الأجدر أن يسمى ب (فصل الخطاب) في عدم تحريف الكتاب لأنني أثبت فيه أن كتاب الاسلام (القرآن الشريف) الموجود بين الدفتين المنتشر في بقاع العالم - وحي آلهي بجميع سوره وآياته وحمله لم يطرأ عليه تغيير أو تبديل ولا زيادة ولا نقصان من لدن جمعه حتى اليوم وقد وصل إلينا المجموع الأولي بالتواتر القطعي ولا شك لاحد من الامامية فيه فبعد ذا امن الانصاف أن يقاس الموصوف بهذه الأوصاف - بالعهدين أو الأناجيل المعلومة أحوالها لدى كل خبير كما أنني أهملت التصريح بمرامي في مواضع متعددة من الكتاب حتى لا تسدد نحوي سهام العتاب والملامة بل صرحت غفلة بخلافه وإنما اكتفيت بالتلميح إلى مرامي في ص ٢٢ إذ المهم حصول اليقين بعدم وجود بقية للمجموع بين الدفتين كما نقلنا هذا العنوان عن الشيخ المفيد في ص ٢٦ واليقين بعدم البقية موقوف على دفع الاحتمالات العقلائية الستة المستلزم بقاء أحدها في الذهب لارتفاع اليقين بعدم البقية وقد أوكلت المحاكمة في بقاء أحد الاحتمالات أو انتفائه إلى من يمعن النظر فيما أدرجته في الكتاب من القرائن والمؤيدات فان انقذح في ذهنه احتمال البقية فلا يدعي جزافا القطع واليقين بعدمها وإن لم ينقذح فهو على يقين و (ليس وراء عبادان قرية) كما يقول المثل السائر ولا يترتب على حصول هذا اليقين ولا على عدمه حكم شرعي فلا اعتراض لاحدى الطائفتين على الأخرى.

هذا ما سمعناه من قول شيخنا نفسه واما عمله فقد رأيناه وهو لا يقيم لما ورد في مضامين الاخبار وزنا بل يراها اخبار آحاد لا تثبت بها القرآنية بل يضرب بخصوصياتها عرض الجدار سيرة السلف الصالح من أكابر الامامية كالسيد المرتضى، والشيخ الطوسي، وأمين الاسلام الطبرسي وغيرهم، ولم يكن - العياذ بالله - يلصق شيئا منها بكرامة القرآن وان الصق ذلك بكرامة شيخنا عصره والوحيد في فنه ولم يكن جاهلا بأحوال تلك الأحاديث - كما ادعاه بعض المعاصرين - حتى يعترض عليه بأن كثيرا من رواة هذه الأحاديث ممن لا

يعمل بروايته. فان شيخنا لم يورد هذه الأخبار للعمل بمضامينها بل للقصد الذي أشرنا إليه ولنا في (هامش الذريعة) تعليقة مبسطة حول المبحث المعنون مسامحة بالتحريف وهي في هامش ج ٣ ص ٣١٣ - ٣١٤ وأخرى في ج ١٠ هامش ص ٧٨ - ٧٩ ففيهما ما لا غنى للباحث عن الوقوف عليه والله من وراء القصد.

سماها " كشف الارتياب " عن تحريف الكتاب. وأورد فيها بعض
الشبهات وبعثها إلى المجدد الشيرازي فأعطاهم للشيخ النوري وقد
أجاب عنها برسالة فارسية مخصوصة نذكرها في القسم الثاني المخطوط
من تأليفه، و " معالم العبر " في استدراك " البحار " السابع عشر
و " جنة المأوى " فيمن فاز بقاء الحجة (عليه السلام) في الغيبة الكبرى
من الذين لم يذكرهم صاحب " البحار " أورد فيه تسعا وخمسين حكاية
فرغ منه في (١٣٠٢) وطبعه المرحوم الحاج محمد حسن الأصفهاني
الملقب ب (الكمباني) أمين دار الضرب في آخر المجلد الثالث عشر من

البحار الذي هو تميم له وطبع ثانيا في طهران في (١٣٣٣) راجع
تفصيل ما ذكرناه في (الذريعة) ج ٥ ص ١٥٩ - ١٦٠ و (الفيض
القدس) في أحوال العلامة المجلسي، فرغ منه في (١٣٠٢) وطبع بها
في أول (البحار) طبعة امين الضرب المذكور و (الصحيفة الثانية
العلوية) و (الصحيفة الرابعة السجادية) و (النجم الثاقب) في أحوال
الامام الغائب (ع) فارسي و (الكلمة الطيبة) فارسي أيضا و (ميزان
السماء) في تعيين مولد خاتم الأنبياء فارسي ألفه بطهران في زيارته
(١٢٩٩) بالتماس العلامة الزعيم المولى علي الكني و (البدر المشعشع)
في ذرية موسى المبرقع، فرغ منه في (١٣٠٨) وطبع فيها بيمبي
على الحجر وعليه تقريظ المجدد ونسخة منه بخطه أهداها كتابة للحجة
الميرزا محمد الطهراني وهي في مكتبته بسامراء كما فصلناه في ج ٣ ص
٦٨ و (كشف الأستار) عن وجه الغائب عن الابصار في الرد على
القصيدة البغدادية التي تضمنت انكار المهدي (عليه السلام) و (سلامة
المرصاد) فارسي في زيارة عاشوراء غير المعروفة واعمال مقامات مسجد
الكوفة غير ما هو الشائع الدائر بين الناس الموجود في المزارات المعروفة
و (لؤلؤ ومرجان) در شرط پله أول ودوم روضه خان، يعني في
الدرجة الأولى والثانية للخطيب يعني بذلك الاخلاص والصد الفه قبل
وفاته بسنة وطبع مرتين و (تحية الزائر) استدرك به علي (تحفة الزائر)
للمجلسي وطبع ثلاث مرات وهو آخر تصانيفه حتى أنه توفي قبل اتمامه
فأتمه الشيخ عباس القمي حسب رغبة الشيخ وإرادته كما فصلناه في ج ٣
ص ٤٨٤، وطبع أيضا ديوان شعره الفارسي بقطع صغير ويسمى ب
(المولودية) لأنه مجموع قصائد نظمها في الأيام المتبركة بمواليد الأئمة
وفيه قصيدة في مدح سامراء وهي قافيته وفيه قصيدته التي نظمها في مدح
صاحب الزمان في (١٢٩٥). وعد السيد محمد مرتضى الجنفوري في

رسالته التي ألفها فهرسا لتصانيف الشيخ النوري من تصانيفه الفارسية المطبوعة، جوابه عن سؤال السيد محمد حسن الكمال پوري المطبوع في (البركات الأحمدية). واهم آثاره المطبوعة - وغير المطبوعة - وأعظمها شأنًا واجلها قدرًا هو (مستدرك الوسائل) فيه على كتاب (وسائل الشيعة) الذي ألفه المحدث الشيخ محمد الحر العاملي المتوفى في (١١٠٤) والذي هو أحد المجاميع الثلاثة المتأخرة وهذا الكتاب في ثلاث مجلدات كبار بقدر الوسائل اشتمل على زهاء ثلاثة وعشرين ألف حديثًا جمعها من مواضيع متفرقة ومن كتب معتمدة مشتتة مرتبا لها على ترتيب الوسائل، وقد ذيلها بخاتمة ذات فوائد جلييلة لا توجد في كتب الأصحاب وجعل لها فهرسا تاما للأبواب نظير فهرس الوسائل الذي سماه الحرب (من لا يحضره الامام). ولكن مباشر الطبع عمل جدولا من نفسه للفهرست وكتب كل باب في جدول فأدرج كل ما يسعه الجدول من الكلمات وأسقط الباقي فصار الفهرس المطبوع ناقصا، وبالجملة لقد حظي هذا الكتاب بالقبول لدى عامة الفحول المتأخرين ممن يقيم لآرائهم الوزن الراجح فقد اعترفوا جميعا بتقدم المؤلف وتبحره ورسوخ قدمه وأصبح في الاعتبار كسائر المجاميع الحديثية المتأخرة، فيجب على عامة المجتهدين الفحول ان يطلعوا عليه ويرجعوا إليه في استنباط الاحكام عن الأدلة كي يتم لهم الفحص عن المعارض ويحصل اليأس عن الظفر بالمخصص حيث أذعن بذلك جل علمائنا المعاصرين للمؤلف من أدركنا بحثه وتشرفنا بملازمته، فقد سمعت شيخنا المولى محمد كاظم الخراساني صاحب (الكفاية) يلقي ما ذكرناه على تلامذته الحاضرين تحت منبره البالغين إلى خمس مائة أو أكثر بين مجتهدا أو قريب من الاجتهاد بان الحججة للمجتهد في عصرنا هذا لا تتم قبل الرجوع إلى (المستدرك) والاطلاع على ما فيه من الأحاديث انتهى. هذا ما قاله

بنفسه عندما وصل بحث: العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص. وكان بنفسه يلتزم ذلك عملاً، فقد شاهدت عمله على ذلك عدة ليالٍ وفقت فيها لحضور مجلسه الخصوصي في داره الذي كان ينعقد بعد الدرس العمومي لبعض خواص تلامذته كالسيد أبي الحسن الموسوي، والشيخ عبد الله الكلبيكاني، والشيخ علي الشاهرودي، والشيخ مهدي المازندراني، والسيد راضي الأصفهاني وغيرهم، وذلك للبحث في أجوبة الاستفتاءات، فكان يأمرهم بالرجوع إلى الكتب الحاضرة في ذلك المجلس وهي "الجواهر" و"الوسائل" و"مستدرك الوسائل" فكان يأمرهم بقراءة ما في المستدرك في الحديث الذي يكون مدركا للفرع المبحوث عنه كما أشرت إليه في "الذريعة" ج ٢ ص ١١٠ - ١١١، واما شيخنا الحجة شيخ الشريعة الأصفهاني فكان من الغالين في المستدرك ومؤلفه، سألته ذات يوم - وكنا نحضر بحثه في الرجال - عن مصدره في المحاضرات التي كان يلقيها علينا فأجاب: كلنا عيال على النوري. يشير بذلك إلى المستدرك. وكذا كان شيخنا الأعظم الميرزا محمد تقي الشيرازي وغير هؤلاء من الفطاحل مقر له بالعظمة رحمه الله.

و "الصف الثاني" من آثار المترجم له مؤلفاته غير المطبوعة وهي "مواقع النجوم" ومرسلة الدر المنظوم. والشجرة المونقة العجيبة. وهو سلسلة في إجازات العلماء من عصره إلى زمن الغيبة، وهو أول مؤلفاته فرغ منه ليلة الاثنين "٢٤ - رجب - ١٢٧٥" ورسالة فارسية في جواب شبهاة فصل الخطاب، و "ظلمات الهاوية" في مثالب معاوية و "شاخه طوبى" في عشرة آلاف بيت في الختوم و أعمال شهر ربيع الأول وبعض المطايبات. وتقريرات بحث أستاذه الطهراني وتقريرات المجدد رأهما بخطه الشريف في مكتبة الميرزا محمد العسكري، لكنه

احتمل ان الثاني لغيره وإنما استنسخه بخطه ومجموعة في المتفرقات فيها فوائد نادره و " الأربعونيات " مقالة مختصرة كتبها علي هامش نسخة " الكلمة الطيبة " المطبوع جمع فيها أربعين امرا من الأمور التي أضيف إليها عدد الأربعين في اخبار الأئمة الطاهرين (عليهم السلام) كما ذكرته في ج ١ ص ٤٣٦ و " اخبار حفظ القرآن " ورسالة في ترجمة المولى أبي الحسن الشريف رأيتها بخطه على تفسير الشريف الموجود في " مكتبة الميرزا محمد العسكري " في سامراء. وفهرس كتب خزائنه رتبه على حروف الهجاء ورسالة في مواليد الأئمة " ع " على ما هو الأصح عنده اخذها الآغا نور محمد خان الكابلي نزيل كرمنشاه و " مستدرک مزار البحار " لم يتم و " حواشي رجال أبي علي " لم تتم و " حواشي توضيح المقال " الذي طبع في آخر رجال " أبي علي " نقلت جملة منها على نسختي وضاعت مني وله ترجمة المجلد الثاني من " دار السلام " لم تتم إلى غير ذلك من الحواشي والرسائل غير التامة و " أجوبة المسائل " والأوراق المتفرقة، وقد كتب ما كان يمليه في مجالس وعظه من الأخلاق والآداب جماعة منهم: المولى محمد حسين القمشهي الصغير الذي مر ذكره في القسم الأول من هذا الكتاب ص ٥٢٠ كما أنه لم يدع كتابا في مكتبته الا وعلق عليه وشرح موضوعه وأحواله مؤلفه، وما هنالك من الفوائد، وأسفي شديد على ضياع تلك المكتبة وتفرقتها حيث كان فيها بعض الأصول الأربعمائة التي لم يقف عليها أحد قبله، وله في جمع الكتب قضايا. مر ذات يوم في السوق فرأى أصلا من الأصول الأربعمائة في يد امرأة عرضته للبيع ولم يكن معه شيء من المال فباع بعض ما عليه من الألبسة واشترى الكتاب، وأمثال ذلك كثير وهو سند من أجل الاسناد الثابتة ليوم المعاد، وكيف لا وهو خريت هذه الصناعة وامام هذا الفن فقد سبر غور علم الحديث حتى وصل إلى الأعماق فعرف

الحابل من النابل وماز الغث من السمين، وهو خاتمة المجتهدين فيه اخذه عنه كل من تأخر من اعلام الدين وحجج الاسلام وقلمما كتبت إجازة منذ نصف قرن إلى اليوم ولم تصدر باسمه الشريف، وسيبقى خالد الذكر ما بقي لهذه العادة المتبعة من رسم، وهو أول من أجازني والحقني بطبقة الشيوخ في سن الشباب وقد صدرت عنه إجازات كثيرة بين كبيرة ومتوسطة ومختصرة وشفاهية ذكرنا منها في (الذريعة) ج ١ ص ١٨١ ست إجازات وقد ترجمنا والده في القسم الأول من (الكرام البررة) ص ٢٢٢ ولشيخنا أربعة اخوة كلهم أكبر منه: الفقيه الكبير الشيخ الميرزا هادي اشتغل في النجف مدة طويلة وعاد إلى بلاده بعد وفاة والده بسنين فصار مرجعا للأمر ثلاث عشرة سنة إلى أن توفي في حدود (١٢٩٠) وخلف ولده الميرزا مهدي العالم الحكيم الآغا ميرزا علي، كان فقيها فيلسوفا انتهت إليه المرجعية بعد أخيه المذكور إلى أن توفي في نيف وتسعين ومائتين والـف، ووالدته ابنة الميرزا ولي المستوفي والميرزا حسن والميرزا قاسم كانا من الفضلاء الاعلام كما كانا يدرسان سطوح الفقه والأصول وتوفيا قبل (١٣٠٠) والمترجم له أصغرهم رحمهم الله جميعا. هذا ملخص أحوال شيخنا النوري ولعل الغير يرى فيه اطنابا أو اغراقا اما انا فلم اكتب عنه سوى مختصر مما رأيته أيام معاشرتي له، والله شهيد على ما أقول فقد رأيته عالما ربانيا إلهيا. وما خفي عني أكثر وأكثر والله المحيـط. وقد ذكرته في (هداية الرازي) وفي (الاسناد المصطفى) إلى آل بيت المصطفى المطبوع في النجف في (١٣٥٦) ص ٥ - ٦ وحصل هناك في اسم جده تقديم وتأخير فقد جاء هناك: محمد علي. وصحيحه كما هو مثبت هنا علي محمد.

١٢.
مستدرك الوسائل
ومستنبط المسائل
تأليف
خاتمة المحدثين
الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي
المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ
تحقيق
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث
الجزء الأول

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي زين سماء شرائع الاسلام بزينة كواكب الاخبار،
وشيد بروج معالم الدين بدعائم أحاديث الأئمة الأطهار، وأوضح الحق
بمسلسلات الرواة الثقة، ودمغ (١) الباطل بمسانيد الذادة الحماة،
والصلاة على أو من جرى بمدحه القلم في اللوح المكرم، المصطفى في
الظلال يوم أخذ العهد من ذرية آدم، محمد الذي لا يدرك نعته بعد
الهمم، وعلى آله أنوار الله التي قهر بها غواسق (٢) العدم، وبواسق (٣)
الظلم، واللعنة على أعدائهم شرار البرية بين طوائف الأمم.
وبعد: فيقول العبد المذنب المسيء، حسين بن محمد تفي النوري
الطبرسي، نور الله تعالى قلبه بنور المعرفة واليقين.

(١) يدمغه: أي يكسره وأصله أن يصيب الدماغ بالضرب (مجمع البحرين
- دمع - ج ٥ ص ٨).
(٢) غواسق، جمع غاسق: الليل، وغسق الليل: أي حين يختلط ويعتكر ويسد
المناظر (لسان العرب - غسق - ج ١٠ ص ٢٨٩).
(٣) الباسق: المرتفع في علوه، وبواسقها: أي ما استطال من فروعها (لسان
العرب - بسق - ج ٨ ص ٢٠) واللفظتان هنا كناية عن شدة الظلمة.

وجعل له لسان صدق في الآخرين:
ان العالم الكامل، المتبحر الخبير، المحدث الناقد البصير، ناشر الآثار، وجامع شمل الاخبار، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (قدس الله تعالى روحه الزكية) قد جمع في كتاب الوسائل من فنون الأحاديث الفرعية المتفرقة في كتب سلفنا الصالحين، والعصابة (١) المهتدين، ما تشتهيه الأنفس وتقر به الأعين، فصار بحمد الله تعالى مرجعا للشيعة، ومجمعا لمعالم الشريعة، لا يطمع في ادراك فضله طامع، ولا يغني العالم المستنيط عنه جامع، ولكننا في طول ما تصفحنا كتب أصحابنا الأبرار، قد عثرنا على جملة وافرة من الاخبار، لم يحوها كتاب الوسائل، ولم تكن مجتمعة في مؤلفات الأواخر والأوائل. وهي على أصناف.

منها ما وجدناه في كتب قديمة لم تصل إليه ولم يعثر عليها. ومنها ما يوجد في كتب لم يعرف هو مؤلفيها فأعرض عنها، ونحن سنشير بعون الله تعالى في بعض فوائد الخاتمة إلى أسامي هذه الكتب ومؤلفيها، وما يمكن أن يجعل سببا للاعتماد عليها، والرجوع إليها والتمسك بها.

ومنها ما وجدناه في مطاوي الكتب التي كانت عنده، وقد أهمله إما للغفلة عنه، أو لعدم الاطلاع عليه.

وحيث وفقني الله تعالى للعثور عليها، رأيت جمعها وترتيبها والحاقها بكتاب الوسائل من أجل القربات، وأفضل الطاعات، لما في ذلك في

(١)

العصابة: الجماعة من الناس (مجمع البحرين - عصب - ج ٢ ص ١٢٣) والمراد بهم علماء الشيعة الإمامية.

الفوائد الجمّة الجليلة، والمنافع العامة العظيمة، إذ يتم بذلك أساس الدين، ويلم به شعث (١) شريعة خاتم النبيين (صلى الله عليه وآله)، فاستخرت الله تعالى وجمعت تلك الغرر اللآلي، ونظمت تلك الدرر الغوالي، فصار الكتابان بحمد الله تعالى كأنهما نجمان مقترنان، يهتدى بهما على مرور الدهور والأزمان. أو بحران ملتقيان يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان. وهذا الشيخ المعظم وإن اجتنب من حدائق الأخبار ما كان من الأثمار اليانعة (٢)، واقتطف من رياض الأحاديث من كان من الأزهار الزاهية، وما أبقى للمجتنب من بعده الأبقايا كصبابة (٣) الاناء، أو خبايا في زوايا الأرجاء، إلا أنني - بحمد الله تعالى ومنه وكرمه - بعد ابلاغ الجهد، وإفراغ الوسع في تسريح الطرف إلى أكنافها، والفحص البالغ في أطرافها، جعلت في هذا الجامع الشريف من الآثار ما يقرب ويدنو من الأصل، وجنيت من الأثمار ثمارا يانعة نافعة، تجتنب في الأوان والفصل.

فبلغ بحمد الله تعالى مبلغا لو شئت لجعلته جامعا أصيلا، وإلا فلهذا الجامع المنيف مستدركا وتذييلا، فكم من خبر ضعيف في الأصل يوجد في التذييل صحته، أو واحد غريب تظهر فيه كثرته، أو مرسل يوجد فيه طريقه وسنده، أو موقوف يكشف فيه مستنده، أو غير ظاهر في المطلوب تتضح فيه دلالاته، وكم من أدب شرعي لا ذكر له وفيه ما

(١) الشعث والشعث: انتشار الأمر وخلله، في الدعاء لم الله شعته: أي جمع ما تفرق منه (لسان العرب - شعث - ج ٢ ص ١٦١).

(٢) اليانعة، ينع الثمر: أدرك ونضج (لسان العرب - ينع - ج ٨ ص ٤١٥).

(٢) الصبابة، بالضم: بقية الماء واللبن وغيرهما تبقى في الاناء (لسان العرب - صبب - ج ١ ص ٥١٦).

يرشد إليه، وكم من فرع لا نص فيه يظهر من التذييل انه منصوص عليه، وقد رتبت الأبواب على ترتيب الكتاب، واقتفيت غالبا في عنوان كل باب أثره، وإن كان نظري لا يوافق نظره، لئلا يضطرب الامر على الوارد، ولا تقع المخالفة بين الكتابين، وهما بمنزلة مؤلف واحد، غير انا نشير في آخر الباب إلى ما عندنا من الحق والصواب، وكل باب لم نعثر لعنوانه ولو لبعض ما فيه من الاحكام على خبر أسقطناه من الكتاب.

وربما نعبر عن صاحب الوسائل بالشيخ، وعن كتابه بتفصيل؟؟ حذرا عن الاطناب، وزدت في آخر غالب الأبواب بابا في نوادر ما يتعلق بالأبواب المذكورة، ذكرت فيه ماله تعلق بها، ويدل على حكم يحق ذكره فيها ولا ينبغي ذكره في خلال بعض من تلك الأبواب، وليس المراد من النوادر الاخبار النادرة والأحاديث الشاذة غير المعمول بها على مصطلح أهل الدراية، فإنه في مقام وصف الخبر بالندرة والشذوذ، لا الباب والكتاب كما ذكر في محله.

ولو اطلع أحد على حديث وهو موجود في الأصل، منقول من الكتاب الذي نقلناه، فلا يسارع في الملامة والعتاب، فان الشيخ كثيرا ما ذكر الخبر لمناسبة قليلة في بعض الأبواب، مع أن درجة في غيره أولى وأنسب، فلعدم وجوده فيه، وعدم الالتفات إلى الباب الآخر، ظننا أنه من السواقط فذكرناه. وقد وقفنا على جملة منها فأصلحناها، وربما بقي منها شيء في بعض الأبواب لا يضر وجوده، ولا يوجب العتاب، ولنعم ما قيل: من صنف فقد استهدف، ومن وقف على اختلال حالي، وكثرة شواغلي وأشغالي، وانفرادي في كل أحوالي، لعله يستغرب هذا البارز مني، فكيف بما يفوقه، وما هو الا من فضل الله يؤتيه من

يشاء، فعليك بهذا الجامع لعوالي الآلي، والدرر الغوالي، الوافي
لهداية الطالب، وفلاح السائل، ونجاح مقصد الراغب، والمجموع
الرائق، الحاوي لكشف اليقين، بمصباح الشريعة، وقضاء الحقوق
بشرح الاخبار، وتبيان خصائص أعلام الدين، ودعائم الاسلام،
وتمحيص رذائل الأخلاق، وغايات الأعمال، ومعاناة دار القرار،
وسميته كتاب (مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل) راجيا من الكريم
الوهاب ان يجعله في ديوان الحسنات في يوم الحساب.
وهذا أوان الشروع في المرام، بعون الملك الجواد العلام، متوسلا
بخلفائه أئمة الأنام (عليهم السلام) أن يسدوني ويوفقني للاتمام.
فهرست الكتاب اجمالا:

- (١) - أبواب مقدمة العبادات.
- (٢) - كتاب الطهارة.
- (٣) - كتاب الصلاة.
- (٤) كتاب الزكاة.
- (٥) - كتاب الخمس.
- (٦) - كتاب الصيام.
- (٧) - كتاب الاعتكاف.
- (٨) - كتاب الحج.
- (٩) - كتاب الجهاد.
- (١٠) - كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- (١١) - كتاب التجارة.

- (١٢) - كتاب الرهن.
- (١٣) - كتاب الحجر.
- (١٤) - كتاب الضمان.
- (١٥) - كتاب الصلح.
- (١٦) - كتاب الشركة.
- (١٧) - كتاب المضاربة.
- (١٨) - كتاب المزارعة والمساقاة.
- (١٩) - كتاب الوديعة.
- (٢٠) - كتاب العارية.
- (٢١) - كتاب الإجارة.
- (٢٢) - كتاب الوكالة.
- (٢٣) - كتاب الوقوف والصدقات.
- (٢٤) - كتاب السكنى والحبيس.
- (٢٥) - كتاب الهبات.
- (٢٦) - كتاب السبق والرماية.
- (٢٧) - كتاب الوصايا.
- (٢٨) - كتاب النكاح.
- (٢٩) - كتاب الطلاق.
- (٣٠) - كتاب الخلع والمباراة.

- (٣١) - كتاب الظهار.
(٣٢) - كتاب الايلاء والكفارات
(٣٣) - كتاب اللعان.
(٣٤) - كتاب العتق.
(٣٥) - كتاب التدبير والمكاتبة والاستيلاء.
(٣٦) - كتاب الاقرار.
(٣٦) - كتاب الاقرار.
(٣٧) - كتاب الجعالة.
(٣٨) - كتاب الايمان.
(٣٩) - كتاب النذر والعهد.
(٤٠) - كتاب الصيد والذبائح.
(٤١) - كتاب الأطعمة والأشربة.
(٤٢) - كتاب الغصب.
(٤٣) - كتاب الشفعة.
(٤٤) - كتاب إحياء الموات.
(٤٥) - كتاب اللقطة.
(٤٦) - كتاب الفرائض والمواريث.
(٤٧) - كتاب القضاء.
(٤٨) - كتاب الشهادات.
(٤٩) - كتاب الحدود.

(٥٠) - كتاب القصاص.
(٥١) - كتاب الديات.
(٥٢) خاتمة الكتاب فيها اثنتا عشرة فائدة.
ولنشرع في التفصيل سائلا من الله تعالى أن يهديني إلى سواء
السبيل، إنه خير دليل وأحسن كفييل.

أبواب
مقدمة العبادات

١ - (باب وجوب العبادات الخمس: الصلاة والزكاة والصوم، والحج والجهاد)

١ / ١ - الصدوق في الخصال: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن سعدان، عن فضيل، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " عشر من لقي الله عز وجل بهن دخل الجنة: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، والاقرار بما جاء به (١) من عند الله عز وجل وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت، والولاية لأولياء الله والبراءة من أعداء الله، واجتناب كل مسكر "

٢ / ٢ - ورواه أيضا: عن محمد بن إبراهيم الطالقاني، عن الحسن بن علي العدوي، عن صهيب بن عباد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام) مثله.

٣ / ٣ - وفي الأمالي: عن الحسن بن إبراهيم بن ناتانة، عن علي بن

(١) أبواب مقدمة العبادات

الباب - ١

١ - الخصال ص ٤٣٢ ح ١٥.

(١) ليس في المصدر.

٢ - المصدر السابق ص ٤٣٢ ح ١٦.

٣ - أمالي الصدوق ص ٢١١، مجلس ٤٤ حديث ١٠.

إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن
عمار بن موسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: " إن أول
ما يسأل عنه العبد إذا وقف بين يدي الله عز وجل، عن الصلوات
المفروضات وعن الزكاة المفروضة، وعن الصيام المفروض، وعن الحج
المفروض، وعن ولايتنا أهل البيت " الخبر.

٤ / ٤ - وفي معاني الأخبار والخصال: عن أبيه، عن سعد بن
عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي عمير عن جعفر بن
عثمان، عن أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام)،
فقال له رجل: أصلحك الله إن بالكوفة قوما يقولون بمقالة ينسبونها
إليك، فقال: " وما هي "؟ قال: يقولون: الايمان غير الاسلام،
فقال أبو جعفر (عليه السلام): " نعم " فقال له (١) الرجل: صفه
لي، فقال: " من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وأقر بما
جاء من عند الله، [فهو مسلم، قال: فالايمان؟ قال: من شهد أن لا إله إلا الله
وان محمد رسول الله وأقر بما جاء من عند الله] (٢)، وأقام
الصلوة، وآتى الزكاة، وصام شهر رمضان، وحج البيت " الخبر.
٥ / ٥ - كتاب سليم بن قيس الهلالي: برواية أبان بن أبي عياش،
عنه، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام)، أنه قال: " إن جبرئيل
أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) في صورة آدمي فقال له: ما
الاسلام؟ فقال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وإقام
الصلوة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام شهر رمضان، والغسل

٤ - معاني الأخبار ص ٣٨١ ح ١٠، والخصال ص ٤١١ ح ١٤

(١) ليس في الخصال.

(٢) الزيادة من المصدر.

٥ - كتاب سليم بن قيس ص ٩٩.

من الجنابة " الخبر.
٦ / ٦ - العياشي في تفسيره: عن هشام بن عجلان، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أسألك عن شيء لا أسأل عنه أحدا بعدك، أسألك عن الايمان الذي لا يسع الناس جهله؟ فقال: " شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، والاقرار بما جاء من عند الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان (١)، والولاية لنا، والبراءة من عدونا، وتكون مع الصادقين (٢) ".
٧ / ٧ - وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: " بني الاسلام على خمسة أشياء: على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية ".

٨ / ٨ - الشيخ شاذان بن جبرئيل القمي في كتاب الروضة، وكتاب الفضائل بالاسناد يرفعه إلى أبي سعيد الخدري، أنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): " بني الاسلام على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وأقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، والحج إلى البيت، والجهاد، وولاية علي بن أبي طالب (عليه السلام) ".
٩ / ٩ - أبو عمرو الكشي في رجاله: عن جعفر بن أحمد بن أيوب،

٦ - تفسير العياشي ج ٢ ص ١١٧ - ١٥٧، والبرهان ج ٢ ص ١٧٠.
والبحار ج ١٥ ص ٢١٤.
(١) في البرهان: شهر رمضان.
(٢) في العياشي والبرهان: الصديقين.
٧ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٩١ ح ١٠٩.
٨ - الفضائل ص ١٧٢ وعنه في البحار ج ٦٨ ص ٣٨٧ ح ٣٨.
٩ - رجال الكشي ج ٢ ص ٧١٧ ح ٧٩٢.

عن صفوان عن عمرو بن حريث، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: دخلت عليه وهو في منزل أخيه عبد الله بن محمد، فقلت له: جعلت فداك ما حولك إلى هذا المنزل؟ قال: " طلب النزهة " قال، قلت: جعلت فداك ألا أقص عليك ديني الذي أدين به؟ قال: " بلى يا عمرو " قلت: اني أدين الله بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد عبده ورسوله، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا، والولاية لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب، بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، والولاية للحسن والحسين، والولاية لعلي بن الحسين، والولاية لمحمد بن علي (١) من بعده، وأنتم أئمتي عليه أحيى وعليه أموت وأدين الله (٢)، قال: " يا عمرو هذا والله ديني ودين آبائي الذي ندين الله به في السر والعلانية "، الخبر.

١٠ / ١٠ - القطب الراوندي في دعواته: عن أبي الجارود قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): اني امرؤ ضيرير البصر، كبير السن، والشقة فيما بيني وبينكم بعيدة، وأنا أريد أمرا أدين الله به وأحتج به، وأتمسك به، وأبلغه من خلفت، - إلى أن قال -، فقال (عليه السلام): " نعم يا أبا الجارود، شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان وحج البيت، وولاية ولينا، وعداوة عدونا، والتسليم لأمرنا، وانتظار قائمنا، والاجتهاد والورع ".

(١) في المصدر زيادة: ولك.

(٢) في المصدر زيادة: به.

١٠ - دعوات الراوندي ص ٥٩، وعنه في البحار ج ٦٩ ص ١٣ ح ١٤، وفي الكافي ج ٢ ص ١٨ ح ١٠ قريب منه.

١١ / ١١ - الشيخ المفيد في أماليه: عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: " بني الاسلام على خمس دعائم: أقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت (١)، والولاية لنا أهل البيت ".
١٢ / ١٢ - الحسن ابن الشيخ الطوسي (ره) في أماليه: عن أبيه (١)، عن المفيد عن علي بن خالد المراغي، عن القاسم بن محمد بن حماد، عن عبيد بن يعيش، عن يونس بن بكير، عن يحيى بن [أبي حية أبي جناب الكلبي عن] (٢) أبي العالية، قال: سمعت أبا أمامة يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): " ست من عمل بواحدة منهن جادلت عنه يوم القيامة حتى تدخله الجنة، تقول: أي رب كان يعمل بي في الدنيا: الصلاة والزكاة، والحج، والصيام، وأداء الأمانة، وصلته الرحم ".

١٣ / ١٣ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن: روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: " ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يسير في بعض سيره فقال لأصحابه: يطلع عليكم من بعض هذه

١١ - أمالي المفيد ص ٣٥٣ ح ٤، أمالي الطوسي ج ١ ص ١٢٤، وعنه في البحار ج ٦٨ ص ٣٧٩ ح ٢٨.

(١) في المصدر زيادة: الحرام.

١٢ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٩، وأمالي المفيد ص ٢٢٧ ح ٥.

(١) في المصدر: حدثنا شيخنا رضي الله عنه.

(٢) أنبتاه من المصدر وفيه أبو الحباب راجع تقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٤٦

ح ٥٠.

١٣ - المحاسن: بل الخرائج والجرائح ص ١٨، عنه في البحار ج ٦٨ ص ٢٨٢

ح ٣٨.

الفجاج (١) شخص ليس له عهد بإبليس منذ ثلاثة أيام، فما لبثوا أن أقبل اعرابي قد ييس جلده على عظمه، وغارت (٢) عيناه في رأسه، وأخضرت شفثاه من أكل البقل، فسأل عن النبي (صلى الله عليه وآله) في أول الزقاق حتى لقيه، فقال له: أعرض علي الإسلام، فقال: قل " أشهد أن لا إله إلا الله واني محمد رسول الله، قال: أقررت قال: تصلي الخمس، وتصوم شهر رمضان، قال: أقررت، قال: تحج البيت الحرام، وتؤدي الزكاة، وتغتسل من الجنابة، قال أقررت "، الخيز.

١٤ / ١٤ - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، ان عليا (عليه السلام) أمر الناس بإقامة أربع: أقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ويتموا الحج، والعمرة لله جميعا.

١٥ / ١٥ - عماد الدين الطبري، في بشارة المصطفى: عن محمد بن أحمد بن شهريار، عن محمد بن أحمد بن محمد بن عامر، عن محمد بن جعفر التميمي، عن محمد بن الحسين الأشناني، عن عباد بن يعقوب، عن حسين بن زيد، عن جعفر عن أبيه (عليهما السلام)، عن علي أو الحسن بن علي (عليهما السلام)، قال: " ان الله افترض خمسا ولم يفترض الا حسنا جميلا: الصلاة، والزكاة، والحج، والصيام

(١) الفجاج: جمع فح وهو الطريق الواسع بين جبلين (لسان العرب - فجاج - ج ٢ ص ٣٣٨، مجمع البحرين - فجاج - ج ٢ ص ٣٢١).
(٢) غارت عينا الرجل: انخسفتا، أو دخلتا في رأسه (مجمع البحرين - غور - ج ٣ ص ٤٣٠ ولسان العرب - غور - ج ٥ ص ٣٤)
١٤ - الجعفریات ص ٦٧
١٥ - بشارة المصطفى ص ١٠٨.

وولايتنا أهل البيت، فعمل الناس بأربع واستخفوا بالخامسة، والله لا يستكملوا الأربع حتى يستكملوها بالخامسة".

١٦ / ١٦ - القطب الراوندي في لب اللباب: عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: في حجة الوداع: "يا أيها لناس اعبدوا ربكم، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم، وأطيعوا ولاة ربكم، تدخلوا جنة ربكم".

١٧ / ١٧ - السيد علي بن طاووس في كتاب الطرف: باسناده إلى عيسى بن المستفاد، مما رواه في كتاب الوصية، عن موسى بن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) أنه قال في حديث: "ولما كانت الليلة التي أصيب حمزة في يومها، دعاه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا حمزة، يا عم رسول الله، يوشك أن تغيب غيبة بعيدة، فما تقول لو وردت على الله تبارك وتعالى وسألك عن شرائع الاسلام، وشروط الايمان؟

فبكى حمزة وقال: بأبي أنت وأمي، أرشدني وفهمني، قال: يا حمزة تشهد أن لا إله إلا الله مخلصا، وأني رسول الله بالحق، قال حمزة: شهدت، قال: وأن الجنة حق وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الصراط حق، والميزان حق، ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره، وفريق في الجنة وفريق في السعير، وأن عليا (عليه السلام) أمير المؤمنين، قال حمزة: شهدت، وأقررت، وآمنت، وصدقت، وقال: الأئمة من ذريته ولده الحسن،

١٦ لب اللباب: مخطوط.

١٧ - الطرف ص ٩ ح ٨ عنه في البحار ج ٦٨ ص ٣٩٥ ح ٤١.

والحسين، والإمامة في ذريته، قال حمزة: آمنت، وصدقت، وقال: وفاطمة سيدة نساء العالمين، قال: نعم صدقت"، الخبر.

٢ - (باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريات وغيرها مما تقوم الحجة فيه بنقل الثقة)

١٨ / ١ - أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم النعماني في تفسيره: عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، عن أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: "قال أمير المؤمنين (عليه السلام): وأما الكفر المذكور في كتاب الله فخمسة وجوه: منها كفر الجحود، ومنه كفر فقط، فاما كفر الجحود فأحد الوجهين منه جحود الوجدانية، وهو قول من يقول: لا رب، ولا جنة، ولا نار، ولا بعث، ولا نشور، وهؤلاء صنف من الزنادقة، وصنف من الدهرية الذين يقولون: (ما يهلكنا إلا الدهر) (١)، وذلك رأي وضعوه لأنفسهم، استحسوه بغير حجة، فقال تعالى: (ان هم الا يظنون) (٢) وقال: (ان الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون) (٣) أي لا يؤمنون بتوحيد الله. والوجه الآخر من الجحود: هو الجحود مع المعرفة بحقيقته، قال تعالى: (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا) (٤) وقال سبحانه: (وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما

الباب ٢

١ - تفسير النعماني ص ٧٣، عنه في البحار ج ٧٢ ص ١٠٠ ح ٣٠ باختلاف في اللفظ. و ج ٩٣ ص ٦٠.

(١) الجاثية ٤٥: ٢٤. (٢) الجاثية ٤٥: ٢٤.

(٣) البقرة ٢: ٦.

(٤) النمل ٢٧: ١٤.

عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين) (٥) أي جحدوه بعد أن عرفوه.

وأما الوجه الثالث من الكفر: فهو كفر الترك لما أمر الله به، وهو من المعاصي، قال الله سبحانه: (وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم وأنتم تشهدون - إلى قوله - أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) (٦) فكانوا كفارا لتركهم ما أمر الله تعالى به، فنسبهم إلى الايمان باقرارهم بألستهم على الظاهر دون الباطن فلم ينفعهم ذلك بقوله تعالى: (فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا) (٧) الآية، الخبر.

١٩ / ٢ - ورواه في البحار، عن كتاب ناسخ القرآن ومنسوخه لسعد بن عبد الله القمي، برواية جعفر بن قولويه عنه قال: روى مشايخنا عن أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام).. وذكر مثله.

٢٠ / ٣ - وفي كتاب الغيبة: عن ابن عقدة، عن محمد بن المفضل، عن قيس (١)، وسعدان بن إسحاق، وأحمد بن الحسين، ومحمد بن أحمد، جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال، قلت له: رأيت من جحد إماما منكم ما حاله؟ فقال: " من جحد إماما من الأئمة وبرئ منه ومن دينه فهو كافر ومرتد عن الاسلام، لان الامام من الله ودينه

(٥) البقرة ٢: ٨٩.

(٦) البقرة ٢: ٨٤، ٨٥.

(٧) البقرة ٢: ٨٤، ٨٥.

٢ - البحار ج ٩٣ ص ٩٧.

٣ - الغيبة النعماني ص ١٢٩ ح ٣.

(١) ليس في المصدر.

دين الله، ومن برئ من دين الله فدمه مباح في تلك الحال الا ان يرجع
أو يتوب إلى الله مما قال "

٢١ / ٤ - ورواه المفيد في الإختصاص: عن أبي أيوب، ومحمد بن
مسلم، عنه (عليه السلام) مثله.

٢٢ / ٥ - علي بن إبراهيم في تفسيره: عن أبيه، عن بكر بن صالح،
عن أبي عمرو الزبيرى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال:
" الكفر في كتاب الله على خمسة وجوه: فمنه كفر الجحود (١) وهو على

وجهين: جحود بعلم، وجحود بغير علم، فاما الذين جحدوا بغير
علم فهم الذين حكى الله عنهم في قوله: (وقالوا ما هي الا حياتنا
الدنيا) (٢) الآية، وقوله: (ان الذين كفروا سواء عليهم) (٣)،

الآية، فهؤلاء كفروا وجحدوا بغير علم، وأما الذين كفروا وجحدوا
بعلم، فهم الذين قال الله تعالى فيهم: (وكانوا من قبل
يستفتحون) (٤) الآية، فهؤلاء كفروا وجحدوا بعلم - إلى أن قال -:
ومنه كفر الترك لما أمرهم الله "، الخبر.

٢٣ / ٦ - الصدوق في معاني الأخبار: عن محمد بن الحسن بن
الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى،

٤ - الإختصاص ص ٢٥٩ باختلاف باللفظ.

٥ - تفسير القمي ج ١ ص ٣٢.

(١) في المصدر: بجحود.

(٢) الجاثية: ٤٥ : ٢٤.

(٣) البقرة ٢ : ٦.

(٤) البقرة ٢ : ٨٩.

٦ - معاني الأخبار ص ٣٩٣ ح ٤٢.

عن العباس بن معروف، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن ابن مسكان، عن أبي الربيع قال: قلت: ما أدنى ما يخرج به الرجل من الايمان؟ قال: "الرأي يراه الرجل مخالفا للحق فيقيم عليه".

٢٤ / ٧ - كتاب سليم بن قيس الهلالي قال: أتى رجل أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال له: يا أمير المؤمنين، ما أدنى ما يكون به الرجل مؤمناً؟ وأدنى ما يكون به كافراً؟ وأدنى ما به يكون ضالاً؟ إلى أن قال (عليه السلام): "وأدنى ما يكون به كافراً أن يتدين بشيء فيزعم أن الله أمره به عما نهى الله عنه ثم ينصبه (١) فيتبرأ ويتولى، ويزعم أنه يعبد الله الذي أمره به".

٢٥ / ٨ - ابن الشيخ الطوسي في أماليه: عن أبيه، عن المفيد، عن الحسن بن حمزة، عن نصر بن الحسن الوراميني، عن سهل، عن محمد بن الوليد الصيرفي، عن سعيد الأعرج، قال: دخلت انا وسليمان بن خالد على أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليه السلام)، فابتدأني فقال: "يا سليمان، ما جاء عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) يؤخذ به - إلى أن قال - : والراد عليه في صغير، أو كبير على حد الشرك بالله".

٢٦ / ٩ - محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات: عن علي بن حسان، عن أبي عبد الله الرياحي، عن أبي الصامت الحلواني، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: "فضل أمير المؤمنين (عليه السلام)، ما جاء به أخذ به، وما نهى عنه انتهى عنه - إلى أن قال - : والراد عليه

٧ - كتاب سليم بن قيس الهلالي ص ١٠١.

(١) في المصدر: ينصبه دينه.

أمالي الطوسي ج ١ ص ٢٠٨.

٩ - بصائر الدرجات ص ٢١٩، ٢٢٠ ح ١، ٣.

في صغيرة أو كبيرة على حد الشرك بالله " .
٢٧ / ١٠ - أبو علي محمد بن همام، في كتاب التمهيص: عن الحذاء،
عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سمعته يقول: " اما والله ان أحب
أصحابي إلي أروعهم وأكتمهم لحديثنا، وان أسوأهم عندي حالا،
وأمقتهم إلي، الذي إذا سمع الحديث ينسب إلينا، ويروى عنا، فلم
يعقله ولم يقبله قلبه اشمأز منه، وجحده، وكفر بمن دان به، وهو لا
يدر لي لعل الحديث من عندنا خرج، وإلينا أسند، فيكون بذلك
خارجا عن ولايتنا " .

٢٨ / ١١ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن: عن يعقوب بن
يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن مرزم بن حكيم، قال سمعت
أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: " من خالف سنة محمد (صلى الله
عليه وآله) فقد كفر " .

٢٩ / ١٢ - أبو القاسم أحمد بن علي الكوفي في كتاب الاستغاثة: عن
رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال: " من ترك صلاة واحدة
عامدا فهو كافر (١) " .

ويأتي تنمة أخبار الباب في أبواب المرتد من كتاب الحدود.
٣ - (باب اشتراط العقل في تعلق التكليف)

٣٠ / ١ - الصدوق في الأمالي: عن علي بن أحمد بن موسى، عن

١٠ - التمهيص ص ٦٧ ح ١٦٠، عنه في البحار ج ٦٨ ص ١٧٦ ح ٣٣ .

١١ - المحاسن ص ٢٢٠ ح ١٢٦ .

١٢ - الاستغاثة ص ٢٠ .

(١) في المصدر: عامدا متعمدا فقد كفر .

الباب - ٣

١ - أمالي الصدوق ص ٣٤١ ح ٦، عنه في البحار ج ١ ص ٨٤ ح ٦ .

محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد بن عبد الله، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن محمد بن سليمان، عن أبيه، قال: قلت لأبي عبد الله الصادق (عليه السلام): فلان من عبادته ودينه وفضله كذا وكذا، قال: فقال: " كيف عقله؟ " فقلت: لا أدري، فقال: " ان الثواب على قدر العقل "، الخبير.

٣١ / ٢ - وفي علل الشرائع: عن أحمد بن محمد بن عيسى العلوي الحسيني، عن محمد بن إبراهيم بن أسباط، عن أحمد بن محمد القطان عن أبي الطيب أحمد بن محمد بن عبد الله، عن عيسى بن جعفر العلوي العمري، عن آبائه، عن عمر بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب (عليه السلام): " أن النبي (صلى الله عليه وآله) سئل، مم خلق الله عز وجل العقل؟ قال: خلقه ملك له رؤوس بعدد الخلائق، من خلق ومن يخلق إلى يوم القيامة، ولكل رأس وجه ولكل آدمي رأس من رؤوس العقل واسم ذلك الانسان على وجه ذلك الرأس مكتوب، وعلى كل وجه ستر ملقى لا يكشف ذلك الستر من ذلك الوجه حتى يولد هذا المولود، ويبلغ حد الرجال أو حد النساء، فإذا بلغ كشف ذلك الستر، فيقع في قلب هذا الانسان نور فيفهم الفريضة والسنة، والجيد والردئ ألا ومثل العقل في القلب كمثل السراج في البيت (١) ".

٣٢ / ٣ - وفيه، وفي العيون، عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن أبي عبد الله السيارى، عن أبي يعقوب البغدادي، عن ابن السكيت، في خبر أنه قال: فما الحجة على الخلق

٢ - علل الشرائع ص ٩٨ ح ١، عنه في البحار ج ١ ص ٩٩ ح ١٤.

(١) في المصدر والبحار: وسط البيت.

٣ - علل الشرائع ص ١٢١ ح ٦، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ ص

٧٩ - ٨٠، عنهما في البحار ج ١ ص ١٠٥.

اليوم؟ فقال الرضا (عليه السلام): "العقل تعرف به الصادق على الله فتصدقته، والكاذب على الله فتكذبه" فقال ابن الكسيت: هذا هو والله الجواب.

٣٣ / ٤ - وفيه، وفي الخصال: عن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي، عن محمد بن جعفر المقرئ الجرجاني، عن محمد بن الحسن الموصلي، عن محمد بن عاصم الطريفي، عن عياش بن يزيد بن الحسن مولى زيد بن علي، عن أبيه عن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليهم السلام)، قال: "قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ان الله خلق العقل من نور مخزون مكنون، - إلى أن قال - فقال الرب تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا أحسن منك، ولا أطوع لي منك، ولا أرفع منك، ولا أشرف منك، ولا أعز منك، بك أوحده (١) وبك أعبد وبك أدعى، وبك أرتجي، وبك أبتغي، وبك أخاف، وبك أحذر، وبك الثواب، وبك العقاب، الخبر.

٣٤ / ٥ - وفيه، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد البرقي، عن علي بن حديد، عن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، أنه قال: "اعرفوا العقل وجنده (١) والجهل وجنده، تهتدوا - إلى أن قال (عليه السلام) -: وإنما يدرك الحق بمعرفة

٤ - علل الشرائع: النسخة المطبوعة خالية منه والخصال ص ٤٢٧ ح ٤، عنهما في البحار ج ١ ص ١٠٧ ح ٣. معاني الأخبار ص ٣١٢ ح ١.
(١) في الخصال: بك أو اخذ وبك أعطي وبك أوحده.
٥ - علل الشرائع ص ١١٣ ج ١٠.
(١) في المصدر: وجنده تهتدوا.

العقل وجنوده "، الخبر.
٣٥ / ٦ - ورواه في الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله وعبد الله
الحميري معا عن البرقي.
ورواه البرقي في المحاسن: عن علي بن حديد مثله (١).
ورواه ثقة الاسلام في الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن
البرقي، مثله (٢).
٣٦ / ٧ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول قال: قال النبي
(صلى الله عليه وآله)، في جواب شمعون بن لاوي بن يهودا حيث
قال: أخبرني عن العقل ما هو وكيف هو، وما يتشعب منه، وما لا
يتشعب وصف لي طوائفه كلها؟ فقال رسول الله
(صلى الله عليه وآله): " ان العقل عقال (١) من الجهل، والنفس مثل
أخبث الدواب، فإن لم تعقل حارت، فالعقل عقال من الجهل وان
الله خلق العقل، فقال له: أقبل، فأقبل، وقال له أدبر فأدبر، فقال
الله تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي، ما خلقت خلقا أعظم منك ولا
أطوع منك، بك أبدء، وبك أعيد، لك الثواب وعليك
العقاب، الخبر.
٣٧ / ٨ - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى

٦ - الخصال ص ٥٨٨ ح ١٣، عنه في البحار ج ١ ص ١٠٩ ح ٧.

(١) المحاسن ص ١٩٦ ح ٢٢.

(٢) الكافي ج ١ ص ١٥.

٧ - تحف العقول ص ١٢، عنه في البحار ج ١ ص ١١٧ ح ١١.

(١) العقال: هو الحبل الذي يشد به البعير جمعه عقل (مجمع البحرين ج ٥

ص ٤٢٨ ولسان العرب ج ١١ ص ٤٥٩).

٨ - الجعفریات ص ١٤٨.

قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي (عليه السلام) قال: "قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا علمتم من رجل حسن حال، فانظروا في حسن عقله، فإنما يجرى الرجل بعقله".

٣٨ / ٩ - أصل زيد الزراد: عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: "قال أبو جعفر (عليه السلام): يا بني، اعرف منازل شيعة علي (عليه السلام) على قدر روايتهم ومعرفتهم، إلى أن قال: اني نظرت في كتاب لعلي (عليه السلام)، فوجدت فيه أن زنة كل امرئ وقدره معرفته، ان الله عز وجل يحاسب العباد على قدر ما آتاهم من العقول في دار الدنيا".

٣٩ / ١٠ - دعائم الاسلام، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) انه بلغه عن عمر انه امر بمجنونة زنت لترجم، فأتاه فقال: "أما علمت أن الله عز وجل رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق، وعن الصغير حتى يكبر، وهذه مجنونة قد رفع (١) عنها القلم".

٤٠ / ١١ - محمد بن علي الفارسي في روضة الواعظين: عن ابن عباس أنه قال "أساس الدين العقل (١)، وفرضت الفرائض على العقل" الخبر.

٩ - أصل زيد الزراد ص ٣.

١٠ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٤٥٦ ح ١٦٠٧.

(١) في المصدر: رفع الله.

١١ - روضة الواعظين ص ٤، عنه في البحار ج ١ ص ٩٤ ح ١٨.

(١) في المصدر والبحار: بني على العقل.

ويأتي باقي اخبار الباب في أبواب جهاد النفس ونشير فيها إلى
المراد من العقل في المقامين
٤ (باب اشتراط التكليف بالوجوب والتحریم بالاحتلام
والانبات مطلقا أو بلوغ الذكر خمس عشرة سنة والأنثى تسع
سنيين واستحباب تمرين الأطفال على العبادة قبل ذلك)
٤١ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يتم بعد تحلم الخبر
٤٢ / ٢ ورواه السيد الراوندي في نوادره بإسناده عن موسى بن
جعفر عن آبائه عنه (ع) مثله وفيه بعد الحلم
٤٣ / ٣ وبهذا الإسناد عن علي قال يجب الصلاة
على الصبي إذا عقل والصوم إذا أطاق والشهادة والحد ود إذا
احتلم
٤٤ / ٤ وبهذا الإسناد عن علي أنه قال لأبي بكر يا أبا
بكران الغلام إنما يثغر (١) في سبع سنين ويحتلم في أربع عشرة

الباب - ٤

١ - الجعفریات ص ١١٣ .

٢ - نوادر الراوندي ص ٥١ .

٣ - الجعفریات ص ٥١ .

٤ - الجعفریات ص ٢١٣ .

(١) المثغر: من سبط أسنانه الرواضع التي من شأنها السقوط ونبت مكانها
(مجمع البحرين - ثغر - ج ٣ ص ٢٣٦).

سنة ويستكمل طوله في أربع وعشرين ويستكمل عقله في ثمان وعشرين سنة وما كان بعد ذلك فإنما هو بالتجارب
٤٥ / ٥ عوالي اللآلي وفي الحديث ان سعد بن معاذ حكم في بني قريظة بقتل مقاتليهم وسبي ذراريهم وأمر بكشف مؤثرهم (١)،
فمن انبت فهو من المقاتلة ومن لم ينبت فهو من الذراري وصوبه النبي صلى الله عليه وآله ٤٦ / ٦ الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن بن الوليد
عن

محمد بن الحسن الصفار عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) قال إن نجدة الحروري كتب إلى ابن عباس يسأله عن أربعة أشياء إلى أن قال وعن اليتيم متى ينقطع يتمه وعن قتل الذراري فكتب إليه ابن عباس إلى أن قال فاما اليتيم فانقطاع يتمه أشده (١) وهو الاحتلام
٤٧ / ٧ وعن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي

- ٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢٢١ ح ٩٧.
(١) كشف المؤثر: كناية عن كشف العورة لمعرفة البلوغ الذي احدى علاماته انبات شعر العانة.
٦ - الخصال ص ٢٣٥ ح ٧٥.
(١) قال الأزهرى: الأشد في كتاب الله تعالى في ثلاثة معان يقرب اختلافها، فأما قوله في قصة يوسف (ع): (ولما بلغ أشده) فمعناه الإدراك والبلوغ (لسان العرب ج ٣ ص ٢٣٥). وقوله تعالى: (حتى يبلغ أشده) أي قوته ومنتهى شبابه، وفي الحديث (انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام وهو أشده) (مجمع البحرين ج ٢ ص ٧٥).
٧ - الخصال ص ٤٢١ ح ١٧.

عمير عن غير واحد عن أبي عبد الله (ع) قال حد
بلوغ المرأة تسع سنين
٤٨ / ٨ وعن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن أحمد بن محمد بن
عيسى عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان عن أبي
عبد الله (ع) قال إذا بلغ الغلام أشده ثلاث عشرة
سنة ودخل الأربع عشرة سنة وجب عليه ما وجب على المحتملين
احتلم أم لم يحتلم وكتبت عليه السيئات وكتبت له الحسنات وجاز
له كل شيء من ماله (١)
٤٩ / ٩ وفي فضائل الأشهر الثلاثة عن محمد بن إبراهيم بن
إسحاق عن عبد العزيز بن يحيى عن محمد بن زكريا عن أحمد
بن أبي عبد الله الكوفي عن سليمان المروزي عن الرضا
(ع) أنه قال في حديث وان الصبي لا يجرى عليه القلم
حتى يبلغ
٥٠ / ١٠ أبو علي بن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن
الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق عن محمد بن
الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن
سعيد عن ابن أبي عمير ومحمد بن إسماعيل عن منصور بن حازم
عن الصادق صلى الله عليه وآله عن آبائه قال قال رسول الله (صلى

٨ المصدر السابق ص ٤٩٥ ح ٤.
(١) زاد في المصدر هنا: إلا أن يكون ضعيفا أو سفيها.
٩ فضائل الأشهر الثلاثة ص ١١٦ ح ١١١.
١٠ أمالي الشيخ الطوسي ج ٢ ص ٣٧.

الله عليه وآله لارضاع بعد فطام ولا وصال في صيام (١) ولا
يتم بعد احتلام

٥١ / ١١ فقه الرضا وآخر حدود اليتيم الاحتلام

وأروي عن العالم (ع) لا يتم بعد احتلام

٥٢ / ١٢ محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن عبد الله بن

سنان عن أبي عبد الله (ع) قال سأله أبي وأنا حاضر عن

اليتيم متى يجوز امره فقال حين يبلغ أشده قلت وما أشده؟

قال الاحتلام قلت قد يكون الغلام ابن ثماني عشرة سنة لا

يحتلم أو أقل أو أكثر قال إذا بلغ ثلاث عشرة سنة كتب له

الحسن وكتب عليه السئ وجاز امره إلا أن يكون سفياً أو

ضعيفاً

ويأتي في كتاب الحجر والوصية تنمة اخبار الباب والتحديد

بالخمس عشرة سنة المذكورة في العنوان عليه العمل وإن لم نذكر ما

يدل عليه لكفاية ما يدل عليه في الأصل المعتضد بعمل الأصحاب

وشذوذ المخالف فلا بد من طرح ما دل على خلافه أو حملة على بعض

المحامل

٥ (باب وجوب النية في العبادات الواجبة واشتراطها بها

مطلقاً)

٥٣ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال

(١) أثبتناه من المصدر.

١١ - فقه الرضا (ع) ص ٤٤ باب اكل مال اليتيم. ١٢ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٩١ ح ٧١، وتفسير

البرهان ج ٢ ص ٤١٩.

الباب - ٥

١ - الجعفریات ص ١٥٠.

حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لا حسب الا التواضع ولا كرم
الا التقوى ولا عمل الا بنية ولا عبادة الا بيقين
٥٤ / ٢ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن أحمد بن محمد
المعروف بابن الصلت عن ابن عقدة أحمد بن محمد بن سعيد عن
المنذر بن محمد عن أحمد بن يحيى الضبي عن موسى بن القاسم
عن أبي الصلت عن الرضا (ع) عن آبائه
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا قول
الا بالعمل ولا قول ولا عمل الا بنية ولا قول ولا نية الا
بإصابة السنة

٥٥ / ٣ وعن ابن مخلد عن أبي عمرو عن محمد بن هشام
المروزي عن يحيى بن عثمان عن بقية عن إسماعيل البصري
يعنى ابن عليه عن ابان عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا يقبل قول الا بعمل ولا يقبل قول ولا
عمل الا بنية ولا يقبل قول وعمل ونية الا بإصابة السنة
٥٦ / ٤ فقه الرضا عن العالم (١) (ع) أنه قال لا قول

-
- ٢ - أمالي الشيخ الطوسي ج ١ ص ٣٤٦، عنه في البحار ج ٧٠ ص ٢٠٧ ح ٢١
٣ - أمالي الشيخ الطوسي ج ١ ص ٣٩٥، عنه في البحار ج ٧٠ ص ٢٠٧ ح ٢٢.
٤ - فقه الرضا ص ٥١، باب النيات، البحار ج ٧٠ ص ٢٠٩ ح ٣١.
(١) العالم: المراد به الإمام موسى بن جعفر (ع)، وهكذا العبد
الصالح والفقير وأبو الحسن الماضي وأبو الحسن الأول والشيخ والرجل وأبو
إبراهيم وعبد صالح كل ذلك ألقاب له (ع). (جامع الرواة ج ٢
ص ٦١، ٦٢).

الا بعمل ولا عمل الأبنية ولا نية الا بإصابة السنة
٥٧ / ٥ مصباح الشريعة قال الصادق (ع) قال النبي
صلى الله عليه وآله إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى
فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن
كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر
إليه (١)

ورواه في الدعائم عنه مثله (٢)
٥٨ / ٦ الصدوق في الهداية قال رسول الله صلى الله عليه وآله
إنما الأعمال بالنيات

٥٩ / ٧ دعائم الاسلام عن علي (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا عمل الا بنية ولا عبادة الا
بيقين ولا كرم الا بالتقوى
٦ (باب استحباب نية الخير والعزم عليه) ٦٠ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا
محمد حدثني موسى

-
- ٥ - مصباح الشريعة ص ٣٩، أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٣١، البحار ٧٠
ص ٢١٠ ح ٣٢، ٣٨.
(١) ما بين القوسين ليس في المصدر.
(٢) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٥٦.
٦ - الهداية ص ١٢، البحار ج ٧٠ ص ٢١٢ ح ٤٠.
٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٥٠.
الباب - ٦
١ - الجعفریات ص ١٥٤.

قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تمنى الا في خير كثير
٦١ / ٢ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من تمنى شيئاً هو لله رضى لم يمت من الدنيا حتى يعطاه
٦٢ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع) قال
إذا تمنى أحدكم فليكن مناه في الخير وليكثر فان الله واسع كريم
٦٣ / ٤ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
نية المؤمن خير من عمله ونية المنافق شر من عمله وكل يعمل على
نيته

٦٤ / ٥ علي بن إبراهيم في تفسيره قوله تعالى قل كل يعمل على
شاكلته (١) أي على نيته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلاً فإنه
حدثني أبي عن جعفر بن إبراهيم عن أبي الحسن الرضا
(ع) قال إذا كان يوم القيامة أوقف المؤمن بين يديه
فيكون هو الذي يلي (٢) حسابه فيعرض عليه عمله إلى أن قال
(ع) ثم يقول الله للملائكة هلموا الصحف التي فيها
الاعمال التي لم يعملوها قال فيقرؤونها فيقولون وعزتك انك

٢ - المصدر السابق ص ١٥٤.

٣ - المصدر السابق ص ١٥٤.

٤ - المصدر السابق ص ١٦٩.

٥ - تفسير القمي ج ٢ ص ٢٦.

(١) الاسراء ١٧ : ٨٤.

(٢) في المصدر: يتولى.

لتعلم انا لم نعمل منها شيئا فيقول صدقتم نويتموها فكتبناها
لکم ثم يثابون عليها
٦٥ / ٦ العياشي في تفسيره عن أبي هاشم قال سألت أبا
عبد الله (ع) عن الخلود في الجنة والنار فقال إنما
خلد أهل النار في النار لان نياتهم كانت في الدنيا ان لو خلدوا فيها ان
يعصوا الله ابدًا وإنما خلد أهل الجنة في الجنة لان نياتهم كانت (١) في الدنيا ان لو
بقوا فيها ان يطيعوا الله ابدًا فبالنيات خلد هؤلاء
وهؤلاء ثم تلا قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته (٢) ٦٦ / ٧ وعن زرارة عن أبي
عبد الله (ع) قال إن الله
تبارك وتعالى جعل لآدم (ع) ثلاث خصال في ذريته جعل
لهم ان من هم منهم بحسنة ان يعملها كتبت له حسنة ومن هم
بحسنة فعملها كتبت له بها عشر حسنات ومن هم بالسيئة ان
يعملها (١) لا يكتب عليه ومن عملها كتبت عليه سيئة واحدة
٦٧ / ٨ فقه الرضا (ع) أروي عن العالم (ع)
أنه قال نية المؤمن خير من عمله لأنه ينوي خيرا من عمله ونية
الفاجر شر من عمله وكل عامل يعمل على نيته
ونروي نية المؤمن خير من عمله لأنه ينوي من الخير مالا

٦ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٣١٦ ح ١٥٨.

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

(٢) الاسراء ١٧: ٨٤، وزاد في المصدر هنا: قال: على نيته.

٧ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٨٧ ح ١٣٩.

(١) في المصدر: ولم يعملها.

٨ - فقه الرضا (ع) ص ٥١ باب النيات، البحار ج ٧٠ ص ٢٠٩ ح ٣١.

يطيقه ولا يقدر عليه

وروى من حسنت نيته زاد الله في رزقه وسالت العالم عن قول الله خذوا ما آتيناكم بقوة (١) قوة الأبدان أم قوة القلوب؟ فقال جميعا

ونروي حسن الخلق سجية (٢) ونية وصاحب النية أفضل

ونروي ما ضعفت نية عن نية (٣)

وأروي عنه (٤) نية المؤمن خير من عمله

فسألته عن معنى ذلك فقال العمل يدخله الرياء والنية لا يدخلها الرياء

وسالت العالم عن تفسير نية المؤمن خير من عمله قال إنه

ربما انتهت بالإنسان حالة من مرض أو خوف فتفارقه الاعمال ومعه

نيته فلذلك الوقت نية المؤمن خير من عمله وفي وجه آخر انه لا

يفارقه عقله أو نفسه والاعمال قد تفارقه قبل مفارقة العقل والنفس

٦٨ / ٩ مصباح الشريعة قال الصادق (٤) قال النبي

صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله

٦٩ / ١٠ الشيخ المفيد في أماليه عن أبي غالب أحمد بن محمد عن

(١) البقرة ٢: ٦٣.

(٢) السجدة: الطبيعة الثابتة من غير تكلف (أساس البلاغة ص ٢٠٤،

لسان العرب ج ١٤ ص ٣٧٢ مادة سجا).

(٣) في المصدر: نيته عن نيته.

٩ - مصباح الشريعة ص ٣٨، عنه في البحار ج ٧٠ ص ٢١٠ ح ٣٢.

١٠ - أمالي المفيد ص ٦٥ ح ١١ عنه في البحار ج ٧٠ ص ٢١١ ح ٣٤.

جده محمد بن سليمان عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان
عن حمزة بن الطيار عن أبي عبد الله (ع) قال إنما قدر
الله عون العباد على قدر نياتهم فمن صحت نيته تم عون الله له
ومن قصرت نيته قصر عنه العون بقدر الذي قصر
٧٠ / ١١ البحار عن كتاب قضاء الحقوق للصوري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله
٧١ / ١٢ كتاب جعفر بن محمد بن شريح قال حدثني حميد بن
شعيب عن جابر قال سمعته يقول إن المؤمن يتمنى الحسنة ان
يعملها فإن لم يعمل كتبت له حسنة وان عملها كتبت له عشرة
ويهم بالسيئة فلا يكتب عليه شئ وان عملها كتبت له سيئة
٧٢ / ١٣ وعن جابر قال سمعته يقول رجلان في الاجر
سواء رجل مسلم أعطاه الله ما لا يعمل فيه بطاعة الله ورجل فقير
يقول اللهم لو شئت رزقتني ما رزقت أخي فاعمل فيه بطاعتك
ورجل كافر رزق ما لا يعمل فيه بغير (١) فقال اللهم لو كان لي
مثل مال فلان عملت فيه بمثل عمل فلان فله مثل اثمه
٧٣ / ١٤ القطب الراوندي في لب اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله
نية المؤمن أبلغ من عمله

-
- ١١ - البحار ج ٧٠ ص ٢١١ ح ٣٦.
١٢ - كتاب جعفر بن محمد ص ٦٧.
١٣ - كتاب جعفر بن محمد ص ٦٨.
(١) كان في الأصل هنا بياض.
١٤ - لب اللباب: مخطوط، شهاب الاخبار ص ٥٢ ح ١٢٤.

١٥٧٤ الصدوق في الهداية روى أن نية المؤمن خير من عمله
ونية الكافر شر من عمله
وروى أن بالنيات خلد أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار
وقال عز وجل قل كل يعمل على شاكلته (١) يعنى على نيته
١٦ / ٧٥ الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب الزهد عن
إبراهيم بن أبي البلاد عن ابن أبي عمير عن جميل عن بكير عن
أحدهما (ع) قال إن آدم (ع) قال يا رب
سلطت على الشيطان وأجريته مجرى الدم منى فاجعل لي شيئاً اصرف
كيدته عنى قال يا آدم قد جعلت لك ان من هم من ذريتك بسيئة لم
تكتب عليه ومن هم منهم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة
فان عملها كتبت له عشرة الخبر
١٧ / ٧٦ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن المفيد عن
محمد بن الحسين الخلال عن الحسن بن الحسين الأنصاري عن
زافر بن سليمان عن الأشرس الخراساني عن أيوب السجستاني
عن أبي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أسر ما
يرضى الله عز وجل أظهر الله له ما يسره
١٨ / ٧٧ الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن هشام عن
الكاظم (ع) أنه قال من حسنت نيته زيد في رزقه

١٥ - الهداية ص ١٢ البحار ج ٧٠ ص ٢١٢ ح ٤٠.

(!) الاسراء ١٧: ٨٤.

١٦ - الزهد ص ٧٥ ح ٢٠١ مع اختلاف في السند واللفظ.

١٧ - امالي الشيخ الطوسي ج ١ ص ١٨٥.

١٨ - تحف العقول ص ٢٩٠، والبحار ج ٧٨ ص ٣٠٣ ح ١.

٧٨ / ١٩ الطبرسي في الاحتجاج عن موسى بن جعفر عن أبيه
 عن آبائه (ع) عن الحسين بن علي (ع) في
 حديث طويل عن أمير المؤمنين (ع) قال قال الله تعالى
 لنبية صلى الله عليه وآله ليلة المعراج وكانت الأمم السالفة إذا نوى
 أحدهم حسنة (ثم لم) (١) يعملها لم تكتب له وإن عملها كتبت له
 حسنة وإن أمتك إذا هم أحدهم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة وإن
 عملها كتبت له عشرا وهي من الآصار (٢) التي كانت عليهم فرفعتها
 عن أمتك الخبير

٧٩ / ٢٠ كتاب المسلسلات لجعفر بن أحمد القمي حدثنا محمد بن
 علي بن الحسين عن أبيه عن (١) الثعلبي عن عبد الله بن (٢) منصور
 عن أبيه قال سألت مولاي أبا الحسن موسى بن جعفر
 (ع) عن قول الله عز وجل يعلم السر وأخفى (٣) قال فقال لي سألت أبي قال سألت
 جدي (٤) قال سألت أبي
 علي بن الحسين بن علي
 (ع) قال سألت أبي الحسين بن علي قال سألت النبي صلى الله عليه وآله عن قول الله
 عز وجل يعلم السر وأخفى قال سألت الله عز وجل فأوحى

١٩ - الاحتجاج ص ٢٢٢ في احتجاجه (ع) على اليهودي.

(١) في المصدر: فلم.

(٢) الإصر: العهد الثقيل. وجمعه آصار، هو مثل لثقل تكليفهم، لسان
 العرب ج ٤ ص ٢٢، مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٠٨، مادة (أصر) فيهما.

٢٠ - المسلسلات ص ١١٤، عنه في البحار ج ٧١ ص ٢٥٠ ح ١٣.

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر والبحار.

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر والبحار.

(٣) طه ٢٠: ٧.

(٤) كذا، واستظهر المصنف (قده): سألت أبي.

إلى انى خلقت في قلب ابن آدم عرقين يتحر كان بشئ من الهوى فان
يكن في طاعتي كتبت له حسنات وان يكن في معصيتي لم اكتب عليه
شيئا حتى يواقع الخطيئة
٧ باب كراهية نية الشر

٨٠ / ١ فقه الرضا ونروي ما من عبد أسر خيرا
فتذهب الأيام حتى يظهر الله له خيرا وما من عبد أسر شرا فتذهب
الأيام حتى يظهر الله له شرا وقال (ع) وأروي (١) لا يقبل
الله عمل عبد وهو يضم في قلبه على مؤمن سوءا
٨١ / ٢ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن
جابر قال سمعته أي (ع) جعفر يقول ما من عبد
يسر خيرا الا لم تذهب الأيام حتى يظهر له خيرا وما من عبد يسر شرا
الا لم تذهب الأيام حتى يظهر له شرا
٨٢ / ٣ الجعفريات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
قال حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
أسر (١) سريرة ألبسه الله رداها ان خيرا فخير وان شرا فشر

الباب - ٧

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥٢ باب الرياء.

(١) نفس المصدر ص ٥٠.

٢ - كتاب جعفر بن محمد ص ٧١.

٣ - الجعفريات ص ١٨٥.

(١) في المصدر: استر.

٨٣ / ٤ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن المفيد عن
محمد بن الحسين الخلال عن الحسن بن الحسين الأنصاري عن
زافر بن سليمان عن أشرس الخراساني عن أيوب السجستاني عن أبي
قلاية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أسر ما
يسخط الله تعالى أظهر الله ما يخزيه (١) الخبر
٨ باب وجوب الاخلاص في العبادة والنية
٨٤ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن
الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله تكتب الصلاة على أربعة أسهم منها
إسباغ الوضوء وسهم منها الركوع وسهم منها السجود وسهم
منها الخشوع قيل يا رسول الله وما الخشوع قال التواضع
في الصلاة وان يقبل العبد بقلبه كله على ربه عز وجل
٨٥ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي ان رسول الله
صلى الله عليه وآله أبصر رجلا قد دبرت (١) جبهته فقال له النبي
صلى الله عليه وآله من يغالب عمل الله يغلبه ومن يهجر الله عز

٤ - أمالي الطوسي ج ١ ص ١٨٥.

(١) في المصدر ٦ له ما يخزنه.

الباب - ٨

١ - الجعفریات ص ٣٧.

(١) ليس في المصدر.

٢ - المصدر السابق ص ٥١.

(١) الدبر بالتحريك: الجرح (لسان العرب ج ٤ ص ٢٧٤ مادة دبر، مجمع

البحرين ج ٣ ص ٢٩٩ مادة دبر).

وجل يشوه به ومن يخدع الله يخدعه فهلا تجافيت بجبهتك
الأرض (٢) ولم يبشر (٣) وجهك

٣ / ٨٦ مصباح الشريعة قال الصادق (ع) ولا بد
للعبد من خالص النية في كل حركة وسكون لأنه إذا لم يكن هذا
المعنى يكون غافلا والغافلون قد وصفهم الله تعالى فقال (ان
هم الا كالانعام بل هم أضل سبيلا) (١) وقال (وأولئك هم
الغافلون) (٢)

وقال (ع) (٣) الاخلاص يجمع فواضل الاعمال وهو
معنى مفتاحه القبول وتوقيعه الرضا فمن تقبل الله منه ويرضى
عنه فهو المخلص وان قل عمله ومن لا يتقبل الله منه فليس
بمخلص وان كثر عمله اعتبارا بآدم عليه السلام وإبليس عليه
اللعنة وعلامة القبول وجود الاستقامة ببذل كل محاب مع إصابة كل حركة وسكون
والمخلص ذائب روحه باذل مهجته في تقويم ما به العلم
والاعمال والعامل والمعمول بالعمل لأنه إذا أدرك ذلك فقد أدرك
الكل وإذا فاته ذلك فاته الكل وهو تصفية معاني التنزيه في التوحيد

(٢) في المصدر: عن الأرض.

(٣) بشر الأديم.. قشر بشرته. وبشر الجراد الأرض. قشرها وأكل ما
عليها كأن ظاهر الأرض بشرتها (لسان العرب ج ٤ ص ٦٠ مادة بشر).

٣ - مصباح الشريعة ص ٣٩.

(١) الفرقان ٢٥: ٤٤.

(٢) النحل ١٦: ١٠٨.

(٣) نفس المصدر ص ٤٢٠، وعنه في البحار ج ٧٠ ص ٢٤٥ ح ١٨.

كما قال الأول هلك العاملون الا العابدون وهلك العابدون الا العالمون وهلك العالمون الا الصادقون وهلك الصادقون الا المخلصون وهلك المخلصون الا المتقون وهلك المتقون الا الموقنون وان الموقنين لعلى خطر عظيم قال الله تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) (٤) وأدنى حد الاخلاص بذل العبد طاقته ثم لا يجعل لعمله عند الله قدرا فيوجب به على ربه مكافاة لعمله بعمله انه لو طالبه بوفاء حق العبودية لعجز وأدنى مقام المخلص في الدنيا السلامة من جميع الآثام وفي الآخرة النجاة من النار والفوز بالجنة

٨٧ / ٤ العياشي عن علي بن سالم عن أبي عبد الله (ع)

قال قال الله تعالى انا خير شريك من أشرك بي في

عمله لن اقبله الا ما كان لي خالصا

٨٨ / ٥ أحمد بن محمد بن فهد في عدة الداعي عن النبي

صلى الله عليه وآله قال يقول الله سبحانه انا خير شريك

ومن أشرك معي شريكا في عمله فهو لشريكي دوني لأنني لا اقبل الا

ما خلص لي ٨٩ / ٦ وعنه صلى الله عليه وآله ان لكل حق حقيقة وما بلغ

عبد حقيقة الاخلاص حتى لا يحب ان يحمد على شئ من عمل لله

٩٠ / ٧ فقه الرضا (ع) اروي عن العالم

(٤) الحجر ١٥ : ٩٩ .

٤ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٣٥٣ .

٥ - عدة الداعي ص ٢٠٣ .

٦ - المصدر السابق ص ٢٠٣ .

٧ - فقه الرضا (ع) ص ٥٢ .

(ع) يقول الله عز وجل: انا خير شريك، من أشرك معي
غيري في عمل لم أقبل إلا ما كان لي خالصا
٨ / ٩١ تفسير العسكري قال محمد بن علي الباقر
(ع) لا يكون العبد عابد الله حق عبادته حتى ينقطع
عن الخلق كله (١) إليه فحينئذ يقول هذا خالص لي فيقبله (٢)
بكرمه

وقال جعفر بن محمد (٣) (ع) ما أنعم الله عز وجل
على عبد أجل من أن لا يكون في قلبه مع الله غيره
وقال جعفر بن محمد (ع) أشرف الاعمال التقرب
بعبادة الله عز وجل (٤)

٩ / ٩٢ الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره عن حذيفة بن اليمان
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الاخلاص فقال
سألته عن جبرئيل فقال سألته عن الله تعالى فقال الاخلاص
سر من سرى أودعه في قلب من أحببته
٩٣ / ١٠ وعن أبي ذر الغفاري قال قال رسول الله

٨ - تفسير العسكري (ع) ص ١٣٢.

(١) في المصدر: كلهم.

(٢) في المصدر: فيقبله.

(٣) في المصدر: موسى بن جعفر (ع).

(٤) في المصدر: تعالى إليه.

٩ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٢١٥، ومنية المرید ص ٤٣، عنه في
البحار ج ٧٠ ص ٢٤٩ ح ٢٤.

١٠ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٢١٥.

صلى الله عليه وآله ان لكل حق حقيقة وما بلغ عبد حقيقة
الاخلاص حتى لا يحب ان يحمد على شئ من عمل
٩ (باب ما يجوز قصده من غايات النية

وما يستحب اختياره منها)

٩٤ / ١ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن

جابر بن يزيد الجعفي قال سمعته أي جعفرًا (ع)

يقول قد كان علي (ع) وهو عبد الله قد أوجب له

الجنة عمد إلى قربات فجعلها صدقة مبتولة (١) قال اللهم إنما فعلت

هذا لتصرف وجهي عن النار وتصرف النار عن وجهي

٩٥ / ٢ تفسير العسكري (ع) قال علي بن الحسين

(ع) انى اكره ان ا عبد الله لأغراض لي ولثوابه فأكون

كالعبد الطمع المطمع ان طمع عمل والا لم يعمل واكره ان أعبده

لخوف عذابه فأكون كالعبد السوء إن لم يخف لم يعمل قيل فلم

تعبده؟ ح قال لما هو أهله بأياديهِ (١) على وانعامه

١٠ (باب عدم جواز الوسوسة في النية والعبادة)
٩٦ / ١ الشيخ حسين العاملي والد شيخنا البهائي في العقد
الطهماسية رويت بسندي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ان
بعض أصحابه شكوا إليه كثرة الوسوسة فقال يا رسول الله ان
الشیطان قد حال بيني وبين صلواتي يلبسها على فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله ذلك شیطان يقال له خنزب فإذا أحسست
به فتعوذ بالله واتفل عن يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهب الله
عني خنزب بخاء معجمة تفتح وتكسر ونون ساكنة وزاء مفتوحة وباقي
اخبار الباب يأتي في آخر أبواب الخلل (١)
١١ باب تحريم قصد الرياء والسمعة في العبادة
٩٧ / ١ علي بن إبراهيم في تفسيره عن جعفر بن أحمد عن
عبيد الله بن موسى عن علي بن أبي حمزة عن أبيه عن أبي بصير
عن أبي عبد الله (ع) في قوله عز وجل فمن كان يرجو
لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا (١) قال

الباب - ١٠

١ - العقد الطهماسية ص ٤٠ والبحار ج ٢١ ص ٣٦٤ عن اعلام الدين، و ج
٩٥ ص ١٣٧ عن خط الشهيد (ره)
(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من الحجرية.

الباب - ١١

١ - تفسير القمي ج ٢ ص ٤٧.
(١) الكهف ١٨ : ١١٠.

هذا الشرك شرك رياء
٩٨ / ٢ فقه الرضا (ع) ونروي من عمل لله كان
ثوابه على الله ومن عمل للناس كان ثوابه على الناس ان كل رياء
شرك
٩٩ / ٣ العياشي في تفسيره عن العلاء بن الفضيل عن أبي عبد الله
(ع) قال سألته عن تفسير هذه الآية (فمن كان يرجو
لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا) (١) قال
من صلى أو صام أو أعتق أو حج يريد محمداً (٢) الناس
فقد أشرك (٣) في عمله وهو شرك (٤) مغفور
١٠٠ / ٤ وعن جراح عن أبي عبد الله (ع) قال من
كان يرجو إلى عبادة ربه أحدا (١) انه ليس من رجل يعمل شيئا من البر
ولا يطلب به وجه الله إنما يطلب تزكية الناس يشتهي ان يسمع به
الناس فذاك الذي أشرك بعبادة ربه أحدا
١٠١ / ٥ وعن مسعدة بن زياد عن الصادق عن أبيه

-
- ٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥٢.
٣ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٣٥٢ ح ٩٢.
(١) الكهف ١٨ : ١١٠.
(٢) الحمد: نقيض الذم.. ومنه المحمداً خلاف المذمة لسان العرب ج ١
ص ١٠٥ (حمد).
(٣) في المصدر: اشترك.
(٤) في المصدر: مشرك.
٤ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٣٥٢ ح ٩٣.
(١) الكهف ١٨ : ١١٠.
٥ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٨٣ ح ٢٩٥.

(ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل فيما
النجاة غدا فقال النجاة في أن لا تخادعوا الله فيخدعكم فإنه من
يخادع الله يخدعه ويخلع منه الايمان ونفسه يخدع لو يشعر فقليل
له وكيف يخادع الله قال يعمل بما امره الله ثم يريد به غيره
فاتقوا الله واجتنبوا الرياء فإنه شرك بالله ان المرأئي يدعى يوم
القيامة بأربعة أسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر حبط
عملك وبطل اجرک ولا خلاق (١) لك اليوم فاطلب (٢) اجرک ممن
كنت تعمل له

١٠٢ / ٦ وعن زرارة وحمران عن أبي جعفر وأبي عبد الله
(ع) قالوا لو أن عبدا عمل عملا يطلب به رحمة الله
والدار الآخرة ثم ادخل فيه رضا أحد من الناس كان مشركا
١٠٣ / ٧ نهج البلاغة قال أمير المؤمنين (ع) واعملوا
في غير رياء ولا سمعة فإنه من يعمل لغير الله يكله الله إلى من
عمل (١) له ١٠٤ / ٨ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب

(١) الخلاق: الحظ والنصيب من الخير والصلاح (لسان العرب ج ١٠ ص
٩٢، مجمع البحرين ج ٥ ص ١٥٧ مادة خلق).

(٢) في المصدر: فالتمس.

٦ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٣٥٣ ح ٩٦.

٧ - نهج البلاغة ج ١ ص ٥٧ خطبة ٢٢.

(١) في المصدر: لمن عمل.

٨ - الجعفریات ص ١٣٦.

(ع)، قال: (قال رسول الله صلى الله عليه وآله من زاد خشوع الجسد على ما في القلب فهو خشوع نفاق ١٠٥ / ٩ كتاب المانعات من الجنة للشيخ الفقيه أبي محمد جعفر بن أحمد القمي عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله قال إن الله حرم الجنة على كل مرء ومراثة وليس البر في حسن الزي ولكن البر في السكينة والوقار ١٠٦ / ١٠ كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي عن أبي الصباح العبيدي ويقال له الكناني عن يزيد بن خليفة قال دخلنا على أبي عبد الله (ع) فلما جلسنا عنده قال نظرتم حيث نظر الله إلى أن قال ما على عبد إذا عرفه الله الا يعرفه الناس انه من عمل للناس كان ثوابه على الناس ومن عمل لله كان ثوابه على الله وان كل رياء شرك ١٠٧ / ١١ وعن حميد بن شعيب عن جابر قال سمعته أي جعفر (ع) يقول من كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا (١) ثم قال إنه ليس من رجل عمل شيئا من أبواب الخير يطلب به وجه الله ويطلب به حمد الناس يشتهي ان يسمع الناس قال فقال هذا الذي أشرك بعبادة ربه ١٠٨ / ١٢ الشهيد الثاني في منية المرید قال رسول الله

٩ - كتاب المانعات ص ٦٢.

١٠ - كتاب جعفر بن محمد الحضرمي ص ٧٧.

١١ - المصدر السابق ص ٧١.

(١) الكهف ١٨: ١١٠.

١٢ - منية المرید ص ١٥٨، عدة الداعي ص ٢١٤ مع اختلاف يسير في ذيله.

صلى الله عليه وآله ان أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا وما الشرك الأصغر؟
قال رسول الله صلى الله عليه وآله هو الرياء يقول الله تعالى يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم الجزاء وقال صلى الله عليه وآله استعيذوا (١) من جب الخزي قيل وما هو يا رسول الله قال واد في جهنم أعد للمرائين وقال صلى الله عليه وآله ان المرائي ينادى يوم القيامة يا فاجر يا غادر يا مرائي ضل عملك وبطل اجرک اذهب فخذ اجرک ممن كنت تعمل له
١٠٩ / ١٣ وفى اسرار الصلاة عن النبي صلى الله عليه وآله قال إن الجنة تكلمت وقالت انى حرام على كل بخيل ومراء وعنه صلى الله عليه وآله قال إن النار وأهلها يعجون (١) من أهل الرياء فليل يا رسول الله وكيف تعج النار قال من حر النار التي يعذبون بها
١١٠ / ١٤ مصباح الشريعة قال الصادق (ع) لا تراء بعملك من لا يحيى ولا يميت ولا يغنى عنك شيئاً والرياء شجرة لا تثمر الا الشرك الخفي واصلها النفاق يقال للمرائي عند الميزان خذ

(١) في المصدر: استعيذوا بالله.

١٣ - اسرار الصلاة ص ١٤٢.

(١) عج يعج: رفع صوته وصاح (لسان العرب ج ٢ ص ٣١٨ مادة عجاج).

١٤ - مصباح الشريعة ص ٢٨٠.

ثوابك ممن عملت له (١) ممن أشركته معي فانظر من تعبد ومن تدعو ومن ترجو ومن تخاف واعلم انك لا تقدر على اخفاء شيء من باطنك عليه (٢) وتصير مخدوعا (٣) قال الله عز وجل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون الا أنفسهم وما يشعرون (٤) وأكثر ما يقع الرياء في النظر (٥) والكلام والأكل والمشى والمجالسة واللباس والضحك والصلاة والحج والجهاد والقراءة (٦) وسائر العبادات الظاهرة ومن أخلص باطنه لله وخشع له بقلبه ورأى نفسه مقصرا بعد بذل كل مجهود وجد الشكر عليه حاصلًا فيكون ممن يرجي له الخلاص من الرياء والنفاق إذا استقام على ذلك في كل حال

١١١ / ١٥ الشيخ الطوسي في مجالسه عن جماعة عن أبي المفضل عن أبي الحسين رجاء بن يحيى عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن الفضيل بن يسار عن وهب بن عبد الله بن أبي دنى الهنائي (١) عن أبي حرب بن أبي الأسود عن

(١) في المصدر: خذ ثوابك وثواب عملك،..

(٢) ففي المصدر: عليك.

(٣) في المصدر: مخدوعا بنفسك.

(٤) البقرة ٢: ٩.

(٥) في المصدر: البصر.

(٦) في المصدر: وقراءة القرآن.

١٥ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٤٥، مكارم الأخلاق ص ٤٦٤، تنبيه الخواطر

(مجموعة ورام) ج ٢ ص ٥٨، البحار ج ٧٧ ص ٨١ عن المكارم.

(١) هذا هو الصحيح - وما بين المعقوفتين أثبتناه من البحار - وكان في الأصل

المخطوط:

.. بن أبي دبي، وفي الأمالي: بن أبي داود الهنابي، وفي المكارم: وهب بن عبد الله الهنابي، وهو تصحيف

ظاهر. راجع تهذيب الكمال، وتهذيب

التهذيب، خلاصة الخزرجي، والتقريب.

أبيه عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا أبا
ذر اتق الله ولا تر الناس انك تخشى الله فيكرموك وقلبك فاجر
١١٢ / ١٦ الصدوق في الأمالي عن جعفر بن محمد بن مسرور عن
الحسين بن عامر عن عمه عن الحسن بن محبوب عن مالك بن
عطية عن أبي حمزة الشمالي عن علي بن الحسين (ع)
قال المؤمن خلط علمه بالحلم إلى أن قال ولا يفعل شيئا من
الحق رياء ولا يتركه حياء
١١٣ / ١٧ الشيخ ورام بن أبي فراس في تنبيه الخواطر عن شداد بن
أوس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فرأيت في
وجهه ما ساءني فقلت ما الذي أرى بك فقال أخاف على أمتي
الشرك فقلت ايشركون من بعدك فقال اما انهم لا يعبدون
شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولا حجرا ولكنهم يراؤون بأعمالهم والرياء
هو الشرك فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
بعبادة ربه أحدا (١)
١٢ باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء
١١٤ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى

١٦ - أمالي الصدوق ص ٣٩٩ ح ١٢، البحار ج ٦٧ ص ٢٩١ ح ١٤.
١٧ - تنبيه الخواطر ج ٢ ص ٢٣٣.
(١) الكهف ١٨ : ١١٠.
الباب - ١٢
١ - الجعفریات ص ١٦٣.

قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان
الملك ليصعد بعمل العبد إلى الله تعالى
فإذا صعد بحسناته إلى الله تعالى
يقول الله تعالى اجعله في سجين (١) فإنه ليس إياي أراد به
١١٥ / ٢ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا يقبل الله تعالى دعاء المرئي الخبر.
١١٦ / ٣ - فقه الرضا (عليه السلام): ونروي في قول الله تعالى:
(فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه
أحدًا) (١) قال: ليس من رجل يعمل شيئاً من الثواب لا يطلب به
وجه الله إنما يطلب تزكية الناس، ويشتهي ان يسمع به الا أشرك
بعبادة ربه في ذلك العمل، فيبطله الرياء وقد سماه الشرك.
١١٧ / ٤ - العياشي في تفسيره: عن علي بن سالم، عن أبي عبد الله
(عليه السلام)، قال، (قال الله تعالى: انا خير شريك من أشرك
بي في عمله، لم اقبله الا ما كان لي خالصاً).
١١٨ / ٥ - وفي رواية أخرى عنه (عليه السلام): قال: (ان الله تعالى

(١) سجين: من السجن وهو الحبس. وفي التفسير: هو كتاب جامع ديوان
الشر مجمع البحرين ج ٦ ص ٢٦٢ وقال ابن الأثير في النهاية ج ٢ ص ٣٤٤
سجين: بدون الألف واللام، اسم علم للنار.
٢ - المصدر السابق ص ١٧٠.
٣ - فقه الرضا (ع) ص ٥٢.
(١) الكهف ١٨: ١١٠.
٤ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٣٥٣ ح ٩٤.
٥ - المصدر السابق. ج ٢ ص ٣٥٣ ح ٩٥.

يقول: انا خير شريك، من عمل لي ولغيري فهو لمن عمل له دوني).
١١٩ / ٦ - عدة الداعي: عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: (إن الله تعالى لا يقبل عملا فيه مثقال ذرة من رياء).

١٢٠ / ٧ - الشهيد الثاني في اسرار الصلاة عن النبي (صلى الله عليه وآله): (إن أول من يدعى يوم القيامة رجل جمع القرآن، ورجل قتل فسيبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله عز وجل للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ فيقول بلى: يا رب، فيقول ما عملت فيما علمت؟ فيقول يا رب قمت به في آناء الليل وأطراف النهار، فيقول الله تعالى كذبت وتقول الملائكة: كذبت ويقول الله تعالى إنما أردت أن يقال فلان قارئ فقد قيل ذلك ويؤتى بصاحب المال فيقول الله تعالى ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد فيقول بلى يا رب فيقول فما عملت فيما آتيتك قال كنت أصل الرحم وأتصدق فيقول الله تعالى كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله تعالى بل أردت أن يقال فلان جواد وقد قيل ذلك ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله تعالى ما فعلت فيقول أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت فيقول الله تعالى كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله تعالى بل أردت أن يقال فلان شجاع جرى فقد قيل ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله أولئك تسعر لهم نار جهنم
١٢١ / ٨ السيد الاجل علي بن طاووس في فلاح السائل بإسناده عن

٦ - عدة الداعي ص ٢١٤.

٧ - اسرار الصلاة ص ١٤٢.

٨ - فلاح السائل ص ١٢٣ باختلاف يسير.

الشيخ هارون بن موسى التلعكبري عن ابن عقدة عن محمد بن
سالم بن جبهان عن عبد العزيز عن الحسن بن علي عن سنان
عن عبد الواحد عن رجل عن معاذ قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله في خبر طويل وتصعد الحفظة بعمل العبد
اعمالا بفقده واجتهاد وورع له صوت كصوت الرعد وضوء كضوء
البرق وله ثلاثة آلاف ملك فيمر بهم على ملك السماء السابعة
فيقول الملك قف واضرب بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك
الحجاب أحجب كل عمل ليس لله انه أراد رفعة عند القواد وذكر
في المجالس وصوتا (١) في المدائن أمرني ربي أن لا ادع عمله يجاوزني
إلى غيري ما لم يكن خالصا
قال وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا به من صلاة وزكاة
وصيام وحج وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر كثير تشييعه
ملائكة السماوات وملائكة السماوات السبعة بجماعتهم فيطؤون
الحجب كلها حتى يقوموا بين يدي الله سبحانه فيشهدوا له بعمل
صالح ودعاء فيقول الله تعالى أنتم حفظة عمل عبدي وانا رقيب
على ما في نفسه انه لم يردني بهذا العمل عليه لعنتي فتقول
الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا
١٢٢ / ٩ ورواه ابن فهد في عدة الداعي عن كتاب المنبئ عن زهد
النبي صلى الله عليه وآله لأبي محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي
عن عبد الواحد عن حدثه عن معاذ بن جبل مثله

الصوت: قالوا: انتشر صوته في الناس! بمعنى الصيت، والصيت:
الذكر (لسان العرب ج ٢ ص ٥٨ مادة صوت).
٩ - عدة الداعي ص ٢٢٩.

١٢٣ / ١٠ الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن هشام عن
الكاظم (ع) أنه قال وينبغي للعاقل إذا عمل عملا أن
يستحيى من الله إذ تفرد بالنعمة أن يشارك في عمله أحدا غيره
١٢٤ / ١١ القطب الراوندي في لب اللباب عن النبي
صلى الله عليه وآله أنه سئل ما القلب السليم فقال دين
بلا شك وهوى وعمل بلا سمعة ورياء
١٢٥ / ١٢ وعنه قال ينادى في القيامة أين
الذين كانوا يعبدون الناس قوموا وخذوا أجوركم ممن عملتم له فاني
لا أقبل عملا خالطه شيء من الدنيا
١٢٦ / ١٣ وقال صلى الله عليه وآله الشرك اخفى في أمتي من
ديب النمل على الصفا (١)
١٢٧ / ١٤ دعائم الاسلام عن أبي عبد الله (ع) أنه
أوصى قوما من أصحابه فقال اجعلوا امركم هذا لله ولا تجعلوه
للناس فإنه ما كان لله فهو له وما كان للناس فلا يصعد إلى الله
الخبر
١٢٨ / ١٥ وعن أبي جعفر (ع) أنه أوصى لبعض شيعته

١٠ - تحف العقول ص ٢٩٧.

١١ - لب اللباب: مخطوط.

١٢ - المصدر السابق.

١٣ - لب اللباب: مخطوط.

(١) الصفا: العريض من الحجارة الأملس (لسان العرب ج ١٤ ص ٤٦٤، مجمع البحرين ج ١ ص ٢٦٣ مادة صفا).

١٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٢.

١٥ - المصدر السابق ج ١ ص ٦٤.

فقال يا معشر شيعتنا اسمعوا وافهموا إلى أن قال واجتمعوا
على أموركم ولا تدخلوا غشا ولا خيانة على أحد إلى أن قال ولا
عملكم لغير ربكم ولا إيمانكم وقصدكم لغير نبيكم
١٣ (باب كراهية الكسل في الخلوة والنشاط بين الناس) ١٢٩ / ١ الجعفریات أخبرنا
عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال
حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
علي بن الحسن عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال للمرائي ثلاث علامات ينشط
إذا رأى الناس ويكسل إذا
خلا ويحب أن يحمد في جميع أموره
١٣٠ / ٢ الصدوق في الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن
القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن حماد عن أبي عبد الله
(ع) قال قال لقمان لابنه للمرائي ثلاث علامات
يكسل إذا كان وحده وينشط إذا كان الناس عنده ويتعرض في كل
امر للمحمدة
١٣١ / ٣ القطب الراوندي في لب اللباب قال قال النبي
صلى الله عليه وآله من أحسن صلاته حتى يراها الناس
وأساءها حين يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه
١٤ (باب كراهة ذكر الإنسان عبادته للناس) ١٣٢ / ١ عدة الداعي عن الصادق من
عمل

الباب - ١٣

١ - الجعفریات ص ٢٣١.

٢ - الخصال ص ١٢١ ح ١١٣.

٣ - لب اللباب: مخطوط، شهاب الاخبار ص ٢١٤ ح ٣٨٩.

الباب - ١٤

١ - عدة الداعي ص ٢٢١.

حسنة سرا كتبت له سرا فإذا أقر بها محيت وكتبت جهرا فإذا أقر
بها ثانيا محيت وكتبت رياء
١٣٣ / ٢ القطب الراوندي في دعواته روى زيد بن أسلم ان عابدا
في بني إسرائيل سال الله تعالى فقال يا رب ما حالي عندك أخير
فازداد في خيرى أو شرفا ستعتب (١) قبل الموت قال فاتاه آت فقال
له ليس لك عند الله خير قال يا رب وأين عملي قال كنت
إذا عملت لي خيرا أخبرت الناس به فليس لك منه الا الذي رضيت
به لنفسك الخبر
١٣٤ / ٣ كتاب العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر
(ع) قال لا بأس ان تحدث أخاك إذا رجوت ان تنفعه
وتحثه وإذا سالك هل قمت الليلة أو صمت فحدثه بذلك ان كنت
فعلته فقل قد رزق الله ذلك ولا تقل لا فان ذلك كذب
١٥ (باب جواز تحسين العبادة ليقتمدى بالفاعل) وللترغيب في المذهب
١٣٥ / ١ عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى عن الحسن بن
الحسين بن بابويه عن عمه محمد بن الحسن عن أبيه عن عمه أبي
جعفر بن بابويه عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن
صالح بن السندي عن يونس عن يحيى الحلبي عن
عبد الحميد بن غواص عن عمر بن يحيى بن بسام قال سمعت

٢ - دعوات الراوندي ص ٥٩، عنه في البحار ج ٧٢ ص ٣٢٤ ح ٤.

(١) استعتب: طلب الرضا (لسان العرب ج ١ ص ٥٧٨ عتب).

٣ - كتاب العلاء بن رزين ص ١٥٤.

الباب - ١٥

١ - بشارة المصطفى ص ١٤٠.

أبا عبد الله (ع) يقول إن أحق الناس بالورع آل محمد
وشيعتهم كي تقتدي الرعية بهم
١٣٦ / ٢ دعائم الاسلام رويانا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد
(ع) أنه قال في حديث أوصيكم بتقوى الله
والعمل بطاعته واجتناب معاصيه وأداء الأمانة لمن ائتمنكم
وحسن الصحابة لمن صحبتموه وان تكونوا لنا دعاة صامتين فقالوا
يا بن رسول الله وكيف ندعو إليكم ونحن صموت؟ قال تعملون
بما أمرناكم به من العمل بطاعة الله وتتناهون عن معاصي (١) الله
وتعاملون الناس بالصدق والعدل وتؤدون الأمانة وتأمرون
بالمعروف وتنهون عن المنكر ولا يطلع الناس منكم الا على خير
فإذا رأوا ما أنتم عليه (٢) عملوا أفضل ما عندنا فتنازعوا إليه (٣) الخبر
١٦ باب استحباب العبادة في السر واختيارها على العبادة في
العلاية الا في الواجبات
١٣٧ / ١ نهج البلاغة قال أمير المؤمنين (ع) في بعض
خطبه يا أيها الناس طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس
وطوبى لمن لزم بيته واكل قوته واشتغل بطاعة ربه وبكى على

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٥٦.

(١) في المصدر: عما نهيناكم عنه من ارتكاب محارم.

(٢) هنا في المصدر زيادة: قالوا هؤلاء الفلانية رحم فلانا، ما كان
أحسن ما يؤدب أصحابه.

(٣) زاد في المصدر: وعلموا أفضل ما كان عندنا فسارعوا إليه.

الباب - ١٦

١ - نهج البلاغة ج ٢ ص ١١٦ ح ١٧١.

خطيئته فكان من نفسه في شغل والناس منه في راحة
١٣٨ / ٢ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
أنه قال لرجل هل في بلدك قوم شهروا أنفسهم بالخير
فلا يعرفون إلا به قال نعم قال فهل في بلدك قوم شهروا
أنفسهم بالشر فلا يعرفون إلا به قال نعم قال ففيها بين ذلك
قوم يجتروحون السيئات ويعملون بالحسنات يخلطون ذا بذا قال
نعم قال (ع) تلك خيار أمة محمد
صلى الله عليه وآله تلك النمرقة (١) الوسطى يرجع إليهم الغالي
وينتهي إليهم المقصر
١٣٩ / ٣ الشيخ الطوسي في مجالسه عن جماعة عن أبي المفضل عن
رجاء بن يحيى عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن
عبد الرحمن الأصم عن الفضيل بن يسار عن وهب بن عبد الله
عن أبي الحرب بن أبي الأسود عن أبيه عن أبي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله يا أبا ذر ان الصلاة النافلة

٢ - الجعفریات ص ٢٣٢.

(١) النمرقة بكسر النون وفتحها فسكون: الوسادة، قال في مجمع البحرين ج
٥ ص ٢٤٢ ما لفظه: (استعار ع) ذلك له ولأهل بيته باعتبار
كونهم أئمة العدل يستند الخلق إليهم في تدبير معاشهم ومعادهم، ومن حق
الإمام العادل ان يلحق به التالي المقصر في الدين ويرجع إليه الغالي المفرط
المتجاوز في طلبه حد العدل كما يستند إلى النمرقة المتوسطة من على جانبيها).
٣ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٤٣ و ١٤٧ باختلاف يسير، البحار ج ٧٧
ص ٩٢.

تفضل في السر على العلانية كفضل الفريضة على النافلة إلى أن
قال يا أبا ذر ان ربك عز وجل يباهى الملائكة بثلاثة نفر
رجل يصبح في ارض قفر فيؤذن ثم يقيم ثم يصلي فيقول
ربك عز وجل للملائكة انظروا إلى عبدي يصلي ولا يراه أحد
غيري فينزل سبعون الف ملك يصلون وراءه ويستغفرون له إلى
الغد من ذلك اليوم الخبر

١٤٠ / ٤ كتاب عاصم بن حميد الحنات عن أبي عبيدة عن أبي جعفر
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان من
أغبط أوليائي عندي رجل خفيف الحال ذو حظ من صلاة أحسن
عبادة ربه في الغيب وكان غامضا (١) في الناس جعل رزقه كفافا
فصبر عليه عجلت منيته مات فقل تراثه (٢) وقلت بواكيه
١٤١ / ٥ السيد علي بن طاووس في فلاح السائل بإسناده عن
الحسين بن سعيد عن إسماعيل بن همام عن أبي الحسن
(ع) قال دعوة العبد سرا دعوة واحدة تعدل سبعين
دعوة علانية

١٤٢ / ٦ وعن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن

٤ - كتاب عاصم بن حميد الحنات ص ٢٧ باختلاف يسير.
(١) من كان غامضا في الناس: أي من كان خفيا عنهم لا يعرف سوى الله
تعالى (مجمع البحرين ج ٤ ص ٢١٩ غمض).
(٢) التراث: ما يخلفه الرجل لورثته (لسان العرب ج ٢ ص ٢٠١ مجمع البحرين
ج ٢ ص ٢٦٧ ورث).
٥ - فلاح السائل ص ٢٦.
٦ - المصدر السابق ص ٢٦.

أبي عمير عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله (ع) قال ما يعلم عظم ثواب الدعاء وتسييح العبد فيما بينه وبين نفسه إلا الله تبارك وتعالى

١٤٣ / ٧ وعن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن علي بن أسباط عن رجل عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله (ع) قال إن الله تبارك وتعالى فرض هذا الأمر على أهل هذه العصابة سرا ولن (١) يقبله علانية قال صفوان قال أبو عبد الله (ع) إذا كان يوم القيامة نظر رضوان خازن الجنة إلى قوم لم يمروا به فيقول من أنتم ومن أين دخلتم قال يقولون أيها (٢) عنا فانا قوم عبدنا الله سرا فأدخلنا الله الجنة سرا

١٤٤ / ٨ كتاب الغايات لجعفر بن أحمد القمي عن معاذ بن ثابت رفعه قال صلى الله عليه وآله أفضل العبادة اجرا أخفها ١٤٥ / ٩ سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار عن النبي صلى الله عليه وآله قال كفى بالرجل بلاء ان يشار إليه بالأصابع في دين أو دنيا

١٤٦ / ١٠ وعن أبي عبد الله (ع) قال إن الله يبغض

٧ - فلاح السائل ص ٢٦.

(١) في المصدر: ولم.

(٢) في المصدر: إياك. وإيها بمعنى كف (لسان العرب ح ١٣ ص ٤٧٤ ايه).

٨ - كتاب الغايات ص ٧٢.

٩ - مشكاة الأنوار ص ٣٢٠.

١٠ - المصدر السابق ص ٣٢٠.

الشهرتين شهرة اللباس وشهرة الصلاة
١٤٧ / ١١ وعنه (ع) قال الشهرة خيرها وشرها في (١)
النار

١٧ (باب تأكد استحباب حب العبادة والتفرغ لها)
١٤٨ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
قال أفضل الناس من عشق العبادة وعانقها وأحبها بقلبه
وباشرها بجسده وتفرغ لها فهو لا يبالي على ما أصبح من الدنيا على
يسر أم على عسر (١)

١٤٩ / ٢ كتاب الغايات لجعفر بن أحمد القمي عن أبي عبد الله
(ع) عنه صلى الله عليه وآله مثله

١٥٠ / ٣ كتاب درست بن أبي منصور عن جميل بن دراج قال:
قلت لأبي عبد الله (ع) أصلحك الله ولا يرضى لعباده
(١) الكفر قال فقال الناس جميعا لم يرض لهم الكفر قال

١١ - المصدر السابق ص ٣٢٠.

(١) أثبتناه من المصدر.

الباب - ١٧

١ - الجعفریات ص ٢٣٢.

(١) في المصدر: أم علي غير.

٢ - الغايات ص ٨٣.

٣ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٢.

(١) الزمر ٣٩: ٧.

قلت جعلت فداك وما خلقت الجن والإنس الا ليعبدون (٢)
قال فقال خلقهم للعبادة

١٥١ / ٤ أصل زيد النرسي عن أبي عبد الله (ع) قال
سأله بعض أصحابنا عن طلب الصيد إلى أن قال قال
(ع) وان المؤمن لفي شغل عن ذلك شغله طلب

الأخرة عن طلب (١) الملاهي

١٥٢ / ٥ عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى عن أبي البقاء
إبراهيم بن الحسين البصري عن أبي طالب محمد بن الحسن عن أبي
الحسن محمد بن الحسين الديلمي عن علي بن أحمد العسكري عن أبي
سلمة احمد الأصفهاني عن أبي علي راشد بن علي عن عبد الله بن
حفص عن محمد بن إسحاق عن سعد بن زيد بن أرطاة عن
كميل بن زياد قال قال أمير المؤمنين (ع) يا كميل

انه لا تخلو من نعمة الله عز وجل عندك وعافيته فلا تخل من تحميده
وتمجيده وتسبيحه وتقديسه وشكره وذكره على كل حال الخبر

١٥٣ / ٦ ورواه الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول ويوجد في
بعض نسخ نهج البلاغة أيضا

١٥٤ / ٧ محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن يعقوب بن سعيد
عن أبي عبد الله (ع) قال سألته عن قول الله عز وجل

(٢) الذاريات ٥١ : ٥٦ .

٤ - أصل زيد النرسي ص ٥٠ .

(١) ليس في المصدر .

٥ - بشارة المصطفى ص ٢٨ ، عنه في البحار ج ٧٧ ص ٢٧٣ .

٦ - تحف العقول ص ١١٧ ، مستدرک نهج البلاغة للمحمودي ج ٨ ص ٢٢٤ .

٧ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٢٤ ح ٨٣ ، عنه في البرهان ج ٢ ص ٢٤١ ح ٨ .

وما خلقت الجن والإنس الا ليعبدون (١) قال خلقهم
للعبادة قال قلت وقوله ولا يزالون مختلفين الا من رحم
ربك ولذلك خلقهم (٢) فقال نزلت هذه بعد تلك
١٨ (باب تأكد استحباب الجِد والاجتهاد في العبادة)
١٥٥ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل
اعمل عمل من يظن أنه يموت غدا
١٥٦ / ٢ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
علمني جبرئيل وأوجز فقال يا محمد أحب ما شئت فإنك
مفارقة وعش كم شئت فإنك ميت واعمل ما شئت فإنك ملاقيه
١٥٧ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع) أنه قال
اعمل لكل يوم بما فيه ترشد

(١) الذاريات ٥١ : ٥٦

(٢) هود ١١ : ١١٨، ١١٩.

الباب - ١٨

١ - الجعفریات ص ١٦٣.

٢ - المصدر السابق ص ١٨١ باختلاف يسير.

٣ - المصدر السابق ص ٢٣٣.

١٥٨ / ٤ وبهذا الاسناد عنه قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله أخبرني عن قول الله عز وجل وكان تحته كنز لهما (١) ما ذلك الكنز الذي أقام الخضر الجدار؟ فقال صلى الله عليه وآله يا علي علم مدفون في لوح من ذهب مكتوب فيه إلى أن قال وعجبا لمن أيقن بالحساب غدا ثم هو لا يعمل ١٥٩ / ٥ وبهذا الاسناد علي بن أبي طالب (ع) في قوله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا (١) قال لا تنس صحبتك وقوتك وفراغك وشبابك ونشاطك وغناك وان تطلب به الآخرة ١٦٠ / ٦ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان في الجنة شجرة يخرج من أصلها خيل بلق (١) لا تروث ولا تبول مسرجة ملجمة لجمها الذهب ومركبها الذهب وسروجها الدر والياقوت فيستوى عليها أهل عليين فيمرون على من أسفل عنهم فيقولون يا أهل الجنة أنصفونا أي رب بما بلغت عبادك هذه المنزلة قال فيقول عز وجل كانوا يصومون وكنتم تأكلون وكانوا يقومون الليل وكنتم تنامون وكانوا يتصدقون وكنتم تبخلون وكانوا يجاهدون وكنتم تجبنون فبذلك بلغتهم هذه المنزلة ١٦١ / ٧ زيد الزراد في أصله عن أبي عبد الله (ع) انه

٤ - الجفريات ص ٢٣٧.

(١) الكهف ١٨ : ٨٢.

٥ - الجفريات ص ١٧٦.

(١) القصص ٢٨ : ٧٧.

٦ - المصدر السابق ص ٣٦.

(١) خيل بلق بضم فسكون: الخيل التي فيها سواد وبياض (لسان العرب ج ١ ص ٢٤ بلق)

٧ - أصل زيد الزراد ص ٦، عنه في البحار ج ٦٧ ص ٣٥٠ ح ٥٤

قال في جملة كلام له في أوصاف المؤمنين الكاملين فهم الحفي (١)
عيشهم المنتقلة ديارهم من ارض إلى ارض الخميصة (٢) بطونهم من
الصيام الذبلة شفاههم من التسبيح العمش (٣) العيون من البكاء
الصفير الوجوه من السهر فذلك سيماهم مثلا ضربه الله في الإنجيل
لهم وفي التوراة والقرآن والزبور والصحف الأولى وصفهم فقال
سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم
في الإنجيل (٤) عنى بذلك صفرة وجوههم من سهر الليل إلى أن
قال حليتهم طول السكوت بكتمان السر والصلاة والزكاة والحج
والصوم الخبر

١٦٢ / ٨ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عنه عن حميد بن شعيب
عن جابر قال سمعته أي جعفرًا (ع) يقول كيف
يزهد قوم في أن يعملوا الخير وقد كان علي (ع) وهو عبد الله
قد أوجب له الجنة عمد إلى قربات له فجعلها صدقة مبتولة (١) تجرى من
بعده للفقراء قال إنما (٢) فعلت هذا لتصرف وجهي عن النار وتصرف
النار عن وجهي

(١) في نسخة الحفي، والحفي: المبالغة في السؤال عن الشيء (لسان العرب
ج ١٤ ص ١٨٧، مجمع البحرين ج ١ ص ١٠٣ حفا).

(٢) الخميص: الضامر (لسان العرب ج ٧ ص ٣٠، مجمع البحرين ج ٤
ص ١٦٩ خمص).

(٣) العمش: ضعف رؤية العين مع سيلان دمعها في أكثر أوقاتها (لسان
العرب ج ٦ ص ٣٢٠، مجمع البحرين ج ٤ ص ١٤٣ عمش).

(٤) الفتح ٤٨: ٢٩.

٨ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٧٠.

(١) في المصدر: مقبولة.

(٢) في المصدر: اللهم إنما.

١٦٣ / ٩ وعنه (ع) يقول إن علي بن الحسين
(ع) قال إن أحق الناس بالاجتهاد والورع والعمل بما
عند الله ويرضاه الأنبياء واتباعهم

١٦٤ / ١٠ وعن جعفر عن أبي الصباح عن خيثمة الجعفي عن أبي
جعفر (ع) قال أردت أن أودعه فقال يا خيثمة
أبلغ موالينا السلام وأوصاهم بتقوى الله إلى أن قال يا خيثمة
أبلغ موالينا أنا لسنا نغني عنهم من الله شيئاً إلا بعمل وانهم لن ينالوا
ولايتنا إلا بورع وان أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً
ثم خالفه إلى غيره

١٦٥ / ١١ السيد علي بن طاووس (ره) في فتح الأبواب عن محمد بن
الحسين بن داود الخراجي عن أبيه ومحمد بن علي بن حسن
المقرئ عن علي بن الحسين بن أبي يعقوب الهمداني عن جعفر بن
محمد الحسن بن الأمدي عن عبد الرحمن بن قريب عن سفيان بن
عيينة عن الزهري قال دخلت مع علي بن الحسين (ع)
على عبد الملك بن مروان قال فاستعظم عبد الملك ما رأى من اثر
السجود بين عيني علي بن الحسين (ع) فقال يا أبا محمد
لقد بين عليك الاجتهاد ولقد سبق لك من الله الحسنى وأنت بضعة
من رسول الله صلى الله عليه وآله قريب النسب وكيد السبب
وانك لذو فضل عظيم على أهل بيتك وذوي عصرك ولقد أوتيت
من الفضل والعلم والدين والورع ما لم يؤته أحد مثلك ولا قبلك الا
من مضى من سلفك واقتل يثنى عليه ويطريه.

٩ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٧٢.

١٠ - المصدر السابق ص ٧٩. باختلاف يسير.

١١ - فتح الأبواب ص ١٨، عنه في البحار ج ٤٦ ص ٥٦ ح ١٠.

قال فقال علي بن الحسين (ع) كل ما ذكرته
ووصفته من فضل الله سبحانه وتأييده وتوفيقه فأين شكره علي ما أنعم
يا أمير المؤمنين كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقف في الصلاة
حتى ترم (١) قدماه ويظماً في الصيام حتى يعصب (٢) فوه فقيل له
يا رسول الله ألم يغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيقول
صلى الله عليه وآله ا فلا أكون عبدا شكورا الحمد لله علي ما أولى
وابلى وله الحمد في الآخرة والأولى
والله لو تقطعت أعضائي وسالت مقلتي علي صدري لن أقوم
لله جل جلاله بشكر عشر العشير من نعمة واحدة من جميع نعمه التي
لا يحصيها العادون ولا يبلغ حد نعمة منها علي جميع حمد الحامدين لا
والله أو يراني الله لا يشغلني شيء عن شكره وذكره في ليل ولا نهار ولا
سر ولا علانية ولولا أن لأهلي علي حقا ولسائر الناس من خاصهم
وعامهم علي حقوقا لا يسعني الا القيام بها حسب الوسع والطاقة حتى
أؤديها إليهم لرميت بطرفي إلى السماء وبقلبي إلى الله ثم لم
أرددهما حتى يقضى الله علي نفسي وهو خير الحاكمين وبكى
وبكى عبد الملك الخبر
١٦٦ / ١٢ وفي فلاح السائل ومن صفات مولانا علي (ع)

(١) ورم يرم بالكسر نادر وفي الحديث: انه قام حتى تورمت قدماه: أي
انتفخت من طول قيامه في صلاة الليل (لسان العرب - ورم - ج ١٢ ص
٦٣٣).

(٢) عصب الريق فاه يعصبه عصباً: أيسه، عصب الريق فاه إذا الصق
به (لسان العرب - عصب - ج ١ ص ٦٠٧) والمراد هنا شدة العطش.
١٢ - فلاح السائل ص ٢٦٧.

في ليلة ما ذكره نوف لمعاوية وانه ما فرش له فراش في ليل فقط، ولا أكل طعاما في هجير (١) قط.

١٦٧ / ١٣ - الصدوق في الخصال: عن الخليل بن أحمد، عن ابن منيع، عن مصعب، عن مالك عن أبي عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد الخدري و (١) عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (سبعة يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله: امام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل)، الخبر.

ورواه بطريق آخر عن ابن عباس عنه (صلى الله عليه وآله).
١٦٨ / ١٤ - العياشي، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (يا أبا محمد عليكم بالورع والاجتهاد)، الخبر
١٦٩ / ١٥ - دعائم الاسلام: عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال يوصى شيعته: (عليكم بالورع والاجتهاد، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، والتمسك بما أنتم عليه)، الخبر.
١٧٠ / ١٦ - وعنه (عليه السلام) انه أوصى بعض شيعته فقال: (اما والله انكم لعلى دين الله ودين ملائكته، فأعينونا على ذلك بورع

(١) الهجير: نصف النهار عند زوال الشمس إلى العصر وقيل إنه شدة الحر (لسان العرب - هجر - ج ٥ ص ٢٥٤). والكلام هنا كناية عن صيامه

(ع)

١٣ - الخصال ص ٣٤٢ ح ٧ و ٨

(١) في المصدر: أو

١٤ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٨٦ ح ٤٣ وتفسير البرهان ج ١ ص ٩٦٥، و ج ٢ ص ٤١٤.

١٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٦.

١٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٢.

واجتهاد - إلى أن قال (عليه السلام): - والله انكم كلكم لفي الجنة، ولكن ما أقبح بالرجل منكم أن يكون من أهل الجنة مع قوم اجتهدوا وعملوا الأعمال الصالحة، ويكون هو بينهم قد هتك ستره وأبدى عورته)، الخبر.

١٧١ / ١٧ - وعنه (عليه السلام) انه بلغه عن بعض شيعته تقصير في العمل فوعظهم وغلظ عليهم، الخبر

١٧٢ / ١٨ - روينا عن علي (عليه السلام) ان قوما اتوه في امر من أمور الدنيا يسألونه في الدين فتوسلوا إليه بان قالوا نحن من شيعتك يا

أمير المؤمنين فنظر إليهم طويلا ثم قال ما أعرفكم وما أرى عليكم اثرا مما تقولون إنما شيعتنا من آمن بالله ورسوله وعمل بطاعته

واجتنب معاصيه وأطاعنا فيما أمرنا ودعونا إليه شيعتنا رعاة الشمس والقمر والنجوم يعنى التحفظ من مواقيت الصلاة شيعتنا ذبل

شفاهم خمص بطونهم تعرف الرهبانية في وجوههم الخبر

١٧٣ / ١٩ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار نقلا عن

المحاسن عن أبي جعفر (عليه السلام) قال كان رسول الله

(صلى الله عليه وآله) عند عائشة ليلتها قالت يا رسول الله ولم تتعب

نفسك وغفر (١) لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا عائشة الا

أكون عبدا شكورا قال وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقوم

على أصابع رجليه فانزل الله تعالى (طه ما أنزلنا عليك القرآن

١٧ - المصدر السابق ج ١ ص ٥٧.

١٨ - المصدر السابق ج ١ ص ٥٦.

١٩ - مشكاة الأنوار ص ٣٥.

(١) في المصدر: وقد غفر

لتشقى (٢)

١٧٤ / ٢٠ القطب الراوندي في لب لباب كان النبي
(صلى الله عليه وآله) يصلى حتى تورمت قدماه ولما قال الله لداود
(عنه السلام) (اعملوا آل داود شكرا) (١) لم يخل محرابه من نفسه
أو نائب له من أهله
والاخبار في هذا الباب أكثر من أن تحصى ويأتي في أبواب جهاد
النفس شطر منها

١٩ - باب استحباب استواء العمل والمداومة عليه وأقله سنة ١٧٥ / ١ - كتاب جعفر

بن محمد بن شريح الحضرمي عن حميد بن

شعيب السبيعي عن جابر بن يزيد الجعفي قال سمعته أي

جعفرا (ع) يقول إن أبا جعفر (ع) كان

يقول انى أحب ان أدوم على العمل إذا عودتني (١) نفسي وان فاتني

من الليل قضيته من النهار وان فاتني من النهار قضيته بالليل وان

أحب الاعمال إلى الله ما ديم عليها فان الاعمال تعرض كل يوم

خميس وكل رأس شهر واعمال السنة تعرض في النصف من شعبان

(٢) طه ٢٠: ١ و ٢.

٢٠ - لب اللباب: مخطوط.

(١) سبأ ٣٤: ١٣.

الباب - ١٩

١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٧٣.

(١) في المصدر: عودته.

فإذا عودت نفسك عملا فدم عليه سنة
١٧٦ / ٢ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن المفيد عن
عمرو بن محمد المعروف بابن الزيات عن محمد بن همام
الإسكافي عن جعفر بن محمد بن مالك عن أحمد بن سلامة
الغنوي عن محمد بن الحسن العامري عن معمر عن أبي بكر بن
عياش عن الفجيع العقيلي قال حدثني الحسن بن علي بن أبي
طالب (ع) قال لما حضرت والدي الوفاة اقبل
يوصي إلي أن قال قال (ع) واقتصد في عبادتك
وعليك فيها بالأمر الدائم الذي تطيقه الخبر
ورواه المفيد في أماليه عن ابن الزيات مثله متنا وسندا (١)
١٧٧ / ٣ القطب الراوندي في لب اللباب قال علي بن أبي طالب
(ع) المداومة المداومة فان الله لم يجعل لعمل المؤمنين
غاية الا الموت
١٧٨ / ٤ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) قال
من عمل عملا من اعمال الخير فليدم عليه سنة ولا يقطعه دونها (١)

٢ - امالي الشيخ الطوسي ج ١ ص ٦.
(١) أمالي المفيد ص ٢٢٠ ح ١.
٣ - لب اللباب: مخطوط.
٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢١٤.
(١) في هامش ص ١٥ من المستدرك الطبعة الحجرية حاشية للمؤلف (قدس سره) نصها: (قال صاحب الدعائم: وما أظنه أراد بهذا أن يقطع بعد السنة، ولكنه أراد أن يدرّب الناس على عمل الخير ويعودهم إياه لان من داوم عملا سنة لم يقطعه لأنه يصير حينئذ عادة، وقد جربنا هذا في كثير من الأشياء فوجدناه كذلك).

١٧٩ / ٥ فقه الرضا (ع) قال فإذا كان الرجل على
عمل فليدم عليه السنة ثم يتحول إلى غيره ان شاء ذلك لان ليلة
القدر تكون فيها لعامها ذلك ما شاء الله أن يكون
١٨٠ / ٦ كتاب الغايات لجعفر بن أحمد القمي عن أبي عبد الله
(ع) قال أفضل الأعمال ما داوم عليه العبد وان قل
٢٠ (باب استحباب الاعتراف بالتقصير في العبادة)
١٨١ / ١ الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن هشام عن
موسى بن جعفر (ع) قال قال أمير المؤمنين
ان لله عبادا كسرت قلوبهم خشيته فأسكتتهم عن
المنطق وانهم لفصحاء عقلاء يسبقون إلى الله بالأعمال الزاكية لا
يستكثرون له الكثير ولا يرضون له من أنفسهم بالقليل يرون في
أنفسهم انهم أشرار وانهم لأكياس (١) وأبرار
١٨٢ / ٢ الشيخ المفيد في أماليه عن الصدوق عن أبيه عن علي بن
إبراهيم عن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة
عن أبي الحسن موسى (ع) قال سمعته يقول لا
تستكثروا كثيرا لخير الخبر

٥ - فقه الرضا (ع) ص ١١

٦ - الغايات ص ١٧.

الباب - ٢٠

١ - تحف العقول ص ٢٩٤.

(١) الكيس: العاقل، وفي الحديث الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
(لسان العرب ج ٦ ص ٢٠١). ٢ - أمالي المفيد ص ١٥٧ ص ح ٨.

١٨٣ / ٣ الصدوق في الأمالي (١) في خبر مناهي النبي
صلى الله عليه وآله قال لا تحقروا شيئاً من الشر وان صغر في
أعينكم ولا تستكثروا الخير وان كثر في أعينكم
١٨٤ / ٤ وعن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن هلال عن
أمية بن علي عن عبد الله بن مغيرة عن سليمان بن خالد (١) عن أبي
جعفر (ع) قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله لم يعبد الله عز وجل بشئ أفضل من العقل
ولا يكون المؤمن عاقلاً حتى تجتمع فيه عشر خصال الخير منه مأمول
والشر منه مأمون يستكثر قليل الخير من غيره ويستقل كثير الخير
من نفسه الخبر

١٨٥ / ٥ ورواه في علله عن محمد بن الحسن بن الوليد عن
الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن أبي إسحاق إبراهيم بن الهيثم
الخفاف عن رجل من أصحابنا عن عبد الملك بن هشام عن علي
الأشعري رفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر
مثله

١٨٦ / ٦ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن المفيد عن

٣ - أمالي الصدوق ص ٣٥٢.

(١) جاء هذا الحديث في أول الباب من المخطوط.

٤ - الخصال ص ٤٣٣ ح ١٧، عنه في البحار ج ١ ص ١٠٨ ح ٤.

(١) الظاهر هو الصحيح لأنه الذي يروي عن الإمام الباقر (ع)

ويعد من أصحابه كما في رجال الشيخ ص ١٢٣ ح ١١، أما الحسين بن خالد

الذي كان في الأصل فهو من أصحاب الإمام الرضا (ع) ويروي

عنه كما في رجال الشيخ ص ٣٧٣ ح ٢٢ أيضاً فلاحظ.

٥ - علل الشرائع ص ١١٥ ح ١١. باختلاف يسير في اللفظ. ٦ - أمالي الطوسي ج ١ ص ١٥٢، عنه في

البحار ج ٦٧ ص ٢٩٦ ح ٢١.

محمد بن عمر الجعابي عن أحمد بن محمد بن سعيد عن الحسن بن
جعفر عن طاهر بن مدرار عن رز بن انس قال سمعت جعفر بن
محمد (ع) يقول لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون
كامل العقل ولا يكون كامل العقل حتى يكون فيه عشر خصال
وذكر مثله

١٨٧ / ٨ نهج البلاغة قال أمير المؤمنين (ع) وتالله لو
انماثت (١) قلوبكم انميئا وسالت عيونكم من رغبة إليه أو رهبة منه
دما ثم عمرتم في الدنيا ما الدنيا باقية ما جزت أعمالكم عنكم
ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم أنعمه عليكم العظام وهداه إياكم
للايمان

١٨٨ / ٨ القطب الراوندي في لب اللباب سال اعرابي عليا
(ع) عن درجات المحبين ما هي قال أدنى درجاتهم من
استصغر طاعته واستعظم ذنبه وهو يظن أن ليس في الدارين مأخوذ
غيره فغشى على الاعرابي فلما أفاق قال هل درجة أعلى منها
قال نعم سبعون درجة

١٨٩ / ٩ الإمام العسكري (ع) في تفسيره عن
أمير المؤمنين (ع) أنه قال في حديث الم تعلموا ان لله
عبادا قد أسكتهم خشيته من غير عي ولا بكم وانهم لهم الفصحاء

٧ - نهج البلاغة ج ١ ص ٩٨ ح ٥١.
(١) يقال: مث الشيء في الماء. إذا أذبتة فانماث هو فيه انميئا (مجمع
البحرين ج ٢ ص ٢٦٥ لسان العرب ج ٢ ص ١٩٢ موث ميث).
٨ - لب اللباب: مخطوط.
٩ - تفسير العسكري ص ٢٦٨.

العقلاء الألباء العالمون بالله وأيامه ولكنهم إذا ذكروا عظمة الله
انكسرت ألسنتهم وانقطعت أفئدتهم وطاشت عقولهم وهامت
حلومهم اعزازا لله واعظاما واجلالا فإذا أفاقوا من ذلك استقبلوا (١)
إلى الله بالاعمال الزاكية يعدون أنفسهم مع الظالمين والخاطئين
وانهم لبراء من المقصرين والمفرطين الا انهم لا يرضون لله بالقليل ولا
يستكثرون لله الكثير ولا يدلون عليه بالاعمال فهم متى رايتهم متمون
مروعون خائفون مشفقون وجلون الخبر
١٩٠ / ١٠ الصحيفة الكاملة في الصلاة على الملائكة والذين لا
تدخلهم سامة من دؤب ولا اعياء من لغوب (١) ولا فتور ولا
تشغلهم عن تسيحك الشهوات ولا يقطعهم عن تعظيمك سهو
الغفلات الخشع الابصار فلا يرومون النظر إليك النواكس
الأذقان الذين قد طالت رغبتهم فيما لديك المستهترون (٢) بذكر
آلائك والمتواضعون دون عظمتك وجلال كبريائك الذين يقولون
إذا نظروا إلى جهنم تزفر إلى أهل معصيتك سبحانك ما عبدناك
حق عبادتك
١٩١ / ١١ الشيخ الطوسي في أماليه بالسند المتقدم في باب استحباب

(١) في المصدر: استبقوا.

١٠ - الصحيفة الكاملة ص ٣٦ الدعاء الثالث

(١) اللغوب: التعب والاعياء (لسان العرب ج ١ ص ٧٤٢ لغب).

(٢) المستهترون: المولعون (مجمع البحرين ج ٣ ص ٥١٤، لسان العرب ج ٥ ص ٢٤٩ هتر).

(٣) في المصدر: على.

١١ - امالي الشيخ الطوسي ج ٢ ص ١٤٣، ١٤٦.

العبادة في السر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال يا أبا
ذر لو أن رجلا كان له عمل (١) سبعين نبيا لا حتقره وخشي أن لا
ينجو من شر يوم القيامة إلى أن قال يا أبا ذر ان لله عز وجل
ملائكة قياما من خيفته لا يرفعون (١) رؤوسهم حتى ينفخ في الصور
النفخة الأخيرة (٣) فيقولون جميعا سبحانك وبحمدك ما عبدناك
كما ينبغي لك ان تعبد فلو كان لرجل عمل سبعين نبيا (٤)
لاستقله (٥) من شدة ما يرى يومئذ الخبر

٢١ باب تحريم الاعجاب بالنفس وبالعمل والادلال به
١٩٢ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن
أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(٤) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله آفة
الجسد العجب والافتخار

١٩٣ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (٤) قال
ثلاث منجيات وثلاث مهلكات فاما المنجيات فتقوى الله في السر

(١) في المصدر: مثل عمل.

(٢) في المصدر: ما رفعوا.

(٣) في المصدر: الآخرة.

(٤) أثبتناه من المصدر.

(٥) في المصدر: لاستقل عمله.

الباب - ٢١

١ - الجعفریات ص ١٤٧.

٢ - المصدر السابق ص ٢٤٥.

والعلانية وقول الحق في الغضب والرضا واعطاء الحق من نفسك
واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء برأيه
١٩٤ / ٣ الصدوق في الخصال عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن
أبيه عن حماد عن ذكره عن أبي عبد الله (ع) قال
قال أمير المؤمنين (ع) لابنه محمد بن الحنفية إياك
والعجب وسوء الخلق وقلة الصبر فإنه لا يستقيم لك على هذه
الخصال الثلاث صاحب ولا يزال لك عليها من الناس مجانبا
١٩٥ / ٤ وفي معاني الأخبار عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد
بن محمد عن بعض أصحابه رفعه إلى أبي عبد الله
(ع) قال من لا يعرف لاحد الفضل فهو المعجب
برأيه

١٩٦ / ٥ الشيخ الطبرسي في مجمع البيان عن البراء بن عازب عن
رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال تحشر عشرة أصناف من
أمتي اشتاتا قد ميزهم الله تعالى من بين المسلمين وبدل صورهم
إلى أن قال وبعضهم صم (١) بكم لا يعقلون ثم قال والصم
البكم المعجبون بأعمالهم الخبير
١٩٧ / ٦ الشيخ المفيد في الأمالي عن جعفر بن محمد بن قولويه عن

٣ - الخصال ص ١٤٧ ح ١٧٨ .

٤ - معاني الأخبار ص ٢٤٤ ح ٢ .

٥ - مجمع البيان ج ٥ ص ٤٢٣ ، عنه في البحار ج ٧ ص ٨٩ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٦ - أمالي المفيد ص ١٥٦ ح ٧ ، الكافي ج ٢ ص ٢٣٧ ح ٨ وعنه في الوسائل ج

١ ص ٧٤ ح ٣ .

محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن
محمد بن عيسى اليقطيني عن يونس بن عبد الرحمن عن سعدان بن
مسلم عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله بينما موسى بن عمران جالس إذ
اقبل إبليس إلى أن قال قال له موسى (ع) فأخبرني
بالذنب الذي إذا أذنبه ابن آدم استحوذت عليه فقال إذا أعجبته
نفسه واستكثر عمله وصغر في عينه ذنبه الخبر
١٩٨ / ٧ القطب الراوندي في قصص الأنبياء باسناده إلى الصدوق
عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن ذكره
عن درست عن ذكره عنهم (ع) مثله
١٩٩ ٨ وعنه عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي
القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن
النضر بن مرداس عن إسحاق بن عمار عن سمع أبا عبد الله
(ع) يحدث قال مر عالم بعابد وهو يصلي قال يا هذا
كيف صلاتك قال مثلي يسأل عن مثل هذا قال بلى قال ثم
بكي فضحك العالم قال ا تضحك وأنت خائف من ربك
فقال الضحك أفضل من بكائك وأنت مدل (١) بعملك ان المدل
بعمله ما يصعد منه شيء

٧ - قصص الأنبياء ص ١٤٨، عنه في البحار ج ١٣ ص ٣٥٠ ح ٣٩ و ج ٧٢
ص ٣١٧ ح ٢٨.
٨ - المصدر السابق ص ١٧٩، عنه في البحار ج ٧٢ ص ٣١٧ ح ٢٩.
(١) المدل: المنان بعمله، المفتخر به (لسان العرب - دلل - ج ١١ ص
٢٤٨).

٢٠٠ / ٩ فقه الرضا (ع) نروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال قال الله تبارك وتعالى انا اعلم بما يصلح عليه دين عبادي ان من عبادي المؤمنين من يجتهد في عبادتي فيقوم من نومه ولذة وسادته فيجتهد لي فاضربه بالنعاس الليلة والليلتين نظرا منى له وابقاء عليه فينام حتى يصبح فيقوم وهو ماقت خشية ولو خليت بينه وبين ما يريد من عبادتي لدخله من ذلك العجب فيصيره العجب إلى الفتنة فيأتيه من ذلك ما فيه هلاكه الا فلا يتكل العاملون على اعمالهم فإنهم لو اجهدوا أنفسهم واعمارهم في عبادتي كانوا مقصرين غير بالغين كنه عبادتي فيما يطلبونه عندي الخبر

ونروي ان عالما أتى عابدا فقال له كيف صلاتك فقال تسألني عن صلاتي وانا ا عبد الله منذ كذا وكذا فقال كيف بكأؤك فقال إني لأبكي حتى تجرى دموعي فقال له العالم فان ضحكك وأنت عارف بالله أفضل من بكائك وأنت مدل على الله ان المدل لا يصعد من عمله شيء

٢٠١ / ١٠ المفيد (ره) في الاختصاص عن الصدوق عن محمد بن موسى بن (١) المتوكل عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البنظري عن عبد الكريم بن عمرو عن أبي الربيع الشامي قال قال أبو عبد الله (ع) من أعجب بنفسه هلك ومن أعجب برأيه هلك وان عيسى بن مريم (ع)

٩ - فقه الرضا ص ٥٢ باختلاف يسير في اللفظ
١٠ - الاختصاص ص ٢٢١.
(١) أثبتناه من المصدر.

قال داويت المرضى فشفيتهم بإذن الله وأبرأت الأكمه والأبرص
بإذن الله وعالجت الموتى فأحييتهم بإذن الله وعالجت الأحمق فلم
أقدر على اصلاحه

ف قيل يا روح الله وما الأحمق قال المعجب برأيه ونفسه
الذي يرى الفضل كله له لا عليه ويوجب الحق كله لنفسه ولا يوجب
عليها حقا فذاك الأحمق الذي لا حيلة في مداواته

٢٠٢ / ١١ ابن فهد (ره) في عدة الداعي روى المفسرون عن ابن
جبير قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال إني

أتصدق واصل الرحم ولا اصنع ذلك الا لله فيذكر منى واحمد
عليه فيسرني ذلك واعجب به فسكت رسول الله

صلى الله عليه وآله ولم يقل شيئا فنزل قوله تعالى قل إنما انا
بشر مثلكم إلى قوله أحدا (١)

٢٠٣ / ١٢ وقال المسيح يا معشر الحواريين كم من

سراج أطفأه الريح وكم من عابد أفسده العجب

وقال أمير المؤمنين (ع) (١) سيئة تسوءك خير من

حسنة تعجبك

٢٠٤ / ١٣ مصباح الشريعة قال الصادق (ع) العجب

١١ - عدة الداعي ص ٢٠٩.

(١) الكهف ١٨: ١١٠.

١٢ - المصدر السابق ص ٢٢٣.

(١) المصدر السابق ص ٢٢٢.

١٣ - مصباح الشريعة ص ٢٣٠ باختلاف في الألفاظ.

كل العجب ممن يعجب بعمله ولا يدري بم يختتم له فمن أعجب
بنفسه وعمله (١) فقد ضل عن منهج الرشد وادعى ما ليس له
والمدعى من غير حق كاذب وان خفى دعواه وطال دهره وان أول ما
يفعل بالمعجب نزع ما أعجب به ليعلم انه عاجز حقير ويشهد على
نفسه ليكون الحجة عليه أو كد كما فعل إبليس والعجب نبات حبها
الكفر وأرضها النفاق وماؤها البغي وأغصانها الجهل وأوراقها
الضلالة وثمرها اللعنة والخلود في النار فمن اختار العجب فقد
بذر الكفر وزرع النفاق ولا بد له من أن يثمر
٢٠٥ / ١٤ الشيخ الطوسي في أماليه عن جماعة عن أبي المفضل
عن رجاء بن يحيى عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن
عبد الرحمن الأصم عن الفضيل بن يسار عن وهب بن عبد الله بن أبي
دنى الهنائي (١) عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه أبي
الأسود عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان الرجل ليعمل الحسنة فيتكل عليها ويعمل المحقرات (٢) فيأتي (٣)
الله وهو من الأشقياء (٤)

٢٠٦ / ١٥ الشهيد (ره) في الدرّة الباهرة قال الصادق
(ع) العجب صارف عن طلب العلم داع إلى

(١) في المخطوط: وعمله، وما أثبتناه من الطبعة الحجرية.
١٤ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٤٣، والبحار ج ٧٧ ص ٧٩.
(١) ما أثبتناه هو الصحيح، راجع الحديث ١٥ من الباب ١١.
(٢) المحقرات: الصغائر من الذنوب (مجمع البحرين - حقر - ج ٣ ص
٢٧٥).
(٣) في المصدر: حتى يأتي.
(٤) وفيه: عليه غضبان.
١٥ - الدرّة الباهرة ص ٤٢.

الغمط (١) والجهل
٢٠٧ / ١٦ القطب الراوندي في لب اللباب مرسلان الله أوحى
إلى داود (ع) بشر المذنبين وانذر الصديقين قال كيف
هذا قال بشر المذنبين إذا تابوا فاني غفور رحيم وانذر الصديقين
إذا أعجبوا فاني غيور
٢٠٨ / ١٧ السيد علي بن طاووس في فلاح السائل بالسند المتقدم في
باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء عن رسول الله
صلى الله عليه وآله قال وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر (١)
كالكوكب الدرّي في السماء له دوى بالتسبيح والصوم والحج
فيمر به إلى ملك السماء الرابعة فيقول له قف فاضرب بهذا العمل
وجه صاحبه وبطنه انا ملك العجب انه كان يعجب بنفسه وانه
عمل وادخل نفسه العجب أمرني ربي أن لا ادع عمله يتجاوزني إلى
غيري فاضرب به وجه صاحبه الخبر
ورواه ابن فهد في عدته (٢) عن جعفر بن أحمد القمي كما تقدم
٢٠٩ / ١٨ كتاب عبد الملك بن حكيم عن بشير النبال عن

(١) غمط الناس: استحققهم، وغمط النعمة: لم يشكرها (مجمع

البحرين - غمط - ج ٤ ص ٢٦٣).

١٦ - لب اللباب: مخطوط.

١٧ - فلاح السائل ص ١٢٢ والحديث أثبتناه من الطبعة الحجرية.

(١) زهر الشيء يزهر، بفتحين: صفا لونه وأضاء وزهر القمر تلالا (مجمع

البحرين - زهر - ج ٣ ص ٣٢١).

(٢) عدة الداعي ص ٢٢٨، وما بين المعقوفين أثبتناه ليستقيم السياق.

١٨ - كتاب عبد الملك بن حكيم ص ١٠١.

أبي عبد الله (ع) قال سهر داود (ع) ليلة
يتلو الزبور فأعجبه عبادته فنادته ضفدع يا داود تعجبت (١) من
سهرك ليلة واني لتحت هذه الصخرة منذ أربعين سنة ما جف لساني
عن ذكر الله تعالى
٢١٠ / ١٩ الصحيفة الكاملة في دعاء مكارم الأخلاق وعبدني لك
ولا تفسد عبادتي بالعجب
٢٢ (باب جواز السرور بالعبادة من غير عجب وحكم تجدد
العجب في أثناء الصلاة)
٢١١ / ١ الصدوق في الأمالي عن محمد بن موسى المتوكل عن
عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب
عن علي بن أسباط عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي
عبد الله الصادق جعفر بن محمد (ع) قال: (كان فيما
وعظ الله تبارك وتعالى به عيسى بن مريم (ع) ان قال يا
عيسى افرح بالحسنة فإنها لي رضا وابك على السيئة فإنها لي
سخط الخبر
ورواه في الكافي عن علي بن أسباط عنهم (ع)
مثله (١)

(١) في المصدر: تعجب.
١٩ - الصحيفة الكاملة ص ١٠٦ ح ٢٠.
الباب - ٢٢
١ - أمالي الصدوق ص ٤١٩.
(١) الكافي ج ٨ ص ١٣٨.

٢١٢ ١ كتاب الغارات لإبراهيم بن محمد الثقفي عن يحيى بن صالح عن مالك بن خالد عن عبد الله بن الحسن عن عباية قال كتب أمير المؤمنين (ع) إلى محمد بن أبي بكر وأهل مصر وذكر الكتاب وفيه قال النبي صلى الله عليه وآله من سرته حسناته وسأته سيئاته فذلك المؤمن حقا

٢١٣ / ٢ عوالي اللآلي عن يحيى بن محمد بن صاعد عن سعيد بن يحيى الأموي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال خطب علي بن أبي طالب (ع) بالشام فقال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله مثل مقامي هذا فيكم فقال خير قرونكم قرن أصحابي إلى أن قال (ع) ومن سرته حسنته وسأته سيئته فهو مؤمن

٢٣ (باب جواز التقية في العبادات ووجوبها عند خوف الضرر)

٢١٤ / ١ البحار عن كتاب الناسخ والمنسوخ للشيخ سعد بن عبد الله الأشعري قال روى مشايخنا عن أصحابنا عن أبي عبد الله (ع) قال قال أمير المؤمنين (ع) وأما الرخصة التي صاحبها بالخيار فإن الله تعالى نهى المؤمن أن يتخذ الكافر وليا ثم من عليه باطلاق الرخصة عليه

٢ - كتاب الغارات ج ١ ص ٢٤٨

٣ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٢٣ ح ٥٣
الباب - ٢٣

١ - البحار ج ٩٣ ص ٢٩

عند التقية في الظاهر أن يصوم بصيامه ويفطر بافطاره ويصلى بصلاته ويعمل بعمله ويظهر له استعماله ذلك موسعا عليه فيه وعليه ان يدين الله تعالى في الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين المستولين على الأمة قال الله تعالى (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه) (١) فهذه رخصة تفضل الله على المؤمنين ورحمة لهم ليستعملوها عند التقية في الظاهر. وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) (ان الله يحب ان يؤخذ برخصه كما يحب ان يؤخذ بعزائمه) (٢) وباقي اخبار هذا الباب يأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الأمر بالمعروف ٢٤ - (باب استحباب الاقتصاد في العبادة عند خوف الممل) ٢١٥ / ١ - البحار - عن اعلام الدين للديلمي - قال قال أبو محمد العسكري (عليه السلام) (إذا نشطت القلوب فأودعوها وإذا نفرت فودعوها) ٢١٦ / ٢ - كتاب درست بن أبي منصور عن ابن مسكان عن زرارة قال دخلت - انا وأبو الخطاب قبل أن يبتلى أو يفسد - على أبي عبد الله

(!) آل عمران ٣: ٢٨.

(٢) العزائم الفرائض التي أمرنا الله بها (لسان العرب ج ١٢ ص ٤٠٠).
الباب - ٢٤

١ - البحار ج ٧٨ ص ٣٧٩ عن اعلام الدين ص ١٠٠.

٢ - كتاب درست بن منصور ص ١٦٣ باختلاف يسير.

(عليه السلام) فسأله عن صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأخبره فقال أزيد ان قويت [عليه] (١) قال فتغير وجه أبي عبد الله (عليه السلام) قال ثم قال إني لامقت العبد يأتيني فيسألني عن صنيع رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبره فيقول أزيد ان قويت كأنه يرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله قد قصر ثم قال إن كنت صادقاً فصلها في ساعات بغير أوقات رسول الله صلى الله عليه وآله

٢١٧ / ٣ كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي قال حدثني محمد بن مروان قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول ما سائل يسألني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبره بها فيقول ان الله لا يعذب على الزيادة كأنه يظن أنه أفضل من رسول الله صلى الله عليه وآله

٢١٨ / ٤ نهج البلاغة في كتاب أمير المؤمنين (ع) إلى الحارث الهمداني وخادع نفسك في العبادة وارفق بها ولا تقهرها وخذ عفوها ونشاطها الا ما كان مكتوباً عليك من الفريضة فإنه لا بد من قضائها وتعاهدها

٢١٩ / ٥ وفي بعض نسخه في وصية علي (ع) لكميل يا كميل لا رخصة في فرض ولا شدة في نافلة

(١) أثبتناه من المصدر.

٣ - كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي ص ١١٦.

٤ - نهج البلاغة ج ٣ ص ١٤٣ كتاب ٦٩، عنه في البحار ج ٨٧ ص ٣٠

ح ١٤.

٥ - مستدرک نهج البلاغة للمحمودي ج ٨ ص ٢٢٣.

ورواه عماد الدين في بشارة المصطفى مسندا عنه (ع)
مثله (١)

٢٥ (باب استحباب تعجيل فعل الخير وكرهه تأخيره)
٢٢٠ / ١ محمد بن علي الخزاز في كفاية الأثر عن محمد بن وهبان
البصري عن داود بن الهيثم بن إسحاق النحوي عن جده
إسحاق بن البهلول عن أبيه بهلول بن حسان عن طلحة بن يزيد
البرقي عن الزبير بن عطاء عن عمير بن هانئ العبسي عن
جنادة بن أبي أمية عن الحسن بن علي بن أبي طالب (ع)
أنه قال اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك
تموت غدا

٢٢١ / ٢ السيد علي بن طاووس في فلاح السائل بإسناده عن جده
الشيخ أبي جعفر الطوسي عن علي بن أبي جيد عن محمد بن
الحسن بن الوليد عن الشيخ جعفر بن سليمان فيما رواه في كتابه
كتاب ثواب الأعمال قال وقال أبو عبد الله (ع) إذا
آوى أحدكم إلى فراشه ابتدره ملك كريم وشيطان مرید فيقول له
الملك اختم يومك بخير وافتح ليلك بخير
ويقول له الشيطان اختم يومك باثم وافتح ليلك باثم قال
فإن أطاع الملك الكريم وختم يومه بذكر الله وفتح ليله بذكر الله
إلى أن قال زجر الملك الشيطان عنه فتنحى وكلاه الملك حتى ينتبه

بشارة المصطفى ص ٢٨
الباب - ٢٥
١ - كفاية الأثر ص ٢٢٧.
٢ - فلاح السائل ص ٢٧٩.

من رقدته فإذا اتبه ابتدره شيطان (١) فقال له مثل مقالته قبل أن يرقد ويقول له الملك مثل ما قال له قبل أن يرقد فان ذكر الله عز وجل العبد بمثل ما ذكره أولا طرد الملك شيطانه عنه فتنحى وكتب الله عز وجل له بذلك قنوت ليلة

٢٢٢ / ٣ الشيخ المفيد (ره) في أماليه عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) أنه قال إذا هممت بخير فلا تؤخره فان الله تبارك وتعالى ربما اطلع على عبده وهو على شئ من طاعته فيقول وعزتي وجلالي لا أعذبك بعدها (١) وإذا هممت بمعصية فلا تفعلها فان الله تبارك وتعالى ربما اطلع على العبد وهو على شئ من معاصيه فيقول وعزتي وجلالي لا أغفر لك ابدا

٢٢٣ / ٤ دعائم الاسلام عن علي بن الحسين ومحمد بن علي (ع) انهما ذكرا وصية علي (ع) وساقا الوصية وفيها وأوصيكم بالعمل قبل أن يؤخذ منكم بالكظم وباغتنام الصحة قبل السقم وقبل ان تقول نفس يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله وإن كنت لمن الساخرين أو تقول لو ان الله هداني لكنت من المتقين (١) واني ومن أين وقد كنت للهوى متبعا فيكشف

(١) في المصدر: ابتدر شيطانه.

٣ - أمالي المفيد ص ٢٠٥ ح ٣٦.

(١) في المصدر: بعدها أبدا.

٤ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٣٤٩ ح ١٢٩٧.

(١) الزمر ٣٩: ٥٦ و ٥٧.

له (٢) عن بصره وتهتك له حجبه لقول الله عز وجل فكشفنا عنك
غطاءك فبصرك اليوم حديد (٣) انى له بالبصر الا أبصر قبل هذا
الوقت الضرر قبل أن تحجب التوبة بنزول الكربة فتمنى النفس ان لو
ردت لتعمل بتقواها فلا ينفعها المنى الخبر
ويأتي في أبواب جهاد النفس ما يدل على ذلك
٢٦ (باب عدم جواز استقلال شئ من العبادة والعمل
استقلالاً يؤدي إلى الترك)

٢٢٤ / ١ الصدوق في معاني الأخبار عن محمد بن الحسن بن الوليد
عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى
عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله
(ع) قال قيل له ان أبا الخطاب يذكر عنك انك قلت
له إذا عرفت الحق فاعمل ما شئت فقال لعن الله أبا الخطاب
والله ما قلت له هكذا ولكني قلت له إذا عرفت الحق فاعمل ما شئت
من الخير يقبل منك الخبر

٢٢٥ / ٢ وفي الأمالي عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي
القاسم عن أحمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن
جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن محمد بن مسلم عن أبي

(٢) ليس في المصدر.

(٣) ق ٥٠ : ٢٢.

الباب - ٢٦

١ - معاني الأخبار ص ٣٨٨ ح ٢٦.

٢ - الخصال ص ٢٠٩ ح ٣١. وعنه في البحار ج ٦٩ ص ٢٧٤ ح ٧. ولعل حكاية
المصنف له عن الأمالي من سهو القلم.

جعفر عن آبائه عن أمير المؤمنين (ع) قال إن الله تبارك وتعالى اخفى أربعة في أربعة اخفى رضاه في طاعته فلا تستصغرن شيئا من طاعته فربما وافق رضاه وأنت لا تعلم. وأخفى سخطه في معصيته فلا تستصغرن شيئا من معصيته فربما وافق سخطه وأنت لا تعلم وأخفى اجابته في دعوته فلا تستصغرن شيئا من دعائه فربما وافق اجابته وأنت لا تعلم واخفى وليه في عبادته فلا تستصغرن عبدا من عبيد الله فربما يكون وليه وأنت لا تعلم

٢٧ (باب بطلان العبادة بدون ولاية الأئمة (ع))

واعتماد إمامتهم)

٢٢٦ / ١ كتاب عاصم بن حميد الحنات عن أبي حمزة الشمالي قال قال لنا علي بن الحسين (ع) ونحن جلوس أي البقاع أفضل قال فقالوا الله وابن رسوله اعلم قال فقال فان أفضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو أن رجلا عمر ما عمر نوح (ع) في قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل ولقى الله بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئا ٢٢٧ / ٢ كتاب سلام بن أبي عمرة عن سلام بن سعيد المخزومي

الباب - ٢٧

- ١ - كتاب عاصم بن حميد ص ٢٠، والفقير ج ٢ ص ١٥٩ ح ١٧ وعقاب الأعمال ص ٢٤٣ ح ١، وأمال الطوسي ج ١ ص ١٣١ وأورده عنها في الوسائل ج ١ ص ٩٣ ح ١٢.
- ٢ - كتاب سلام بن أبي عمرة ص ١١٧.

عن أبي جعفر (ع) قال قلت لا يصعد عملهم إلى الله ولا يقبل منهم عملا فقال لا من مات وفي قلبه بغض لنا أهل البيت ومن تولى عدونا لم يقبل الله له عملا
٢٢٨ / ٣ وعن سلام بن سعيد المخزومي عن يونس بن حباب عن علي بن الحسين (ع) قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام إذا ذكر عندهم آل إبراهيم وآل عمران فرحوا واستبشروا وإذا ذكر عندهم آل محمد اشمأزت قلوبهم والذي نفس محمد بيده لو أن عبدا جاء يوم القيامة بعمل سبعين نبيا ما قبل الله ذلك منه حتى يلقي الله بولايتي وولاية أهل بيتي
٢٢٩ / ٤ ورواه ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن المفيد عن علي بن خالد المراغي عن الحسن بن علي الكوفي عن إسماعيل بن محمد المزني عن سلام بن أبي عمرة عن سعد بن سعيد مثله

٢٣٠ / ٥ وعن أبي حمزة قال كنت مع أبي جعفر (ع) فقلت جعلت فداك يا بن رسول الله قد يصوم الرجل النهار ويقوم الليل ويتصدق ولا نعرف منه الا خيرا الا انه لا يعرف؟ قال فتبسم أبو جعفر (ع) فقال يا ثابت انا في أفضل بقعة على ظهر الأرض لو أن عبدا لم يزل ساجدا بين الركن والمقام

-
- ٣ - كتاب سلام بن أبي عمرة ص ١١٧ .
٤ - أمالي الطوسي ج ١ ص ١٤٠ باختلاف يسير وعنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧٢ ح ١٥ .
٥ - كتاب سلام بن أبي عمرة ص ١١٨ .

حتى يفارق الدنيا لم يعرف ولا يتنا لم ينفعه ذلك شيئاً
٢٣١ / ٦ كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي عن أبي الصباح
عن بشير الدهان عن أبي عبد الله (ع) قال سمعته
يقول وصلتم وقطع الناس إلى أن قال (ع) وأنا
قوم فرض الله طاعتنا في كتابه وأنتم تأتمون بمن لا يعذر الناس
جهالته وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله من مات وليس
عليه امام فميتته ميتة جاهلية عليكم بتقوى الله فقد رأيتم أصحاب

علي (ع)

٢٣٢ / ٧ أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن خلاد
المقري عن قيس بن الربيع عن ليث بن سليمان (١) عن ابن أبي
ليلي عن الحسين بن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ألزموا مودتنا أهل البيت فإنه من لقي الله
وهو يودنا أهل البيت دخل الجنة بشفاعتنا والذي نفسي بيده لا ينتفع
عبد بعلمه (٢) الا بمعرفة حقنا

٢٣٣ / ٨ ورواه المفيد في أماليه عن محمد بن عمر الزيات عن
علي بن إسماعيل عن محمد بن خلف عن الحسين الأشقر عن
قيس عن ليث عن (١) ابن أبي سليم عن عبد الرحمن بن أبي ليلي
مثله

-
- ٦ - كتاب جعفر بن محمد الحضرمي ص ٧٨ باختلاف يسير.
٧ - المحاسن ص ٦١ ح ١٠٥ أمالي المفيد ص ٤٣ ح ٢ باختلاف يسير.
(١) في المصدر: بن أبي سليمان.
(٢) وفيه: بعلمه.
٨ - أمالي المفيد ص ١٣ ح ١ عنه في البحار ج ٦٨ ص ١٠١ ح ٧
(١) عن: ليس في المصدر

٢٣٤ / ٩ وعن محمد بن الحسين المقرئ عن الحسين بن محمد البزاز
عن جعفر بن عبد الله العلوي عن يحيى بن هاشم عن المعمر بن
سليمان عن ليث عن عطاء عن ابن عباس عنه
صلى الله عليه وآله مثله مع زيادات وتغيير في بعض الألفاظ
٢٣٥ / ١٠ ورواه ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه (١) عن
المفيد عن الجعابي عن ابن عقدة عن أبي عوانة موسى بن
يوسف عن محمد بن سليمان بن بزيع عن الحسين الأشقر
مثله

٢٣٦ / ١١ الصدوق في الأمالي عن الحسين بن إبراهيم بن ناتاناه عن
علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن هشام بن
سالم عن عمار بن موسى الساباطي عن أبي عبد الله
(ع) قال إن أول من يسأل العبد عنه إذا وقف بين
يدي الله جل جلاله عن الصلوات المفروضة (١) وعن الزكاة
المفروضة وعن الصيام المفروض وعن الحج المفروض وعن ولايتنا
أهل البيت فإن أقر بولايتنا ثم مات عليها قبلت منه صلواته
وصومه وزكاته وحجه وإن لم يقر بولايتنا بين يدي الله جل
جلاله لم يقبل الله عز وجل منه شيئاً من أعماله
٢٣٧ / ١٢ وعن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن

٩ - أمالي المفيد ص ١٣٩ ح ٤.

١٠ - أمالي الطوسي ج ١ ص ١٩٠

(١) أثبتناه من المصدر.

١١ - أمالي الصدوق ص ٢١١ ح ١٠، وعنه في البحار ج ٢٧ ص ١٦٧ ح ٢.

(١) في المصدر: الصلاة المفروضة.

١٢ - المصدر السابق ص ٥٣٠ ح ٢، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٦٧ ح ٤.

عبد الله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن حفص
عن الصادق (ع) قال إن عليا (ع) كان
يقول لا خير في الدنيا الا لاحد رجلين رجل يزداد كل يوم
احسانا ورجل يتدارك سيئته بالتوبة وانى له بالتوبة والله لو سجد
حتى ينقطع عنقه ما قبل الله منه الا بولايتنا أهل البيت
٢٣٨ / ١٣ ورواه في الخصال عن أبيه ومحمد بن الحسن بن الوليد
عن سعد مثله ورواه البرقي في المحاسن عن القاسم بن محمد
الأصفهاني مثله
٢٣٩ / ١٤ علي بن إبراهيم في تفسيره عن جعفر بن أحمد عن
عبد الكريم بن عبد الرحيم عن محمد بن علي عن محمد بن
الفضيل عن أبي حمزة قال سمعت أبا عبد الله
يقول من خالفكم وان تعبد واجتهد منسوب إلى هذه الآية
(وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية) (١)
٢٤٠ / ١٥ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبي عمرو عن ابن
عقدة عن الحسن بن علي بن بزيع عن قاسم بن الضحاك عن
منير بن حوشب اخي العوام عن أبي سعيد الهمداني عن أبي جعفر
(ع) (الا من تاب وآمن وعمل صالحا) (١) قال والله
لو أنه تاب وآمن وعمل صالحا ولم يهتد إلى ولايتنا ومودتنا ومعرفة

١٣ - الخصال ص ٤١ ح ٢٩، والمحاسن ص ٢٢٤ ح ١٤٢، عنهما في البحار
ج ٢٧ ص ١٦٨.
١٤ - تفسير القمي ج ٢ ص ٤١٩، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٦٨ ح ٥.
(١) الغاشية ٨٨: ٢ - ٤
١٥ - الطوسي ج ١ ص ٢٦٥
(١) مريم ١٩: ٦٠.

فضلنا، ما أغنى عنه ذلك شيئاً).
٢٤١ / ١٦ وعن أبيه، عن المفيد، عن أحمد بن محمد الزراري عن
عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (١)
عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار بن موسى
الساباطي قال قلت لأبي عبد الله (ع) ان أبا أمية
يوسف بن ثابت حدث عنك انك قلت لا يضر مع الايمان عمل ولا
ينفع مع الكفر عمل فقال إنه لم يسألني أبو أمية عن تفسيرها إنما
عنيت بهذا انه من عرف الامام من آل محمد (ع) وتولاه
ثم عمل لنفسه بما شاء من عمل الخير قبل منه ذلك وضوعف له
اضعافا كثيرة فانتفع باعمال الخير مع المعرفة فهذا ما عنيت بذلك
وكذلك لا يقبل الله من العباد الأعمال الصالحة التي يعملونها إذا
تولوا الامام الجائر الذي ليس من الله تعالى فقال له عبد الله بن أبي
يعفور ا ليس الله تعالى قال من جاء (بالحسنة فله خير منها وهم
من فزع يومئذ آمنون) (٢) فكيف لا ينفع العمل الصالح ممن تولى أئمة
الجور

فقال له أبو عبد الله (ع) وهل تدري ما الحسنة التي
عناها الله تعالى في هذه الآية؟ هي والله معرفة الامام وطاعته وقد
قال الله عز وجل (ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار هل
تجزون الا ما كنتم تعملون) (٣) وإنما أراد بالسيئة انكار الامام
الخبر

١٦ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٣١ باختلاف يسير، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧٠

ح ١١.

(١) كان في الأصل: الحسين بن أبي الخطاب وهو خطأ.

(٢) النمل ٢٧: ٨٩.

(٣) النمل ٢٧: ٩٠.

٢٤٢ / ١٧ وعن أبيه عن أبي منصور السكري عن جده علي بن عمر عن العباس بن يوسف الشكلي عن عبيد الله بن هشام عن محمد بن مصعب عن الهيثم بن حماد عن يزيد (١) الرقاشي عن انس بن مالك قال رجعنا مع رسول الله (ص) قافلين (٢) من تبوك فقال لي في بعض الطريق ألقوا لي الأحلاس والأقتاب (٣) ففعلوا فصعد رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال معاشر الناس ما لي إذا ذكر آل إبراهيم تهللت وجوهكم وإذا ذكر آل محمد (ع) كأنما يفتقأ في وجوهكم حب الرمان فوالذي بعثني بالحق نبيا لو جاء أحدكم يوم القيامة بأعمال كأمثال الجبال ولم يجئ بولاية علي بن أبي طالب (ع) أكبه الله عز وجل في النار

٢٤٣ / ١٨ وعن أبيه عن أبي عمرو عن ابن عقدة عن عبد الله بن أحمد عن نصر بن مزاحم عن عمرو بن شمر عن جابر عن تميم وعن أبي الطفيل عن بشر بن غالب وعن سالم بن عبد الله كلهم ذكروا عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا بني عبد المطلب اني سألت الله عز وجل ثلاثا ان يثبت قائلكم

١٧ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٣١٤ باختلاف يسير، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧١ ح ١٢.

(١) في المصدر: بريد.

(٢) القفول: الرجوع من السفر (لسان العرب ج ١١ ص ٥٦٠ قفل)

(٣) الأحلاس، واحده حلس بكسر فسكون كحمل وأحمال: كساء يوضع

على ظهر البعير تحت القتب (لسان العرب ج ٦ ص ٥٤، مجمع البحرين ج

٤ ص ٦٣، حلس) والأقتاب: جمع قتب وهو بالتحريك: رحل البعير

(لسان العرب ج ١ ص ٦٦٠، مجمع البحرين ج ٢ ص ١٣٩ قتب).

١٨ - المصدر السابق ج ١ ص ٢٥٣ عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧١ ح ١٣.

وان يهدى ضالكم وان يعلم جاهلكم وسالت الله ان يجعلكم
جوداء نجباء رحماء فلو أن امرء صف بين الركن والمقام فصلى
وصام ثم لقي الله عز وجل وهو لأهل بيت محمد (ع)
مبغض دخل النار

ورواه عن أبيه عن المفيد عن الحسين بن محمد التمار عن ابن أبي
أويس عن أبيه عن حميد عن عطاء عن ابن عباس (١) وعن
المفيد عن الجعابي عن عبد الكريم بن محمد عن سهل بن
زنجلة عن ابن أبي أويس مثله مع اختلاف يسير (٢)
ورواه علي بن طاووس في كتاب كشف اليقين عن الأربعين
للحافظ أبي بكر محمد بن أبي نصر عن ابن عباس مثله (٣)
٢٤٤ / ١٩ الطبرسي في الاحتجاج عن أمير المؤمنين (ع)
في جواب الزنديق المدعى للتناقض في القرآن في جملة كلام له
(ع) فلذلك لا تنفع الصلاة والصدقة الا مع الاهتداء
إلى سبيل النجاة وطريق الحق

٢٤٥ / ٢٠ الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد بن
عبد الله عن الحسين بن أبي الخطاب عن صفوان عن إسحاق بن
غالب عن أبي عبد الله (ع) قال عبد الله حبر من أحبار
بني إسرائيل حتى صار مثل الخلال (١) فأوحى الله عز وجل إلى نبي

(١) أمالي الطوسي ج ١ ص ١١٧، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧٣ ح ١٧.
(٢) نفس المصدر ج ١ ص ٢١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧٣ ذيل ح ١٧
(٣) بل كشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٩٥، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧٢
ح ١٣.

١٩ - الاحتجاج للطوسي ص ٢٤٧ البحار ج ٢٧ ص ١٧٥ ح ٢٠
٢٠ - ثواب الأعمال ص ٢٤٢ البحار ج ٢٧ ص ١٧٦ ح ٢٣
(١) الخلال: العود الذي يخلل به الانسان أسنانه والجمع الأخله مجمع
البحرين ج ٥ ص ٣٦٥ لسان العرب ج ١١ ص ٢١٤ مادة (خلل) فيهما.

زمانه قل له وعزتي وجلالي وجبروتي لو أنك عبدتني حتى تذوب كما تذوب
الالية في القدر ما قبلت منك حتى تأتيني من الباب الذي أمرتك به
ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن صفوان مثله (٢)
٢٤٦ / ٢١ القطب الراوندي في قصص الأنبياء بإسناده عن
الصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار
عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمد بن أورمة عن رجل عن
عبد الله بن عبد الرحمن البصري عن ابن مسكان عن أبي عبد الله
عن آبائه (ع) قال مر موسى بن عمران برجل رافعا
يديه إلى السماء يدعو فانطلق موسى في حاجته فغاب عنه سبعة
أيام ثم رجع إليه وهو رافع يديه يدعو ويتضرع ويسأل حاجته
فأوحى الله إليه يا موسى لو دعاني حتى يسقط لسانه ما استجبت له
حتى يأتيني من الباب الذي أمرته به
٢٤٧ / ٢٢ محمد بن الحسن الصفار في البصائر عن أحمد بن الحسين
عن أحمد بن إبراهيم عن الحسن بن البراء عن علي بن حسان عن
عبد الرحمن يعني ابن كثير قال حججت مع أبي عبد الله
(ع) فلما صرنا في بعض الطريق صعد على جبل فأشرف
فنظر إلى الناس فقال ما أكثر الضجيج وأقل الحجيج فقال له
داود الرقي يا بن رسول الله هل يستجيب الله دعاء هذا الجمع
الذي أرى قال ويحك يا أبا سليمان (ان الله لا يغفر ان يشرك

(٢) المحاسن ص ٩٧ ح ٥٩.

٢١ - قصص الأنبياء للراوندي ص ١٦٢ البحار ج ١٣ ص ٣٥٥ ح ٥٣.

٢٢ - بصائر الدرجات ص ٣٧٨ ح ١٥، والبحار ج ٢٧ ص ١٨١ ح ٣٠.

به) (١) الجاحد لولاية علي (ع) كعابد الوثن الخبر
 ٢٤٨ / ٢٣ وعن عبد الله بن محمد بن عيسى عن أبيه عن
 عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن مسكان عن الشمالي قال
 خطب أمير المؤمنين (ع) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن
 الله اصطفى محمدا صلى الله عليه وآله بالرسالة وأنبأه
 بالوحي فأنال في الناس وأنال وفينا أهل البيت معاقل (١) العلم
 وأبواب الحكمة وضياء الامر فمن يحبنا منكم نفعه ايمانه ويقبل (٢)
 عمله ومن لم يحبنا منكم لم ينفعه ايمانه ولا يقبل (٣) عمله
 ٢٤٩ / ٢٤ وعن محمد بن عيسى عن أبي عبد الله المؤمن عن
 عبد الله بن مسكان وأبي خالد وأبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم
 قال قال أبو جعفر (ع) في حديث فمن عرفنا نفعته
 معرفته وقبل منه عمله ومن لم يعرفنا لم تنفعه معرفته ولم يقبل منه
 عمله
 ٢٥٠ / ٢٥ وعن محمد بن عبد الجبار عن أبي عبد الله البرقي عن
 فضالة بن أيوب عن ابن مسكان عن أبي حمزة الشمالي قال
 خطب أمير المؤمنين (ع) وساقها إلى أن قال فمن يحبنا

(١) النساء ٤: ١١٦

٢٣ - بصائر الدرجات ص ٣٨٥ ح ١٢، وعنه في البحار ج ١٨١ ح ٣١.

(١) المعامل واحد معقل: الحصن والملجأ (لسان العرب ج ١١ ص

٤٦٥، مجمع البحرين ج ٥ ٤٢٨، عقل).

(٢) في المصدر: ويقبل منه.

(٣) وفيه: ولا يقبل منه.

٢٤ - المصدر السابق ص ٣٨٣ ح ٥.

٢٥ - المصدر السابق ص ٣٨٣ ح ٧.

منكم نفعه ايمانه ويقبل عمله ومن لم يحبنا منكم لم ينفعه ايمانه ولا يتقبل عمله

٢٥١ / ٢٦ وعن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن أبي كهمس عن أبي محمد عن عمرو عن القاسم بن عروة عن أمير المؤمنين (ع) مثله وزاد في آخره ولو صام النهار وقام الليل

٢٥٢ / ٢٧ وعن الحسن بن علي عن الحسين وانس عن مالك بن عطية عن أبي حمزة عن أبي الطفيل عنه (ع) مثله
٢٥٣ / ٢٨ أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن عبيس بن هشام عن الحسن بن الحسين عن مالك بن عطية مثله

٢٥٤ / ٢٩ وعن الوشاء عن كرام الخثعمي عن أبي الصامت عن معلى بن خنيس قال قال أبو عبد الله (ع) يا معلى لو أن عبدا عبد الله مائة عام ما بين الركن والمقام يصوم النهار ويقوم الليل حتى يسقط حاجباه على عينيه وتلتقي تراقيه هرما جاهلا بحقنا لم يكن له ثواب

٢٥٥ / ٣٠ وعن ابن محبوب عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي جعفر (ع) في قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون)*
وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من

٢٦ - بصائر الدرجات ص ٣٨٤ ح ٩، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨١ ح ٣٢.

٢٧ - المصدر السابق ص ٣٨٤ ح ١٠، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٢.

٢٨ - المحاسن ص ١٩٩ ح ٣١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٢.

٢٩ - المصدر السابق ص ٩٠ ح ٤٠، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٧٧ ح ٢٤.

٣٠ - المصدر السابق ص ١٦٦ ح ٤٠، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٣ ح ٣٧.

(حرج) (١) في الصلاة والزكاة والصوم والخير إذا تولوا الله ورسوله
 وأولي الأمر منا أهل البيت قبل الله أعمالهم
 ٢٥٦ / ٣١ وعن ابن فضال عن معاوية بن وهب عن أبي برحة
 الرماح عن أبي عبد الله (ع) قال قال الناس سواد
 وأنتم حاج
 ٢٥٧ / ٣٢ وعن أبيه عن بعض أصحابه يرفعه إلى أبي عبد الله
 (ع) قال قلت له انى خرجت باهلي فلم ادع أحدا الا
 خرجت به الا جارية لي نسيت فقال ترجع وتذكر إن شاء الله ثم
 قال فخرجت بهم لتسد بهم الفجاج قلت نعم قال والله ما
 يحج غيركم ولا يتقبل الا منكم
 ٢٥٨ / ٣٣ وعن ابن فضال عن علي بن عقبة عن عمر بن ابان
 الكلبي قال قال لي أبو عبد الله (ع) ما أكثر
 السواد قلت أجل يا بن رسول الله قال اما والله ما يحج
 لله (١) غيركم ولا يصلى الصلاتين غيركم إلى أن قال ولكم يغفر
 ومنكم يقبل
 ورواه بسند آخر ذكره الشيخ في الأصل (٢)
 ٢٥٩ / ٣٤ وعن ابن فضال عن الحارث بن المغيرة قال كنت عند

(١) الحج ٢٢: ٧٧، ٧٨.

٣١ - المحاسن ص ١٦٧ ح ١٢٥، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٤ ح ٣٨.

٣٢ - المصدر السابق ص ١٦٧ ح ١٢٦، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٤ ح ٣٩.

٣٣ - المصدر السابق ص ١٦٧ ح ١٢٧، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٤

ح ٤٠.

(١) الزيادة من المصدر.

(٢) وسائل الشيعة ج ١ ص ٩٣ ح ١٠.

٣٤ - المصدر السابق ص ١٦٧ ح ١٢٨، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤١.

أبي عبد الله (ع) جالسا فدخل عليه داخل فقال يا بن رسول الله ما أكثر الحاج العام فقال إن شأؤوا فليكثرُوا وان شأؤوا فليقلوا والله ما يقبل الله الا منكم ولا يغفر الا لكم ورواه عن النضر عن يحيى الحلبي عن الحارث مثله ٢٦٠ / ٣٥ وعن محمد بن علي عن عبيس بن هشام عن عبد الكريم وهو كرام بن عمرو الخثعمي عن عمر بن حنظلة قال قلت لأبي عبد الله (ع) ان آية في القرآن تشككني قال وما هي قلت قول الله تعالى (إنما يتقبل الله من المتقين) (١) قال وأي شيء شككت فيها قلت من صلى وصام وعبد الله قبل منه قال إنما يتقبل الله من المتقين العارفين ثم قال أنت ازهد في الدنيا أم الضحاك بن قيس قلت لا بل الضحاك بن قيس قال فذلك (٢) لا يتقبل منه شيء كما (٣) ذكرت ٢٦١ / ٣٦ وعن أبيه عن حمزة بن عبد الله عن جميل بن دراج عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو أن عبدا عبد الله الف عام ثم ذبح كما يذبح الكبش ثم أتى الله ببغضنا أهل البيت لرد الله عليه عمله ٢٦٢ / ٣٧ وعن أبيه عن حمزة بن عبد الله عن جميل بن ميسر عن

٣٥ - المحاسن ص ١٦٨ ح ١٢٩، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤٢.
(١) المائدة ٥: ٢٧.

(٢) في المصدر: فان ذلك.

(٣) وفيه: مما.

٣٦ - المصدر السابق ص ١٦٨ ح ١٣٠، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤٣.

٣٧ - المحاسن ص ١٦٨ ح ١٣١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤٤.

أبيه النخعي قال قال لي أبو عبد الله (ع) يا ميسر أي
البلدان أعظم حرمة قال فما كان منا أحد يجيبه حتى كان الراد على
نفسه

قال فقال مكة فقال أي بقاعها أعظم حرمة
قال فما كان منا أحد يجيبه حتى كان الراد على نفسه قال ما بين
الركن إلى الحجر والله لو أن عبدا عبد الله الف عام حتى ينقطع
علباؤه (١) هرما ثم أتى الله ببنغضنا أهل البيت لرد الله عليه
عمله

٢٦٣ / ٣٨ وعن محمد بن علي بن محبوب عن العلاء عن محمد بن
مسلم قال سمعت أبا جعفر (ع) يقول إن من دان
الله بعبادة يجهد فيها نفسه بلا امام عادل من الله فان سعيه غير
مشكور وهو ضال متحير

٢٦٤ / ٣٩ الامام الهمام أبو محمد العسكري (ع) قال
الصادق (ع) أعظم الناس حسرة رجل جمع مالا عظيما
بكد شديد ومباشرة الأهوال وتعرض الاخطار ثم افنى ماله صدقات
ومبرات وأفنى شبابه وقوته عبادات وصلوات وهو مع ذلك لا يرى
لعلي بن أبي طالب (ع) حقه ولا يعرف له في الاسلام
محله ويرى ان من لا بعشرة ولا بعشر عشير معشاره أفضل منه
(ع) يوافق على الحجج فلا يتأملها ويحتج عليه بالآيات
والاخبار فيأبى الا تماديا في غيه فذاك أعظم حسرة من كل من يأتي يوم

(١) العلباء بكسر العين والمد: هما عصبتان عريضتان صفراوان ممتدتان
على الظهر (مجمع البحرين ج ٢ ص ١٢٩ علب).
٣٨ المحاسن ص ٩٢ ح ٤٧ البحار ج ٢٣ ص ٨٦ ح ٢٩.
٣٩ تفسير الإمام العسكري ص ١٤، البحار ج ٢٧ ص ١٨٦ ح ٤٥، مع
اختلاف باللفظ فيهما.

القيامه وصدقاته ممثلة له في مثال الأفاعي تنهشه وصلواته وعباداته
ممثلة له في مثال الزبانية تتبعه حتى تدعه إلى جهنم دعا (١)
يقول يا ويلي أ لم أك من المصلين ألم أك من المزكين ألم أك
عن أموال الناس ونسائهم من المتعفين فلماذا ذهبت بما ذهبت
فيقال له يا شقى ما نفعك ما عملت وقد ضيعت أعظم الفروض بعد
توحيد الله والايمان بنبوة محمد رسول الله صلى الله عليه وآله
ضيعت ما لزمك من معرفة حق على ولي الله (ع) وألزمت
ما حرم الله عليك من الائتمام بعدو الله فلو كان بدل اعمالك هذه
عبادة الدهر من أوله إلى آخره وبدل صدقاتك الصدقة بكل أموال
الدنيا بل بملء الأرض ذهباً لما زادك ذلك من رحمة الله الا بعدا
ومن سخط الله الا قربا

٢٦٥ / ٤٠ وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله في جملة كلام
له في فضل الزكاة فمن بخل بزكاته ولم يؤدها امر بالصلاة فردت
إليه ولفت كما يلف الثوب الخلق ثم يضرب بها وجهه ويقال له يا
عبد الله ما تصنع بهذا دون هذا قال فقال له أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وآله ما أسوأ حال هذا والله
قال رسول الله صلى الله عليه وآله أولاً أنبئكم بأسوأ حالا من
هذا قالوا بلى يا رسول الله قال رجل حضر الجهاد في سبيل الله
فقتل مقبلاً غير مدبر والحوار العين يطلعن عليه وخزان الجنان
يتطلعون ورود روحه واملاك الأرض يتطلعون نزول الحوار العين

(١) الدع الدفع بعنف، ومنه قوله تعالى (يدعون إلى نار جهنم دعا) أي
دفعاً في أقيمتهم (مجمع البحرين ج ٣ ص ٣٢٥ مادة دع).
٤٠ - تفسير الإمام العسكري (ع) ص ٢٧ والبحار ج ٢٧ ص ١٨٧ ح
٤٦ مع اختلاف فيهما بألفاظ.

عليه والملائكة وخزان الجنان فلا يأتونه فتقول ملائكة الأرض
حول ذلك المقتول ما بال الحور العين لا ينزلن إليه وما بال خزان
الجنان لا يردون عليه فينادون من فوق السماء السابعة يا أيتها
الملائكة انظروا إلى آفاق السماء دوينها فينظرون فإذا توحيد هذا العبد
وايمانه برسول الله صلى الله عليه وآله وصلاته وزكاته وصدقته واعمال
بره كلها محبوسات دوين السماء

قد طبقت آفاق السماء كلها كالقافلة العظيمة قد ملأت ما بين
أقصى المشارق والمغارب ومهاب الشمال والجنوب تنادى املاك تلك الأعمال
الحاملون لها الواردون بها ما لنا لا تفتح لنا أبواب السماء
لندخل إليها اعمال هذا الشهيد فيأمر الله بفتح أبواب السماء فتفتح
ثم ينادى يا هؤلاء الملائكة ادخلوها ان قدرتم فلا تقلهم
أجنتهم ولا يقدر على الارتفاع بتلك الاعمال
فيقولون يا ربنا لا نقدر على الارتفاع بتلك الاعمال فينادى
منادى ربنا عز وجل يا أيها الملائكة لستم حمال هذه الاعمال الثقيل
الصاعدين بها ان حملتها الصاعدين بها مطاياها التي ترفعها إلى دوين
العرش ثم تقرها في درجات الجنان فتقول الملائكة يا ربنا ما
مطاياها فيقول الله

وما الذي حملتم من عنده فيقولون توحيده بك وايمانه بنبيك
فيقول الله تعالى فمطاياها موالة علي (ع) اخي نبيي
وموالة الأئمة الطاهرين فان اتت فهي الحاملة الرافعة الواضعة لها في
الجنان فينظرون فإذا الرجل مع ما له من هذه الأشياء ليس له موالة على
والطيبين من آله (ع) ومعادة أعدائهم فيقول الله تعالى
للاملاك الذين كانوا حاملها اعتزلوها وألحقوا بمراكزكم من ملكوتي
ليأتيها من هو أحق بحملها ووضعها في موضع استحقاقها
فتلحق تلك الاملاك بمراكزها المجعولة لها ثم ينادى منادى ربنا

عز وجل يا أيتها الزبانية تناوليها وضعيها إلى سواء الجحيم لان صاحبها لم يجعل لها مطايا من موالاة على والطيبين من آله قال فتاتي تلك الاملاك ويقلب الله تلك الأثقال أوزارا وبلايا على باعثها لما فارقتها من مطاياها من موالاة أمير المؤمنين (ع) ونادت تلك الأعمال إلى مخالفته لعلی (ع) وموالاته لأعدائه فيسلطها الله عز وجل وهي في صورة الأسود على تلك الأعمال وهي كالغربان والقرقس فيخرج من أفواه تلك الأسود نيران تحرقها ولا يبقى له عمل الا حبط ويبقى عليه موالاته لأعداء علي (ع) وجحده ولايته فيقره ذلك في سواء الجحيم فإذا هو قد حبطت اعماله وثقلت أوزاره وأثقاله فهذا أسوأ حالا من مانع الزكاة الذي يحفظ الصلاة

٢٦٦ / ٤١ محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن يوسف بن ثابت عن أبي عبد الله (ع) في حديث له أنه قال والله لو أن رجلا صام النهار وقام الليل ثم لقي الله بغير ولايتنا للقيه وهو غير راض (١) أو ساخط عليه

ثم قال وذلك قول الله (وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله إلى قوله وهم كارهون) (٢) ٢٦٧ / ٤٢ البحار عن اعلام الدين للديلمي من كتاب الحسين بن

٤١ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٨٩ ح ٦١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٠ ح ٤٧، وتفسير البرهان ج ٢ ص ١٣٣ ح ١.
(١) في المصدر: لقيه غير راض.
(٢) التوبة ٩: ٥٤.

٤٢ - البحار ٢٧ ص ١٩١ عن اعلام الدين ص ١٣٩ وفيهما عن أبي عبد الله (ع).

سعيد بإسناده عن علي (ع) مثله
٢٦٨ / ٤٣ الشيخ المفيد في أماليه عن علي بن محمد بن الزبير عن
علي بن الحسن بن فضال عن علي بن أسباط عن محمد بن يحيى
عن اخي مفلس (١) عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما
(ع) قال قلت له انا نرى الرجل من المخالفين عليكم
له عبادة واجتهاد وخشوع فهل ينفعه ذلك شيئاً فقال يا محمدان
مثلنا أهل البيت مثل أهل بيت كانوا في بني إسرائيل وكان لا يجتهد أحد
منهم أربعين ليلة الا دعا فأجيب وان رجلاً منهم اجتهد أربعين ليلة
ثم دعا فلم يستجب له فأتى عيسى بن مريم (ع) يشكو
إليه ما هو فيه ويسأله الدعاء له فتطهر عيسى (ع)
وصلى ثم دعا

فأوحى الله إليه يا عيسى ان عبدي اتاني من غير الباب الذي
أوتى منه انه دعاني وفي قلبه شك منك فلو دعاني حتى ينقطع عنقه
وتنتشر (٢) أنامله ما استجبت له فالتفت عيسى (ع) فقال
تدعو ربك وفي قلبك شك من نبيه قال يا روح الله وكلمته قد
كان والله ما قلت فاسأل الله ان يذهب به (٣) عنى فدعا له
عيسى (ع) فتقبل الله منه وصار في أحدا هل بيته
كذلك نحن أهل البيت لا يقبل الله عمل عبد وهو يشك فينا
ورواه الشيخ شرف الدين النجفي في تأويل الآيات الباهرة من

أمالي المفيد ص ٢ ح ٢ عنه في البحار ٢٧ ص ١٩١ ح ٤٨ .
(١) في المصدر: مغلس .
(٢) تنتشر: تسقط ولا تثبت (لسان العرب ج ٥ ص ١٩١) .
(٣) أثبتناه من المصدر .

كتاب أبي عمر والزاهد باسناده إلى محمد بن مسلم مثله (٤)
٢٦٩ / ٤٤ وعن أبي بكر محمد بن عمر الجعابي عن عبد الكريم بن
محمد عن سهل بن زنجلة الرازي عن ابن أبي أويس عن
أبيه عن حميد بن قيس عن عطاء عن ابن عباس عن رسول الله
صلى الله عليه وآله في حديث قال أما والله لو أن رجلا صف
قدميه بين الركن والمقام مصليا ولقى الله ببغضكم أهل البيت لدخل
النار

٢٧٠ / ٤٥ وعن جعفر بن محمد بن قولويه عن أبيه عن سعد بن
عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن
هشام عن مرزم عن الصادق (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ما بال أقوام من أمتي إذا ذكر
عندهم إبراهيم وآل إبراهيم استبشرت قلوبهم وتهللت وجوههم وإذا
ذكرت وأهل بيتي اشمأزت قلوبهم وكلحت (١) وجوههم والذي بعثني
بالحق نبيا لو أن رجلا لقي الله بعمل سبعين نبيا ثم لم يلقه بولاية أولي الأمر
منا أهل البيت (٢) ما قبل الله منه صرفا ولا عدلا
٢٧١ / ٤٦ عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى عن أبي البركات عمر

(٤) تأويل الآيات ص ٢٩.

٤٤ - أمالي المفيد ص ٢٥٢ ح ٢، أمالي الطوسي ج ١ ص ٢٥٣، عنهما في
البحار ج ٢٧ ص ١٧٣ ح ١٧.

٤٥ - أمالي المفيد ص ١١٥ ح ٨، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٢ ح ٤٩.

(!) الملوحة: تكثر في عبوس (لسان العرب ج ٢ ص ٥٧٤)

(٢) أنبتاه من المصدر.

٤٦ - بشارة المصطفى ص ٦٩، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٥ ح ٥٤.

بن حمزة وسعيد بن محمد الثقفي عن محمد بن علي بن الحسين
العلوي عن زيد بن جعفر بن محمد بن حاجب عن علي بن أحمد بن
عمرو عن محمد بن منصور عن حرب بن حسن عن يحيى بن
مساور عن أبي الجارود قال قال أبو جعفر (ع) يا أبا
الجارود ما ترضون ان تصلوا فيقبل منكم وتصوموا فيقبل
منكم وتحجوا فيقبل منكم والله انه ليصلي غيركم فما يقبل منه
ويصوم غيركم فما يقبل منه ويحج غيركم فما يقبل منه
٢٧٢ / ٤٧ - وبهذا الاسناد عن زيد بن جعفر عن محمد بن الحسين بن
هارون عن محمد بن علي الحسيني عن محمد بن مروان عن
عامر بن كثير عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع)
قال قلت له بمكة أو بمنى يا بن رسول الله ما أكثر الحاج قال
ما أقل الحاج ما يغفر الا لك ولأصحابك ولا يتقبل الا منك ومن
أصحابك
٢٧٣ / ٤٨ - جامع الأخبار روى عن الصادق عن أبيه عن جده
(ع) قال مر أمير المؤمنين (ع) في مسجد
الكوفة وقنبر معه فرأى رجلا قائما يصلي فقال يا أمير المؤمنين ما
رأيت رجلا أحسن صلاة من هذا فقال أمير المؤمنين
(ع) مه يا قنبر فوالله لرجل على يقين من ولايتنا أهل البيت
خير ممن له (١) عبادة الف سنة ولو أن عبدا عبد الله الف سنة لا

٤٧ - المصدر السابق ص ٧٣، عنه في البحار ٢٧ ص ١٩٦ ح ٥٥.
٤٨ - جامع الأخبار ص ٢٠٧ الفصل ١٤١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٦
ح ٥٧.
(١) في المصدر: خير من.

يقبل الله منه حتى يعرف ولايتنا أهل البيت ولو أن عبدا عبد الله الف سنة وجاء بعمل اثنين وسبعين نبيا ما يقبل الله منه حتى يعرف ولايتنا أهل البيت والا كبه (٢) الله على منخريه في نار جهنم
٢٧٤ / ٤٩ - وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال أممي أممي إذا اختلف الناس بعدي وصاروا فرقة فرقة واجتهدوا في طلب الدين الحق حتى تكونوا مع أهل الحق فان المعصية في دين الحق تغفر والطاعة في دين الباطل لا تقبل
٢٧٥ / ٥٠ - فرات بن إبراهيم الكوفي في تفسيره عن الحسين بن سعيد معننا عن سعد بن طريف قال كنت جالسا عند أبي جعفر (ع) فجاءه عمرو بن عبيد فقال أخبرني عن قول الله (ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى) (١) قال له أبو جعفر (ع) قد أخبرك (٢) ان التوبة والايمان والعمل الصالح لا يقبلها (٣) الا بالاهتداء إلى أن قال واما الاهتداء فبولاة الامر ونحن هم الخبر
٢٧٦ / ٥١ وعن عبيد بن كثير معننا عن أبي جعفر محمد بن علي

(٢) وفيه: أكبه.

٤٩ - جامع الأخبار ص ٢٠٨ الفصل ١٤١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٧ ح ٥٨.

٥٠ - تفسير فرات الكوفي ص ٩١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٧ ح ٦٠.
(١) طه ٢٠: ٨١، ٨٢.

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(٣) في المصدر: لا يقبل.

٥١ - تفسير فرات الموفى ص ٩٣، وعنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٧ ح ٦١.

(ع) قال قال الله تعالى في كتابه (وانى لغفار) (١) الآية قال والله لو أنه تاب وآمن وعمل صالحا ولم يهتد إلى ولايتنا ومودتنا ولم يعرف فضلنا ما أغنى عنه ذلك شيئا ٢٧٧ / ٥٢ وعن محمد بن القاسم بن عبيد معننا عن أبي ذر الغفاري في قوله تعالى (وانى لغفار) (١) الآية قال آمن بما جاء به محمد صلى الله عليه وآله (وعمل صالحا) (٢) قال أداء الفرائض ثم اهتدى إلى حب آل محمد صلى الله عليه وآله وسمعت عن رسول الله صلى الله عليه وآله يقول والذي بعثني بالحق نبيا ما (٣) ينفع أحدكم الثلاثة حتى يأتي بالرابعة ٢٧٨ / ٥٣ وعن علي بن محمد الزهري عن محمد بن عبد الله يعني ابن غالب عن الحسن بن علي بن سيف عن مالك بن عطية عن يزيد بن فرقد النهدي أنه قال قال جعفر بن محمد (ع) في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم) (١) إلى أن قال وعداوتنا تبطل أعمالهم ٢٧٩ / ٥٤ البحار عن كتاب فضائل الشيعة للصدوق بإسناده عن منصور الصيقل قال كنت عند أبي عبد الله (ع) في فسطاطه بمنى فنظر إلى الناس فقال يأكلون الحرام ويلبسون

(١) طه ٢٠: ٨٢.

٥٢ - المصدر السابق ص ٩٤، وعنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٨ ح ٦٢.

(١) طه ٢٠: ٨٢.

(٢) طه ٢٠: ٨٢.

(٣) في المصدر: لا.

٥٣ - المصدر السابق ص ١٥٨ عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٨ ح ٦٣.

(١) محمد ٤٧، ٣٣.

٥٤ - البحار ج ٢٧ ص ١٩٩ ح ٦٥، فضائل الشيعة ص ٤٠ ح ٤٠.

الحرام وينكحون الحرام وتأكلون الحلال وتلبسون الحلال
وتنكحون الحلال لا والله ما يحج غيركم ولا يتقبل الا منكم
ورواه الشيخ محمد بن أحمد بن شاذان في مناقبه مثله (١)
٢٨٠ / ٥٥ العلامة الكراجكي في كنز الفوائد عن محمد بن أحمد بن
شاذان عن نوح بن أحمد بن أيمن عن إبراهيم بن أحمد بن أبي
حصين عن جده عن يحيى بن عبد الحميد عن قيس بن
الربيع عن سليمان الأعمش عن جعفر بن محمد عن آبائه
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي
أنت أمير المؤمنين إلى أن قال صلى الله عليه وآله لو أن
عبدا عبد الله الف عام ما قبل الله ذلك منه الا بولايتك وولاية الأئمة
من ولدك وان ولايتك لا تقبل الا بالبراءة من أعدائك وأعداء الأئمة من ولدك
بذلك أخبرني جبرئيل (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) (١) ٢٨١ / ٥٦ الشيخ
الجليل محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة
عن أحمد بن محمد بن عقدة عن محمد بن المفضل بن إبراهيم
وسعدان بن إسحاق وأحمد بن الحسين بن عبد الله (١) ومحمد بن أحمد
بن الحسن القسطنطوني عن الحسن بن محبوب الزرادي عن علي بن

المناقب ص ٦، المنقبة التاسعة، والعبارة يجب أن تكون بعد الحديث

٥٥، راجع البحار ج ٢٧ ص ١٩٩ ح ٦٦.

٥٥ - كنز الفوائد ص ١٨٥، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٩ ح ٦٦.

(١) الكهف ١٨: ٢٩.

٥٦ - غيبة النعماني ص ١٢٧ ح ٢. الكافي ج ص ١٤٠ ح ٨ بسند آخر.

(!) هكذا في الأصل خلافا للمصدر، فإن الراوي في طريق الحسن بن

محبوب هو أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأودي أو (الأزدي) كما في

شرح مشيخة التهذيب ص ٥٦ - ٥٨.

والاستبصار ج ١ ص ٣٤٧ و ج ٤ ص ٣١٨، والفهرست ص ٢٣ ح ٦١.

رثاب عن محمد بن مسلم قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي
الباقر (ع) يقول كل من دان لعبادة الله (٢) يجهد فيها
نفسه ولا امام له من الله تعالى فسعيه غير مقبول وهو ضال

متحير

إلى أن قال (ع) ان أئمة الجور لمعزولون عن دين
الله وعن الحق فقد ضلوا وأضلوا فاعمالهم التي يعملونها كرماد
اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ذلك
هو الضلال البعيد

ورواه عن علي بن أحمد عن عبيد الله بن موسى عن محمد بن أحمد
القلانسي عن إسماعيل بن مهران عن أحمد بن محمد عن
عبد الله بن بكير وجميل بن دراج عن محمد بن مسلم عنه

(ع) مثله (٣)

٢٨٢ / ٥٧ دعائم الاسلام عن أبي جعفر (ع) أنه قال إن
الجنة لتشتاق ويشتد ضوؤها بمجئ (١) آل محمد (ع)
وشيعتهم ولو (٢) ان عبدا عبد الله بين الركن والمقام حتى تتقطع
أوصاله وهو لا يدين الله بحبنا وولايتنا أهل البيت ما قبل الله منه
٢٨٣ / ٥٨ وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال

(٢) في المصدر والكافي: كل من دان الله بعبادة.

(٣) غيبة النعماني ص ١٢٩، وفيه: بمثله في لفظه.

٥٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٧٤.

(١) في المصدر: لمجئ.

(٢) أثبتناه من المصدر.

٥٨ - المصدر السابق ج ١ ص ٧٤.

يوما لبعض الناس (١) أحببتمونا وأبغضنا الناس إلى أن قال ا ما
ترضون ان تصلوا ويصلوا (٢) فيقبل منكم ولا يقبل منهم وتحجوا
ويحجوا (٣) فيقبل منكم ولا يقبل منهم (٤)؟ والله ما يقبل (٥) الصلاة
والزكاة والصوم والحج واعمال البر كلها الا منكم الخبر
٢٨٤ / ٥٩ وعنه (ع) أنه قال لأبي بصير في حديث من
لم يكن على ما أنتم عليه (١) لم يتقبل له (٢) حسنة ولم يتجاوز له
عن (٣) سيئة

٢٨٥ / ٦٠ وعنه (ع) أنه قال لبعض شيعته في حديث
فاتقوا الله وأعينونا بالورع فوالله ما تقبل الصلاة ولا الصوم ولا
الزكاة ولا الحج الا منكم ولا يغفر الا لكم الخبر
٢٨٦ / ٦١ وعنه (ع) انه أوصى بعض شيعته فقال اما
والله انكم لعلى دين الله ودين ملائكته فأعينونا على ذلك بورع
واجتهاد اما والله ما يقبل (١) الا منكم الخبر

(!) في المصدر: شيعته.

(") وفيه: ويصلون.

(٣) وفيه: ويحجون.

(٤) وفيه زيادة وتصوموا ويصومون، فيقبل منكم ولا يقبل منهم.

(٥) وفيه: ما تقبل.

٥٩ - المصدر السابق ج ١ ص ٧٧.

(١) في المصدر هنا: لم يقبل الله له صرفا ولا عدلا.

(") وفيه: منه.

(٣) أثبتناه من المصدر.

٦٠ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٧.

٦١ - المصدر السابق ج ١ ص ٦٢.

(١) في المصدر: يقبل الله.

٢٨٧ / ٦٢ وعنه (ع) ان رجلا من أصحابه ذكر له عن بعض من مرق من شيعته واستحل المحارم وانهم (١) يقولون إنما الدين المعرفة فإذا عرفت الامام فاعمل ما شئت فقال أبو عبد الله (ع) انا لله وانا إليه راجعون تأول (٢) الكفرة مالا يعلمون وإنما قيل اعرف (٣) واعمل ما شئت من الطاعة فإنه مقبول (٤) منك لأنه لا يقبل الله عملا من عامل بغير معرفة لو أن رجلا (٥) عمل اعمال البر كلها وصام دهره وقام ليله وأنفق ماله في سبيل الله وعمل بجميع طاعة (٦) الله عمره كله ولم يعرف نبيه الذي جاء بتلك الفرائض فيؤمن به ويصدقه وامام عصره الذي افترض الله (٧) طاعته فيطيعه لم ينفعه الله بشيء من عمله قال الله عز وجل في مثل هؤلاء (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) (٨)

٢٨٨ ٦٣ وعنه (ع) في جواب كتاب كتبه إليه بعض أصحابه وإنما يقبل الله العمل من العباد بالفرائض التي افترضها

٦٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٥٣،

(١) في المصدر: استحل المحارم ممن كان يعد من شيعته وقال إنهم.

(٢) وفيه: تأمل.

(٣) وفيه: اعرف الامام.

(٤) وفيه: فإنها مقبولة.

(٥) وفيه: ولو أن الرجل.

(٦) وفيه: طاعات.

(٧) وفيه: افترض الله عليه.

(٨) الفرقان ٢٥: ٢٣.

٦٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٥٢.

عليهم بعد معرفة من جاء بها من عنده ودعاهم إليه فأول ذلك
معرفة من دعى إليه وهو الله الذي لا اله الا هو وتوحيده (١) والاقرار بربوبيته ومعرفة
الرسول الذي بلغ عنه وقبول ما جاء به (٢)
ثم معرفة الأئمة بعد الرسول الذي افترض (٣) طاعتهم في كل عصر
وزمان على أهله والايمان والتصديق بجميع الرسل والأئمة
(ع) (٤) ثم العمل بما افترض الله عز وجل على العباد من
الطاعات ظاهرا وباطنا واجتناب ما حرم الله عز وجل عليهم تحريمه
ظاهرا وباطنا (٥) الخبر
٢٨٩ / ٦٤ مجموعة الشهيد (٥) نقلا من كتاب التعريف لأبي عبد الله
محمد بن أحمد الصفواني عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال
والذي بعثني بالحق لو تعبد أحدهم الف عام بين الركن والمقام ثم
لم يأت بولاية علي والأئمة من ولده (ع) كبه الله تعالى
على منخريه في النار
٢٩٠ / ٦٥ وعن أبي الحسن الرضا (ع) أنه قال لا يقبل
الله عملا لعبد الا بولايتنا فمن لم يوالنا كان من أهل هذه الآية
(وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) (١)

(١) في المصدر: وحده.

(٢) وفيه: بعد عبارة ما جاء به: ثم معرفة الوصي ثم معرفة الأئمة.

(٣) وفيه: الرسل الذين افترض الله.

(٤) وفيه: بأول الرسل والأئمة وآخرهم.

(٥) وفيه: ظاهره وباطنه.

٦٤ - مجموعة الشهيد: مخطوط

٦٥ - مجموعة الشهيد: مخطوط.

(١) الفرقان ٢٥: ٢٣

٢٩١ / ٦٦ وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال فرض الله على
أمتي خمس خصال أقام الصلاة وابتاء الزكاة وصيام شهر رمضان
وحج البيت وولاية علي بن أبي طالب والأئمة من ولده
(ع) والذي بعثني بالحق لا يقبل الله عز وجل من عبد
فريضة من فرائضه الا بولاية علي (ع) فمن والاه قبل منه
سائر الفرائض ومن لم يواله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ومأواه
جهنم وساءت مصيرا

٢٨ (باب ان من كان مؤمنا ثم كفر ثم آمن لم يبطل عمله في
ايمانه السابق)

٢٩٢ / ١ دعائم الاسلام عن أبي جعفر محمد بن علي (ع)
أنه قال من كان مؤمنا يعمل خيرا ثم اصابته فتنة فكفر ثم
تاب بعد كفره كتب له كل شيء عمله (١) في ايمانه فلا يبطله كفره
إذا تاب بعد كفره

٢٩ (باب نوادر ما يتعلق بأبواب مقدمة العبادات)

٢٩٣ / ١ الطبرسي في الاحتجاج عن موسى بن جعفر عن آبائه
(ع) في أجوبة أمير المؤمنين (ع) عن مسائل

٦٦ - مجموعة الشهيد: مخطوط.

الباب - ٢٨

١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٤٨٣.

(١) في المصدر: عمل، وقريب منه ما في الوسائل ج ١ ص ٩٦ ح ١.

الباب - ٢٩

١ - الاحجاج ج ١ ص ٢٢٢ عنه في البحار ج ١٠ ص ٤٤.

اليهودي في فضل محمد صلى الله عليه وآله على جميع الأنبياء إلى أن قال قال له اليهودي فان هذا سليمان سخرت له الشياطين يعملون له ما يشاء من محاريب وتمثيل قال له علي (ع) لقد كان كذلك ولقد أعطى محمد صلى الله عليه وآله أفضل من هذا ان الشياطين سخرت لسليمان وهي مقيمة على كفرها ولقد سخرت لنبوة محمد صلى الله عليه وآله الشياطين بالايمان فاقبل إليه الجن (١) التسعة من اشرفهم (٢) من جن نصيبين واليمن (٣) من بنى عمرو بن عامر من الأحجة منهم شصاه ومصاه والهملكان والمرزبان والمازبان ونضاه وهاسب وهاضب (٤) وعمرو وهم الذين يقول الله تبارك اسمه فيهم (وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن) (٥) وهم التسعة يستمعون القرآن فاقبل إليه الجن والنبى صلى الله عليه وآله يبطن النخل فاعتذروا بأنهم ظنوا كما ظننتم ان لن يبعث الله أحدا ولقد اقبل إليه أحد وسبعون ألفا (٦) فبايعوه على الصوم والصلاة والزكاة والحج والجهاد ونصح المسلمين واعتذروا بأنهم قالوا على الله شططا وهذا أفضل مما أعطى سليمان سبحان من سخرها لنبوة محمد صلى الله عليه وآله بعد أن كانت تتمرد وتزعم ان لله ولدا

في المصدر: من الجنة.
(٢) في المصدر زيادة: واحد.
(٣) في المصدر: الثمان.
(٤) في المصدر: شصاه، ومصاه، والهملكان، والمرزبان، والمازبان، ونضاه، وهاسب، وهاضب.
(٥) الأحقاف ٤٦: ٢٩.
(٦) في المصدر: ألفا منهم.

فلقد شمل مبعثه من الجن والإنس ما لا تحصي الخبر
وفى هذا المعنى اخبار كثيرة تدل على أن الجن كالانس في التكاليف
الشرعية الفرعية الاسلامية والله العالم

٢٩٤ / ٢ البحار عن دلائل الإمامة للطبري الامامي عن أبي
المفضل محمد بن عبد الله عن محمد بن همام عن أحمد بن
الحسين المعروف بابن أبي القاسم عن أبيه عن بعض رجاله عن
الهيثم بن واقد قال كنت عند الرضا (ع) بخراسان وكان
العباس يحجبه فدعاني وإذا عنده شيخ أعور يسأله فخرج الشيخ
فقال لي رد على الشيخ فخرجت إلى الحاجب فقال لم يخرج علي
أحد فقال الرضا (ع) أتعرف الشيخ فقلت لا
فقال هذا رجل من الجن سألتني عن مسائل وكان فيما سألتني عنه
مولودان ولدا في بطن ملتزقين مات أحدهما كيف يصنع به قلت
ينشر الميت عن الحي

٢٩٥ / ٣ مصباح الشريعة قال الصادق (ع) لا يتمكن
الشیطان بالوسوسة من العبد الا وقد أعرض عن ذكر الله واستهان
بأمره وسكن إلى نهيه ونسي اطلاعه على سره فالوسوسة ما يكون
من خارج القلب بإشارة معرفة العقل ومجاورة الطبع اما إذا تمكن في
القلب فذلك غي وضلالة وكفر والله عز وجل دعا عباده بلطف
دعوته وعرفهم عداوة إبليس فقال تعالى (ان الشيطان لكما عدو)
مبين (١) وقال (ان الشيطان لكم عدوا فاتخذوه عدوا) (٢) فكن

٢ - البحار ج ٨١ ص ٣١٠ ح ٣٢ عن دلائل الإمامة ص ١٩٥.

٣ - مصباح الشريعة ص ٢٢٥ باختلاف يسير عنه في البحار ج ٧٢ ص ١٢٤

ح ٢.

(١) الأعراف ٧: ٢٢.

(٢) فاطر ٣٥: ٦.

معه كالغريب مع كلب الراعي يفرع إلى صاحبه من صرفه عنه
كذلك إذا أتاك الشيطان موسوسا ليضلك عن سبيل الحق وينسيك ذكر
الله فاستعد منه بربك وربّه فإنه يؤيد الحق على الباطل وينصر
المظلوم بقوله عز وجل (انه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى
ربهم يتوكلون) (٣) ولن يقدر على هذا ومعرفة اتيانه ومذاهب وسوسته الا
بدوام المراقبة والاستقامة على بساط الخدمة وهيبة المطلع وكثرة
الذكر

واما المهمل لأوقاته فهو صيد الشيطان لا محالة واعتبر بما فعل
بنفسه من الاغواء والاغترار والاستكبار حيث غره وأعجبه عمله
وعبادته وبصيرته ورايه وجرأته عليه قد أورثه علمه ومعرفته واستدلاله
بعقله اللعنة إلى الأبد فما ظنك بنصحه ودعوته غيره فاعتصم بحبل
الله الأوثق وهو الالتجاء إلى الله والاضطرار بصحة الافتقار إلى الله
في كل نفس ولا يغرنك تزيينه للطاعة عليك فإنه يفتح عليك تسعة
وتسعين بابا من الخير ليظفر بك عند تمام المائة فقابله بالخلاف
والصد عن سبيله والمضادة باستهوائه

(٣) النحل ١٦ : ٩٩.

فهرس أنواع الأبواب

- (١) - أبواب الماء المطلق
- (٢) - أبواب الماء المضاف والمستعمل
- (٣) - أبواب الأستار
- (٤) - أبواب نواقض الوضوء
- (٥) أبواب الاحكام الخلوّة
- (٦) - أبواب الوضوء
- (٧) - أبواب السواك
- (٨) - أبواب آداب الحمام والتنظيف والزينة
- (٩) - أبواب الجنابة
- (١٠) - أبواب الحيض
- (١١) - أبواب الاستحاضة
- (١٢) - أبواب النفاس
- (١٣) - أبواب الاحتضار وما يناسبه
- (١٤) - أبواب غسل الميت
- (١٥) - أبواب التكفين

- (١٦) - أبواب صلاة الجنائز
(١٧) - أبواب الدفن وما يناسبه
(١٨) - أبواب غسل المس
(١٩) - أبواب التيمم
(٢٠) - أبواب النجاسات والأواني والجلود

تفصيل الأبواب
أبواب الماء المطلق

١ (باب انه طاهر مطهر يرفع الحدث ويزيل الخبث) ٢٩٦ / ١ الجعفریات أخبرنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي من كتابه سنة أربع عشرة وثلاثمائة قال حدثني أبو الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (ع) قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الماء يطهر ولا يطهر ٢٩٧ / ٢ ورواه في كتاب الصلاة أيضا بهذا السند عنه صلى الله عليه وآله قال الصلاة تنظر ولا تنظر بها والماء يطهر ولا يطهر ٢٩٨ / ٣ السيد فضل الله الراوندي في النوادر عن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن أحمد الديباجي عن محمد بن محمد الأشعث مثله

أبواب الماء المطلق

الباب - ١

١ - الجعفریات ص ١١ .

٢ - الجعفریات ص ٣٩ .

٣ - نوادر الراوندي ص ٣٩، وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٨ ح ٣ .

٢٩٩ / ٤ دعائم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن
آبائه عن علي (ع) عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وذكر مثله.
٣٠٠ / ٥ ابن أبي جمهور الأحسائي في درر الآلي العمادية روى
متواترا عن الصادق عن آبائه (ع) ان الماء طاهر لا
ينجسه الا ما غير لونه أو طعمه أو رائحته
٣٠١ / ٦ الحسن بن أبي الحسن الديلمي في ارشاد القلوب بإسناده عن
موسى بن جعفر عن آبائه عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال
في ذكر فضل نبينا صلى الله عليه وآله وأمه على سائر الأنبياء
وأمامهم ان الله سبحانه رفع نبينا إلى ساق العرش فأوحى إليه فيما
أوحى كانت (١) الأمم السالفة إذا أصابهم اذى (٢) نجس قرضوا (٣) من
أجسادهم وقد جعلت الماء طهورا لامتك من جميع الأنجاس
والصعيد في الأوقات
٣٠٢ / ٧ الصدوق في الهداية الماء كله طاهر حتى تعلم أنه قدر

-
- ٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١١ باب ذكر المياه.
٥ - درر الآلي ص ٦٥ عوالي الآلي ج ٣ ص ٩ ح ٦ والبحار ج ٨٠ ص ٩ ح ٤.
٦ - إرشاد القلوب ص ٤١٠، والبحار ج ٨٠ ص ١٠ ح ٩ عنه.
(١) في المصدر: وكانت.
(٢) وفيه: أدنى.
(٣) وفيه: قرضوه.
٧ - الهداية ص ١٣، والبحار ج ٨٠ ص ٩ ح ٦ عنه.

٣٠٣ / ٨ القطب الراوندي في فقه القرآن عن الصادق
(ع) مثله

ويأتي (١) عن الباقر (ع) أنه قال مشيراً إلى ماء راكد
ان هذا لا يصيب شيئاً الا طهره
٢ (باب ان البحر طاهر مطهر)

٣٠٤ / ١ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه ذكر
البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته
٣٠٥ / ٢ وعن علي (ع) أنه قال من لم يطهره البحر فلا
(طهور له) (١)

٣٠٦ / ٣ عوالي الآلي عن مجموعة المقداد (ره) بإسناده عن
رسول الله صلى الله عليه وآله قال وقد سئل عن الوضوء بماء
البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته

٨ - فقه القرآن ج ١ ص ٦١، الوسائل ج ١ ص ١٠٠، التهذيب ج ١ ص ٢١٥
ح ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، والكافي ج ٣ ص ١ ح ٢، ٣.
(١) يأتي في باب ٩ ح ٨.

الباب - ٢

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١١.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١١ والبحار ج ٨٠ ص ٩

(١) في المصدر: طهر وفي البحار: طهر له.

٣ - عوالي الآلي ج ٢ ص ١٤ ح ٢٨ و ج ٢ ص ٣٢١ ح ١٣ والوسائل ج

١ ص ١٠٢ ح ٤، والبحار ٨٠ ص ١٠ ح ٨ عن المعتمد ص ٧.

٣ باب نجاسة الماء بتغير طعمه أو لونه أو ريحه بالنجاسة لا
بغيرها من أي قسم كان الماء
٣٠٧ / ١ دعائم الاسلام بإسناده عن أمير المؤمنين (ع)
قال في الماء الجاري يمر بالجيف والعذرة والدم يتوضأ منه ويشرب
منه (١) ما لم يتغير أو صافه طعمه ولونه وريحه
٣٠٨ / ٢ وعن الصادق (ع) انه سئل عن غدیر فيه جيفة
فقال إن كان الماء قاهراً لا يوجد فيه ريحها فتوضأ
٣٠٩ / ٣ وعنه (ع) أنه قال إذا مر الجنب بالماء وفيه
الجيفة أو الميتة فإن كان قد تغير لذلك طعمه أو ريحه أو لونه فلا
يشرب منه ولا يتوضأ ولا يتطهر منه
٣١٠ / ٤ وعنه (ع) انه سئل عن الغدير يكون بجانب القرية
يكون فيه العذرة ويبول فيه الصبي وتبول فيه الدواب وتروث قال إن
عرض بقلبك شئ منه فافعل هكذا وتوضأ وأشار بيده (ع)
أي حركه وأفرج بعضه عن بعض وقال إن الدين ليس
بضيق قال الله تعالى (ما جعل عليكم في الدين من
حرج) (١)

الباب - ٣

- ١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠ ح ١٣.
(١) في المصدر: ويشرب وليس ينجسه شئ.
- ٢ - المصدر السابق ج ١ ص ١١١ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١ ح ١٣.
- ٣ - المصدر السابق ج ١ ص ١١٢ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١ ح ١٣.
- ٤ - المصدر السابق ج ١ ص ١١١ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١ ح ١٣.
(١) الحج ٢٢: ٧٨.

٣١١ / ٥ وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال ليس ينجس
 الماء شيء
 ٣١٢ / ٦ وعن أبي عبد الله انه سئل عن ميضأة (١) كان
 بقرب المسجد تدخل الحائض فيها يدها والغلام فيها يده قال
 توضأ منها فان الماء لا ينجسه شيء
 ٣١٣ / ٧ فقه الرضا (ع) كل غدِير فيه من الماء أكثر من
 كر لا ينجسه ما وقع (١) فيه من النجاسات الا أن تكون فيه الجيف
 فتغير لونه وطعمه ورائحته فإذا غيرته لم تشرب منه ولم تتطهر منه
 وقال (ع) وروى لا ينجس الماء الا ذو نفس
 سائلة أو حيوان له دم
 ٣١٤ / ٨ عوالي اللثالي عن مجموعة ابن فهد وروى متواترا عنهم
 (ع) قالوا الماء طهور لا ينجسه الا ما غير لونه
 أو طعمه أو ريحه
 ٣١٥ / ٩ وعن النبي صلى الله عليه وآله قال الماء لا ينجسه
 شيء

-
- ٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠ ح ١٣.
 ٦ - المصدر السابق ج ١ ص ١١١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠ ح ١٣.
 (١) ميضأة، مطهرة كبيرة (إناء كبير) يتوضأ منها (مجمع البحرين
 ج ١ ص ٤٤١).
 ٧ - فقه الرضا (ع) ص ٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧ ح ٥. (١) في المصدر: ما يقع.
 ٨ - عوالي الآلي ج ٣ ص ٩ ح ٦.
 ٩ - عوالي الآلي ح ١ ص ٧٦ ح ١٥٣.

٣١٦ / ١٠ وفي حديث آخر خلق الماء طهورا لا ينجسه
شئ الا ما غير لونه أو طعمه أو رائحته
٣١٧ / ١١ وعن مجموعة المقداد (ره) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وقد سئل عن بئر بضاعة خلق الله الماء
وساق مثله وفيه أو ريحه
٤ (باب الحكم بطهارة الماء إلى أن يعلم ورود النجاسة عليه)
٣١٨ / ١ القطب الراوندي في فقه القرآن عن الصادق (ع) قال الماء كله طاهر حتى
تعلم أنه قذر
٣١٩ / ٢ الصدوق في المقنع اعلم أن الماء كله طاهر الا ما علمت أنه
قذر
٥ (باب عدم نجاسة الماء الجاري بمجرد الملاقاة للنجاسة ما لم
يتغير)
٣٢٠ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد قال حدثني موسى حدثنا أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي

١٠ - المصدر السابق ج ١ ص ٧٦ ح ١٥٤ مع اختلاف يسير.

١١ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٥ ح ٢٩.

الباب - ٤

١ - فقه القرآن ج ١ ص ٦١.

٢ - المقنع ص ٩ باب ما يقع في البئر.

الباب - ٤

١ - الجعفریات ص ١١.

(ع) قال الماء الجاري

لا ينجسه شيء

٣٢١ / ٢ وبهذا الاسناد عنه (ع) قال الماء الجاري يمر

بالجيف والعذرة والدم يتوضأ منه ويشرب منه ليس ينجسه شيء

٣٢٢ / ٣ وبهذا الاسناد عنه قال أربع لا ينجسهن

شيء الأرض والجسد والماء والثوب ثم فسر (ع)

مراده في كل واحد منها إلى أن قال والماء الجاري يمر بالجيف

وذكر مثله

٣٢٣ / ٤ السيد فضل الله الراوندي في نواتره باسناده المتقدم عن

موسى بن جعفر عن آبائه عنه (ع) مثل الخبر الأول

والثاني الا انه أطلق الماء في الثاني

قال في البحار وحمل على الجاري أو الكثير مع عدم التغير

والأول أظهر (١)

قلت ويؤيده وجود كلمة الجاري في الأصل الذي اخذ صاحب

النوادر منه وكذا في الدعائم

٣٢٤ / ٥ دعائم الاسلام عن علي (ع) أنه قال في

الجاري يمر بالجيف وساق مثله

٢ - المصدر السابق ص ١١ .

ص ٣٩، ودعائم الاسلام ج ١ ص ١١١ باختلاف يسير .

٣ - المصدر السابق ص ١١ .

٤ - نوادر الراوندي ص ٣٩ .

(١) البحار ج ٨٠ ص ٢٠ ح ١٢ .

٥ - دعائم الاسلام ح ١ ص ١١١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠ ح ١٢ .

٣٢٥ / ٦ فقه الرضا (ع) اعلموا (١) ان كل ماء جار لا ينجسه شئ قلت وفي كتاب الطهارة (٢) للشيخ الأعظم وخصوص المرسل المحكى عن نوادر الراوندي (٣) الماء الجاري لا ينجسه شئ ولا يخفى ان الخبر مسند معتبر وليس فيه كلمة الجاري

٦ (باب عدم نجاسة ماء المطر حال نزوله بمجرد ملاقاته النجاسة)

٣٢٦ / ١ دعائم الاسلام وخصصوا (ع) في طين المطر ما لم تغلب عليه النجاسة وتغيره

٣٢٧ / ٢ فقه الرضا (ع) إذا بقي ماء المطر في الطرقات ثلاثة أيام نجس واحتيج إلى غسل الثوب منه وماء المطر في الصحارى لا ينجس وروى أن طين المطر في الصحارى يجوز الصلاة فيه طول الشتو

قلت وجه الدلالة كما في البحار (١) في ذيل الخبر المروى في

٦ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه.

(١) في المصدر: اعلموا رحمكم الله.

(٢) كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري ص ٣.

(٣) نوادر الراوندي ص ٣٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠ ح ١٢. الباب - ٦

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٨.

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٢ ح ٣.

(١) البحار ج ٨٠ ص ١٢.

السراير في طين المطر انه لا بأس به ان يصيب الثوب ثلاثة أيام الا ان يعلم أنه قد نجسه شئ بعد المطر (٢)
حصر البأس في طين المطر فيما إذا نجسه شئ بعد المطر ففي ما عداه لا بأس به وهو شامل لما إذا كانت الأرض نجسة قبل المطر انتهى

ووجه التفصيل لعله العلم الاجمالي بورود النجاسة في الطرقات دون الصحارى ولكنه لا ينفع في الحكم بوجود الاجتناب الا في صورة الاستيعاب وهي نادرة جدا
واعلم أن مما يجب التنبيه عليه وإن كان خارجا عن وضع الكتاب ان مرسله الكاهلي وهي عمدة أدلة عنوان الباب المروى عن الكافي مشتملة على أسئلة ثلاثة اسقط الشيخ في الأصل أولها ونقل متن ثانيها هكذا قال قلت يسيل على من ماء المطر أرى فيه التغير وارى فيه آثار القدر فتقطر القطرات على وينتضح على منه (٣) الخبر وصدر هذا السؤال لا يلائم ذيله فان السيلا ن غير الفطر والنضح فلا يمكن جعله بيانا له كقولهم توضحاً فغسل وروية التغير و آثار القذارة في الماء المنزل بعيد إلا أن يكون المراد السائل من الميزاب وشبهه وهو خلاف الظاهر فلا بد من ارتكاب بعض التكاليف ومتن الخبر في بعض نسخ الكافي ونسخة صاحب الوافي (٤) هكذا قلت ويسيل على الماء المطر بحذف من وخفض الماء ورفع المطر الخ وعليه فلا يحتاج توضيح السؤال على تكلف خصوصا على ما

(٢) السراير ص ٤٨٥

(٣) الكافي ج ٣ ص ١٣ ح ٤.

(٤) الوافي ص ٩ أبواب أحكام المياه.

رأيت بخط المجلسي (ره) ان في نسخة المزديدي (هـ) فيطفر
القطرات الخ
وما ذكره الشيخ في الأصل في توجيه الخبر يناسب النسخة
المذكورة لا نسخته والله ولي التوفيق
٧ (باب عدم نجاسة ماء الحمام إذا كان له مادة بمجرد ملاقة
النجاسة)

٣٢٨ / ١ عوالي اللآلي عن ابن فهد قال قال الرضا
(ع) ماء الحمام لا يخبث (١) ٣٢٩ / ٢ فقه الرضا (ع) وان اغتسلت من ماء الحمام
ولم

يكن معك ما تغترف به ويداك قدرتان فاضرب يدك في الماء
وقل بسم الله وهذا مما قال الله تبارك وتعالى (وما جعل عليكم
في الدين من حرج) (١) وان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل

(٥) الشيخ رضي الدين أبو الحسن علي بن الشيخ جمال الدين أحمد بن يحيى
المزديدي الحلبي كان من اجلاء فقهاء الأصحاب ومن الأدباء العلماء المشار إليهم
بالبنان إلى غير ذلك من النعوت التي نعته بها من ترجم له، بعد أساتذة
ومشايخ الشهيد، يروي عن ابن داود والعلامة والبرقي وغيرهم (رياض
العلماء ج ٣ ص ٣٦٩ وأمل الأمل ج ٢ ص ١٧٦).
الباب - ٧

- ١ - عوالي الآلي ج ٣ ص ١٢ ح ١٧.
- (١) في المصدر: لا يخبث.
- ٢ - فقه الرضا (ع) ص ٤ باب الغسل، والبحار ج ٨١ ص ٥٢.
- (١) الحج ٢٢: ٧٨.

المسلم من الحوض قبل الذمي وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري
إذا كانت له مادة

قلت في البحار (٢) لعل تقديم المسلم في الغسل على
الاستحباب لشرف الاسلام إذا كان الماء كثيرا وإذا كان الماء قليلا
فعلى الوجوب بمعنى عدم الاكتفاء به في رفع الحدث والخبث
انتهى

وظاهر صدر الخبر وذيله عدم استناد التقديم إلى النجاسة
فالتقديم على الاستحباب في الصورتين
٨ (باب نجاسة ما نقص عن الكرم من الراكد بملاقاة النجاسة
له إذ وردت عليه وإن لم يتغير)

٣٣٠ / ١ فقه الرضا (ع) وروى لا ينجس الماء الا ذو
نفس سائلة أو حيوان له دم وإذا سقط فيه النجاسة في الاناء لم يجز
استعماله وإن لم يتغير لونه وطعمه ورائحته مع وجود غيره وإن لم
يوجد غيره استعماله

قلت لعل المراد من الاستعمال الشرب منه خاصة كما يومي إليه
كلامه بعد أسطر وان شرب من الماء دابة أو حمار أو بغل أو شاة أو
بقرة فلا بأس باستعماله والوضوء منه
٣٣١ / ٢ وفيه وان وقع كلب (١) أو شرب منه أهريق الماء وغسل

(٢) البحار ج ٨٠ ص ٣٦.

الباب - ٨

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه، عنه في البحار ٨٠ ص ٧٦ ح ٣.

٢ - المصدر السابق ص ٥ باب المياه عنه في البحار ٨٠ ص ٥٤ ح ٣.

(١) في البحار: كلب في الماء

الاناء ٣٣٢ / ٣ وفيه وإن كان معه إناءان وقع في أحدهما ما ينجس الماء ولم يعلم في أيهما وقع فليهرقهما جميعاً وليتيمم
٣٣٣ / ٤ الصدوق في المقنع وإن كان معك إناءان وذكر مثله
٣٣٤ / ٥ الحسين بن حمدان الحضيبي في كتاب الهداية عن أبي الصباح عن أبي عبد الله (ع) قال لما كان في الليلة التي توفى بها سيد العابدين (ع) قال لابنه محمد ابني آتني بوضوء فاتاه بوضوء في اناء فقال له قبل أن يقبل إليه أردده وكبه فان فيه ميتة فدعا بالمصباح فإذا فيه فارة فاتاه بوضوء غيره الخبر

٣٣٥ / ٦ السيد علي بن طاووس في كتاب فرج المهموم ومما رويناه باسنادنا إلى الشيخ أبي جعفر محمد بن جرير بن رستم قال حضر علي بن الحسين (ع) الموت فقال يا محمد أي ليلة هذه قال ليلة كذا وكذا قال وكم مضى من الشهر قال كذا وكذا قال إنها الليلة التي وعدتها ودعا بوضوء فقال إن فيه فارة فقال بعض القوم انه يهجر فقال هاتوا المصباح فجئ به فإذا فيه فارة فامر بذلك الماء فأهريق واتوه بماء آخر فتوضأ وصلى حتى إذا كان آخر الليل توفى (ع)

-
- ٣ - المصدر السابق ص ٥ باب المياه عنه في البحار ٨٠ ص ١٢٣ ح ٢.
٤ - المقنع ص ٩.
٥ - الهداية ص ٤٧.
٦ - فرج المهموم ص ٢٢٨ مع اختلاف بسيط مع النسخة المطبوعة.

- ٩ - (باب عدم نجاسة الكر من الماء الراكد بملاقاة النجاسة بدون التغيير)
- ٣٣٦ / ١ / فقه الرضا (ع) وكل غدیر فيه من الماء أكثر من کر لا ینجسه ما يقع فيه من النجاسات
- ٣٣٧ / ٢ / الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قدم علی رسول الله صلى الله عليه وآله قوم فقالوا ان لنا حياضا تردها السباع والكلاب والوحش والبهائم فقال صلى الله عليه وآله لها ما اخذت بأفواهها وبطونها ولكم سائر ذلك
- ٣٣٨ / ٣ / الصدوق في الهداية وان أهل البادية سألوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال صلى الله عليه وآله لهم لها ما اخذت بأفواهها ولكم سائر ذلك
- ٣٣٩ / ٤ / دعائم الاسلام بإسناده عن الصادق عن آبائه (ع) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن الماء ترده وذكر مثله وفيه ولكم ما بقي
- ١ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧ ح ٥.
- ٢ - الجعفریات ص ١٢.
- ٣ - الهداية ص ص ١٤.
- ٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٣.

٣٤٠ / ٥ وسئل الصادق (ع) عن الغدير يبول فيه الدواب
وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب والحائض فقال إن كان قدر
كر لم ينحسه شيء
٣٤١ / ٦ عوالي الآلي عن النبي صلى الله عليه وآله قال إذا بلغ
الماء كرا لم يحمل خبثا
٣٤٢ / ٧ وعنه صلى الله عليه وآله قال إذا بلغ الماء قلتين (١) لم
يحمل خبثا
٣٤٣ / ٨ العلامة في المختلف عن ابن أبي عقيل قال ذكر بعض
علماء الشيعة انه كان بالمدينة رجل يدخل على أبي جعفر محمد بن علي
(ع) وكان في طريقه ماء فيه العذرة والجيف وكان
يأمر الغلام يحمل كوزا من ماء يغسل به رجله إذا خاضه (١) فأبصره
يوما أبو جعفر (ع) فقال إن هذا لا يصيب شيئا الا
طهره فلا تعد منه غسلا
قلت وإنما ذكرنا هذا الخبر في هذا الباب مع أنه ليس فيه ما
يدل على اشتراط الكثرة والكربة جمعا بينه وبين ما دل على نجاسة
القليل بالملاقاة
وقال الشيخ الأعظم في كتاب الطهارة (٢) في كلام له مضافا إلى

-
- ٥ - دعائم لاسلام ج ١ ص ١١٢ .
٦ - عوالي الآلي ج ١ ص ٧٦ و ج ٢ ص ٦ .
٧ - عوالي الآلي ج ١ ص ٧٦ ح ١٥٥ .
(١) في المصدر: قدر قلتين .
- المختلف ص ٣ .
(١) في المصدر: يغسل رجله إذا أصابه .
(٢) كتاب الطهارة ص ١٦ .

قوله (ع) في بعض الروايات مشيراً إلى غدِير الماء أن هذا لا يصيب شيئاً إلا طهره وأراد به هذا الخبر وليس فيه ذكر للغدير وهو اعرف بما قال
١٠ (باب مقدار الكر بالأشبار)
٣٤٤ / ١ الصدوق في المقنع والكر ما يكون ثلاثة أشبار طولاً في عرض ثلاثة أشبار في عمق ثلاثة أشبار
٣٤٥ / ٢ فقه الرضا (ع) والعلامة في ذلك أن تأخذ الحجر فترمي به في وسطه فإن بلغت أمواجه من الحجر جنبتي الغدير فهو دون الكر وإن لم يبلغ فهو كر لا ينجسه شيء إلا أن يكون فيه الجيف فتغير لونه أو طعمه أو رائحته (١)
قلت هذا التحديد لم ينقل الا من الشلمغاني (٢) وهو قريب من مذهب أبي حنيفة لم يقل به أحد من أصحابنا فهو محمول على التقية ويحتمل بعيداً ملازمته في أمثال الغدير للتحديد الأخيرين ويؤيده كلامه في البئر كما يأتي

الباب - ١٠

١ - المقنع ص ١٠ عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٨ ح ١٠.
٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥.

(١) في المصدر: لونه وطعمه ورائحته.

(٢) هو أبو جعفر محمد بن علي الشلمغاني يعرف بابن أبي العزاقر، كان

مستقيم الطريقة ثم تغير وظهرت منه مقالات منكورة، خرجت في حقه

توقيعات فاخذه السلطان وصلبه في بغداد يوم الثلاثاء ٢٩ ذي القعدة سنة

٣٢٢ وكان ذلك حسداً منه لأبي القاسم بن روح حيث فاز بالنيابة ولم يفز

بها وله كتب ألفها حال الاستقامة (جامع الرواة ج ٢ ص ١٥٤ رجال الطوسي ص ٥١٢ رجال النجاشي ص ٢٦٨).

١١ (باب وجوب اجتناب الإناءين إذا كان أحدهما نجسا واشتبهها)
٣٤٦ / ١ قد تقدم عن الصادق والرضا (ع) الامر باهراقهما إذا نجس أحدهما واشتبهها
١٢ (باب عدم جواز استعمال الماء النجس في الطهارة ولا عند الضرورة وجواز استعماله حينئذ في الأكل والشرب خاصة)
٣٤٧ / ١ قد تقدم عن فقه الرضا (ع) قوله في الماء النجس ولم يجز استعماله فإن لم يوجد غيره استعماله
٣٤٨ / ٢ وفيه ولا تشرب إذا يوجد غيره ولا تشرب ولا تستعمل الا في وقت الضرورة وليتيمم وكل ماء تغير فحرم التطهير به جاز شربه في وقت الضرورة
٣٤٩ / ٣ المقنع فان ولغ (١) كلب في اناء أو شرب منه أهريق الماء

الباب - ١١
١ - تقدم في الباب ٨ ح ٣.
الباب - ١٢
١ - تقدم في الباب ٨ ح ١.
٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥.
٣ - المقنع ص ١٢.
(١) في المصدر: وقع.

١٣ (باب عدم نجاسة ماء البئر بمجرد الملاقاة من غير تغيير
وحكم النزح)
٣٥٠ / ١ الصدوق في المقنع وان وقع فيها أي في البئر زنبيل من
عذرة رطبة أو يابسة أو زنبيل من سرقين فلا بأس بالوضوء منها
وليس عليك ان تنزح منها شيئاً
٣٥١ / ٢ وفيه وروى عبد الكريم عن أبي عبد الله (ع)
أنه قال في بئر استسقى منها فتوضأ به وغسل به الثياب
وعجن به ثم علم أنه كان فيها ميتة انه لا بأس به ولا يغسل منه
الثوب ولا تعاد منه الصلاة
٣٥٢ / ٣ فقه الرضا (ع) وكل بئر عمق مائها ثلاثة أشبار
ونصف في مثلها فسبيلها سبيل الماء الجاري الا ان يتغير لونها
وطعمها ورائحتها
قلت لم ينقل القول باشتراط الكرية في ماء البئر إلا عن
البصروي (١) من القدماء فلا يجوز الاعتماد على هذا الخبر وإن كان

الباب - ١٣

١ - المقنع ص ١٠

٢ - المصدر السابق ص ١١.

٣ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه وشربها، عنه في البحار ج ٨٠ ص

٢٥ ح ٣.

(١) البصروي: أبو الحسن محمد بن محمد، فقيه فاضل من تلامذة الشريف
المرتضى (قدس سره) له مصنفات منها: المعتمد، المفيد في التكليف،
ديوان شعر، قال في المدارك - بعد نقل قوله في ماء البحر - : انه من
قدمائنا (رياض العلماء ج ٥ ص ١٥٨).

مؤيدا ببعض الاخبار حتى قال المحقق الأنصاري لولا اعراض
الأصحاب عنه لكان القول به قويا (٢)
٣٥٣ / ٤ عوالي اللآلي عن الفاضل المقداد قال قال النبي
صلى الله عليه وآله وقد سئل عن بئر بضاعة خلق الله الماء
طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه
١٤ (باب ما ينزح من البئر لموت الثور والحمار والبعير والنبيد
والمسكر وانصباب الخمر)
٣٥٤ / ١ فقه الرضا (ع) فان وقع فيها حمار فانزح منها
كرا من الماء
٣٥٥ / ٢ وفيه وان مات فيها بعير أو صب فيها خمر فانزح منها
الماء كله
٣٥٦ / ٣ الصدوق في المقنع فان وقع في البئر بعير أو صب فيها
خمر فانزح الماء كله

(٢) كتاب الطهارة ص ٢٧ وفيه عن هذا القول أمكن المصير إليه.

٤ - عوالي الآلي ج ٢ ص ١٥ ح ٢٩.

الباب - ١٤

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه، عنه في البحار ٨٠ ص ٢٥

ح ٣.

٢ - المصدر السابق ص ٥ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥

ح ٣.

٣ - المقنع ص ١٠.

١٥ (باب ما ينزح من البئر لبول الصبي والرجل)
٣٥٧ / ١ الصدوق في المقنع وان بال فيها رجل فاستق (١) منها
أربعين دلوا وان بال فيها صبي وقد اكل الطعام فاستق منها ثلاث
دلاء وإن كان رضيعا فاستق منها دلوا واحدا
٣٥٨ / ٢ فقه الرضا (ع) وان بال فيها رجل فاستق
منها وذكر مثله

١٦ (باب ما ينزح من البئر للسنور والكلب
والخنزير وما أشبههما)
٣٥٩ / ١ فقه الرضا (ع) وان وقع فيها كلب أو
سنور فانزح منها ثلاثين دلوا إلى أربعين
٣٦٠ / ٢ الصدوق في المقنع وان وقعت (١) في البئر قطرة دم أو
خمر أو ميتة أو لحم خنزير فانزح منها عشرين دلوا

الباب - ١٥

١ - المقنع ص ١٠.

(١) استق: فعل امر من استقى أي خذ من مائها (لسان العرب ج ١٤ ص
٣٩٣)

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.

الباب - ١٦

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.

٢ - المقنع ص ١١.

(١) في المصدر: وان وقع.

١٧ (باب ما ينزح للدجاجة والحمامة
والطير والشاة ونحوها
٣٦١ / ١ - الصدوق في المقنع فان وقع فيها دجاجة أو حمامة
فاستق منها [سبعة دلاء وان وقع فيها حمار فاستق] (١) كرا من
الماء وان وقعت في البئر شاة فانزح منها سبعة أدلو (٢) وأصغر ما
يقع فيها (٣) الصعوة (٤) ينزح (٥) منها دلوا واحدا
٣٦٢ / ٢ - الفقه الرضوي (وإذا سقط في البئر فارة أو طائر أو
سنور وما أشبه ذلك فمات فيها ولم يتفسخ نزح منها سبع من
دلاء هجر والدلو أربعون رطلا وإذا تفسخ نزح منها عشرون دلوا
وأروي أربعين دلوا)
٣٦٣ / ٣ - وفيه (وأصغر ما يقع فيه أي في ماء البئر الصعوة
فانزح منها دلوا واحدا
٣٦٤ / ٤ - الجعفریات) أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

الباب - ١٧

- ١ - المقنع ص ١٠
(١) الزيادة من المصدر.
(٢) الظاهر: أدل وليس أدلو.
(٣) في المصدر: في البئر.
(٤) الصعوة: صغار العصافير، وقيل: هو طائر أصغر من العصفور احمر الرأس
وجمعه صعاء (لسان العرب ج ١٤ ص ٤٦٠ صعا).
(٥) في المصدر: فاستق.
٢ - فقه الرضاء (ع) ص ٥ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.
٣ - فقه الرضا (ع) ص ٥ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.
٤ - الجعفریات ص ١٢.

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ان عليا (ع)
سئل عن بئر وقع فيها مما فيه الدم فيموت فقال إن كان شيئا له دم
نزح من مائها مائة دلو ثم يستعذب بمائها
١٨ (باب ما ينزح للفارة والوزغة والسام أبرص
والعقرب ونحوها) ٣٦٥ / ١ - الصدوق في المقنع وان وقعت فيها فارة فانزح منها
دلو

واحدا وأكثر ما روى في الفارة إذا تفسخت سبعة دلاء وإذا وقع في
البئر سام أبرص فحرك الماء بالدلو فليس بشئ فان وقعت في البئر
خنفساء أو ذباب أو جراد أو نملة أو عقرب أو بنات
وردان (١) وكل ما ليس له دم فلا تنزح منها شيئا
٣٦٦ / ٢ - فقه الرضا (ع) (وان وقعت فيها حية أو
عقرب أو خنافس أو بنات وردان فاستق للحية أدل وليس لسواها
شيء) وتقدم (١) (ع) كلامه في الفارة
١٩ (باب ما ينزح للعدرة اليابسة والرطوبة وخرء الكلاب وما لا نص فيه)
٣٦٧ / ١ - الصدوق في المقنع فان وقع في البئر عدرة فاستق منها

الباب - ١٨

١ - المقنع ص ١٠، ١١

(١) بنات وردان: دواب معروفة، وهي نوع من الحشرات يكثر في الكنيف
والأماكن الرطبة (لسان العرب ج ٣ ص ٤٥٩ ورد).

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.

(١) في الباب ١٧ ح ٢ عن فقه الرضا (ع) أيضا.

الباب - ١٩

١ - المقنع ص ١٠.

عشرة دلاء وان ذابت فيها فاستق منها أربعين دلوا إلى خمسين
دلوا

وتقدم (١) عنه وان وقع فيها زنبيل من عذرة رطبة أو يابسة
الخ

٢٠ (باب ما ينزح من البئر لموت الانسان وللدم القليل
والكثير)

٣٦٨ / ١ - الصدوق في المقنع وأكبر ما يقع في البئر الانسان فانزح
منها سبعين دلوا (١)

وتقدم (٢) عنه وان وقعت في البئر قطرة دم فانزح منها عشرين
دلوا

٣٦٩ / ٢ - فقه الرضا (ع) (وان قطر فيها قطرات من دم
فاستق منها دلاء)

٢١ (باب ما ينزح لوقوع الميتة واغتسال الجنب)

٣٧٠ / ١ - تقدم عن المقنع انه ينزح لوقوع الميتة عشرون دلوا

(١) في الباب ١٣ ح ١.

الباب - ٢٠

١ - المقنع ص ٩ ، ١١ .

(١) في المصدر هنا: إذا مات

(٢) الباب ١٦ ح ٢ .

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥

الباب - ٢١

١ - الباب ١٦ ح ٢ .

٢٢ (باب حكم التراوح وما ينزح من البئر مع التغيير)
٣٧١ / ١ - الصدوق في المقنع بعد قوله وان وقعت في البئر قطرة دم
أو خمر إلى آخره وان تغير الريح فانزح حتى يطيب
٣٧٢ / ٢ - فقه الرضا (ع) (فان تغيرت نزحت حتى
تطيب)

٣٧٣ / ٣ - وفيه بعد حكم ما ينزح للفارة والطير اللهم الا ان يتغير
اللون والطعم والرائحة فينزح حتى يطيب
٤٣٧٤ وفيه وان تغير الماء وجب ان ينزح الماء كله فإن كان كثيرا
وصعب نزحه فالواجب عليه ان يكثرى عليه أربعة رجال يستقون منها
على التراوح من الغدوة إلى الليل
٢٣ (باب احكام تقارب البئر والبالوعة)

٣٧٥ / ١ - الصدوق في المقنع وإذا كانت بئر والى جانبها الكنيف
فان مجرى العيون كلها من مهب الشمال فإذا كانت البئر النظيفة فوق
الشمال والكنيف أسفل من ذلك لم يضرها إذا كان بينهما أذرع
فإن كان الكنيف فوق النظيفة فلا أقل من اثني عشر ذراعا وان كانا

الباب - ٢٢

١ - المقنع ص ١١ .

٢، ٣، ٤ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه وشربها، عنه في البحار ج

٨٠ ص ٢٥ ح ٣ .

الباب - ٢٣

١ - المقنع ص ١١ .

تجاهها بحذاء القبلة وهما متساويان (١) في مهب الشمال فسبعة
أذرع وإن أردت أن تجعل إلى جنب بالوعة بئرا فان كانت الأرض
صلبة فاجعل بينهما خمسة أذرع وان كانت رخوة فسبعة أذرع
وروى إن كان بينهما أذرع فلا بأس وان كانت مبخرة (٢) إذا
كانت البئر على أعلى الوادي
٣٧٦ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) ان رجلا اتاه فقال يا أمير
المؤمنين ان لنا بئرا (١) وربما عجننا العجين من مائها وان بئر
الغائط منها أربعة أذرع ولا نزال نجد رائحة نكرها من البول
والغائط
فقال علي (ع) طمها أو باعد الكنيف عنها إذا
وجدت رائحة (٢) العذرة منها

(١) في المصدر: يستويان.

(٢) البئر المبخرة: التي يشم منها الرائحة الكريهة كالجيفة ونحوها (مجمع
البحرين بخرج ٣ ص ٢١٥).

٢ - الجعفریات ص ١٤.

(١) في المصدر: بئرا وهو متوضؤنا.

(٢) وفيه: ريح.

أبواب الماء المضاف والمستعمل
١ (باب ان المضاف لا يرفع حدثا ولا يزيل خبثا)
٣٧٧ / ١ فقه الرضا (ع) كل ماء مضاف أو مضاف إليه فلا
يجوز التطهير به ويجوز شربه مثل ماء الورد وماء القرع ومياه
الرياحين والعصير والخل ومثل ماء الباقلي وماء الزعفران وماء
الخلوق (١) وغيره مما يشبهها وكل ذلك لا يجوز استعمالها الا
الماء القراح والا التراب (٢)
٢ (باب حكم النبيذ واللين)
٣٧٨ / ١ دعائم الاسلام عن علي (ع) قال كنا ننتقع
لرسول الله صلى الله عليه وآله زبيبا أو تمرا في مطهرة في الماء لنحليه
له فإذا كان اليوم واليومين شربه فإذا تغير امر به فهرق
.

أبواب الماء المضاف

الباب - ١

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه وشربها وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٩
ح ١.

(١) الخلق: طيب معروف يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب
وتغلب الحمرة والصفرة (لسان العرب ج ١٠ ص ٩١ خلق).

(٢) في المصدر: الماء القراح أو التراب.

الباب - ٢

١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٢٨ ح ٤٤٤

٣٧٩ / ٢ وعن جعفر بن محمد (ع) أنه قال الحلال من
النيذ ان تنبذه وتشربه من يومه ومن الغد فإذا تغير فلا تشربه
ونحن نشربه حلوا قبل أن يغلي
٣٨٠ / ٣ وقال (ع) كانت سقاية زمزم فيها ملحوة
فكانوا يطرحون فيها تمرا ليعذب ماؤها
قلت وفيه إشارة إلى عدم خروجه بذلك عن الاطلاق فلا مانع
في التطهر به
٣ (باب نجاسة المضاف بملاقاة النجاسة
وإن كان كثيرا وكذا المائعات)
٣٨١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمدان عليا (ع) سئل عن قدر
طبخت وإذا في القدر فارة ميتة فقال علي (ع) يهراق
الماء (١) ويغسل اللحم فينقى حتى ينقى ثم يؤكل
٣٨٢ / ٢ وبهذا الاسناد ان عليا (ع) قال في الخنفساء
والعقرب والصرد (١) إذا مات في الادم فلا بأس بأكله قال وإن كان
شيئا مات في الادم وفيه الدم في العسل أو في زيت أو في

٢ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٢٩ ح ٤٤٥.

٣ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٢٩ ح ٤٤٦.

الباب - ٣

١ - الجعفریات ص ٢٦.

(١) في المصدر: المرق.

٢ - المصدر السابق ص ٢٦.

(١) الصرد: طائر أكبر من العصفور (لسان العرب ج ٣ ص ٤٩٢ صرد).

السمن وكان جامدا جنب ما فووقه وما تحته ثم يؤكل بقيته وإن كان
ذائبا فلا يؤكل يستسرج به ولا يباع
٣٨٣ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي (ع) انه سئل عن الزيت
يقع فيه شئ له دم فيموت قال الزيت خاصة يبيعه لمن يعمله صابونا
٣٨٤ / ٤ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال
علي (ع) في الزيت والسمن إذا وقع فيه شئ له دم فمات
فيه استسرجوه فمن مسه فليغسل يده وإذا مس الثوب أو مسح
يده في الثوب أو اصابه منه شئ فليغسل الموضع الذي أصاب من
الثوب أو مسح يده في الثوب يغسل ذلك خاصة
٣٨٥ / ٥ وبهذا الاسناد عن علي (ع) انه سئل عن طشت
فيه زعفران بال فيه صبي فقال يصبغوا ثوبهم ثم يغسلوه فإذا
الماء قد طهر الثوب
٣٨٦ / ٦ الصدوق في المقنع وان وقعت فارة في خابية (١) فيها سمن
أو زيت فلا تأكله
٣٨٧ / ٧ دعائم الاسلام سئل الصادق (ع) عن فارة وقعت
في سمن قال إن كان جامدا ألقيت ما حولها واكل الباقي وإن كان
مائعا فسد كله ويستصبح به

٣ - الجعفریات ص ٢٦.

٤ - المصدر السابق ص ٢٦.

(٥) المصدر السابق ص ٢٣.

٦ - المقنع ص ١٠

(١) الخابية: الحب وهو الاناء الفخاري المعروف لتبريد الماء (لسان العرب ج

١٤ ص ٢٢٣ خبا).

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٢ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٨٠ ح ٨.

٣٨٨ ٨ قال وسئل أمير المؤمنين (ع) عن الدواب تقع في
السمن والعسل (١) والزيت فتموت فيه قال إن كان ذائبا أريق
اللبن واستسرج بالزيت والسمن وقال (ع) في الزيت
يعله الصابون ان شاء (٢)

٣٨٩ / ٩ وقالوا (ع) إذا خرجت الدابة حية ولم تمت
في الادم لم ينحس ويؤكل وإذا وقعت فيه فماتت لم يؤكل ولم
يبع (١) ولم يشتر

٤ (باب كراهة الطهارة بماء أسخن بالشمس
في الآنية وان يعجن به)

٣٩٠ / ١ الأربعين للشهيد (رحمه الله) بإسناده عن الصدوق عن
حمزة بن محمد عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسين بن الحسن
الفراسي عن سليمان بن جعفر عن السكوني عن جعفر بن
محمد عن أبيه عن آبائه (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله الماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضؤوا به
ولا تغتسلوا ولا تعجنوا به فإنه يورث البرص

٨ - المصدر السابق ج ١ ص ١٢٢ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٨٠ ح ٨.
(١) في المصدر، واللبن.

(٢) في المصدر: ان شاء صابونا.

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٢ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٨٠ ح ٨.
(١) ولم يبع، ليس في المصدر.

الباب - ٤

١ - الأربعين للشهيد ص ٦ ح ٨.

٥ (باب كراهة الطهارة بالماء الذي يسخن بالنار في غسل
الأموات والاحياء مطلقا)
٣٩١ / ١ فقه الرضا (ع) ولا تسخن له ماء إلا أن يكون
ماء باردا جدا فتوقى الميت مما توقى منه نفسك ولا يكون الماء
حارا شديدا وليكن فاترا
٣٩٢ / ٢ ابن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن أبي محمد
الفحام عن عمه عمر بن يحيى عن كافور الخادم قال قال لي
الإمام علي بن محمد (ع) اترك السطل الفلاني في
الموضع الفلاني لا تطهر منه للصلاة وأنفذي في حاجة وقال إذا
عدت فافعل ذلك ليكون معدا إذا تأهبت للصلاة
فاستلقى (ع) لينام وأنسيت ما قال لي وكانت ليلة
باردة فحسست به وقد قام إلى الصلاة وذكرت انني لم اترك
السطل فبعدت عن الموضع خوفا من لومه وتألمت له حيث يسعى
بطلب الاناء فناداني نداء مغضب فقلت انا لله أيش عذري أن
أقول نسيت مثل هذا ولم أجد بدا من اجابته فجئت مرعوبا
فقال يا ويلك ا ما عرفت رسمي انني لا أتطهر الا بماء بارد
فسخنت لي ماء وتركته في السطل فقلت والله يا سيدي ما تركت
السطل ولا الماء قال الحمد لله والله لا تركنا رخصة ولا رددنا
منحة الحمد لله الذي جعلنا من أهل طاعته ووقفنا للعون على
عبادته

الباب - ٥

١ - فقه الرضا (ع) ص ١٧ باب غسل الميت.

٢ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٣٠٤ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٣٥ ح ٦.

ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقول إن الله يغضب على من
لا يقبل رخصه

٦ (باب ان الماء المستعمل في الوضوء طاهر مطهر
وكذا بقية مائه)

٣٩٣ / ١ الصدوق في العيون عن محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف
البغدادي الوراق عن علي بن محمد بن جعفر بن أحمد بن عنيسة مولى
الرشيد عن دارم بن قبيصة بن نهشل بن مجمع الصنعاني عن الرضا
(ع) قال سمعت أبي يحدث عن أبيه عن جده عن جابر بن عبد الله
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في قبة من ادم (١)
ورأيت بلالا الحبشي وقد خرج من عنده ومعه فضل وضوء
رسول الله صلى الله عليه وآله فابتدره الناس فمن أصاب منه
شيئا تمسح به وجهه ومن لم يصب منه شيئا اخذ من يدي صاحبه
فمسح به وجهه وكذلك فعل بفضل وضوء أمير المؤمنين
عليه السلام

٣٩٤ / ٢ ابن شهر آشوب في المناقب عن محمد بن المنكدر سمعت
جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وآله يعودني وانا
مريض لا أعقل فتوضأ وصب على من وضوئه فعقلت

الباب - ٦

١ - عيون أخبار الرضا (ع) ج ٢ ص ٦٩.

(١) الأديم: الجلد المدبوغ والجمع ادم بفتح الحاء، وفي الخبر: كانت مخدته صلى الله عليه وآله

من ادم (مجمع البحرين - ادم - ج ٦ ص ٦ وقريب منه لسان

العرب - ادم - ج ١٢ ص ٩)

٢ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١١٥.

٣٩٥ / ٣ العلامة الكراجكي في كنز الفوائد قال إن النبي صلى الله عليه وآله كان في سفر فاستيقظ من نومه فقال مع من وضوء فقال أبو قتادة معي في ميضأة فاتاه به فتوضأ وفضلت في الميضأة فضلة فقال صلى الله عليه وآله احتفظ بها يا أبا قتادة فيكون (١) لها شان فلما حمى النهار واشتد العطش بالناس ابتدروا إلى النبي صلى الله عليه وآله يقولون الماء الماء فدعا النبي صلى الله عليه وآله بقدحه ثم قال هلم الميضأة يا أبا قتادة فآخذها ودعا فيها وقال أسكب فسكب في القدر وابتدر الناس الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كلكم يشرب الماء إن شاء الله فكان أبو قتادة يسكب ورسول الله صلى الله عليه وآله يسقى حتى شرب الناس أجمعون ثم قال النبي صلى الله عليه وآله لأبي قتادة اشرب فقال لا بل اشرب أنت يا رسول الله فقال اشرب فان ساقى القوم آخرهم شرباً (٢) فشرب أبو قتادة ثم شرب رسول الله صلى الله عليه وآله

٣٩٦ / ٤ الشيخ الطوسي في الخلاف عن ابن مسكان عن رجل عن أبي عبد الله (ع) قال قلت له ا يتوضأ الرجل بفضل المرأة قال نعم إذا كانت تعرف الوضوء وتغسل يدها قبل أن تدخلها الإناء

٣ - كنز العمال ص ٧٤.

(١) في المصدر: فسيكون.

(٢) وفيه: يشرب.

٤ - الخلاف ج ١ ص ٩٥.

٣٩٧ / ٥ عوالي اللآلي وفي الحديث ان النساء والرجال على عهد
رسول الله صلى الله عليه وآله يتوضؤون من اناء واحد (١)
٣٩٨ / ٦ الصدوق في المقنع وان أصابك نضح من طشت فيه وضوءك
فاغسل ما أصابك منه إذا كان الوضوء من بول أو قذر وإن كان من
وضوءك للصلاة فلا يضرك
٧ (باب حكم الماء المستعمل في الغسل من الجنابة وما ينتضح
من قطرات ماء الغسل في الاناء وغيره وحكم الغسالة)
٣٩٩ / ١ الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الأخلاق بإسناده عن
محمد بن مسلم قال قلت لأبي عبد الله (ع) الحمام
يغتسل فيه الجنب وغيره اغتسل من مائه؟ قال نعم لا بأس
ان يغتسل منه الجنب الخبر
٤٠٠ / ٢ عوالي اللآلي عن ابن عباس قال اغتسل بعض أزواج
النبي صلى الله عليه وآله في جفنة (١) فأراد رسول الله
صلى الله عليه وآله ان يتوضأ منها فقالت يا رسول الله انى كنت
جنبه فقال صلى الله عليه وآله ان الماء لا يجنب

٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٥٠ ح ١٠٣.
(١) في هامش ص ٣٠ من المستدرک، الطبعة الحجرية وردت حاشية للمؤلف
(قدس شره) نصها: (وهذا يدل على أن المستعمل في الوضوء يجوز استعماله
مرة أخرى).
٦ - المقنع ص ٦.
الباب - ٧
١ - مكارم الأخلاق ص ٥٤ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦ ح ٥.
٢ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٦٦ ح ١٧٧.
(١) الجفنة بفتح الجيم: القصة الكبيرة (لسان العرب - جفن - ج ١٣ ص
٨٩ ومجمع البحرين ج ٦ ص ٢٢٥).

٤٠١ / ٣ فقه الرضا (ع) وان اغتسلت في حفيرة وجرى الماء تحت رجلك فلا تغسلهما وان كانت رجلاك مستنقعين في الماء فاغسلهما

قلت إن كان المراد إن كان يغتسل في مكان يجرى ماء الغسل على رجليه ويذهب ولا يجتمع فلا يحتاج إلى غسل الرجلين بعد الغسل وإن كان يجتمع ماء الغسالة تحت رجليه فلا يكتفى في غسل الرجلين بذلك فهو مبنى على عدم جواز التطهر بالغسالة ويأتي وجوه احتمالات أخر في هذا الكلام هذا أظهرها ٨ (باب استحباب نضح أربع أكف من الماء لمن خشي عود ماء الغسل أو الوضوء إليه كف امامه وكف خلفه وكف عن يمينه وكف عن يساره ثم يغتسل أو يتوضأ)

٤٠٢ / ١ المقنع وان اغتسلت في وهدة (١) وخشيت ان يرجع ما ينصب عنك إلى الماء الذي تغتسل منه اخذت كفا وصبيته امامك وكفا عن يمينك وكفا عن يسارك وكفا خلفك واغتسلت منه

٤٠٣ / ٢ فقه الرضا (ع) ان اغتسلت من ماء في وهدة وخشيت ان يرجع ما تصب عليك اخذت كفا فصبيت على رأسك وعلى جانبيك كفا كفا ثم امسح بيدك وتدلك بدنك

٣ - فقه الرضا (ع) ص ٤ .

الباب - ٨

١ - ص ١٤ .

(١) الوهدة، بفتح الواو وسكون الهاء: المنخفض من الأرض (مجمع البحرين - وهدة - ج ٣ ص ١٦٦، ولسان العرب - وهدة - ج ٣ ص ٤٧٠).

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٤ .

أبواب الأسئار

١ (باب نجاسة سؤر الكلب والخنزير)

٤٠٤ / ١ فقه الرضا (ع) ان وقع كلب في الماء أو شرب منه أهريق الماء وغسل الإناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء (١) ثم يجفف

٤٠٥ / ٢ دعائم الاسلام عن الصادق (ع) انه سئل عن

الكلب والفارة يأكلان من الخبز أو يشمانه قال ينزع ذلك (١) الموضوع الذي اكلا منه أو شماه ويؤكل سائره

٤٠٦ / ٣ الصدوق في المقنع فان وقع كلب في اناء أو شرب منه أهريق الماء

٤٠٧ / ٤ وفيه وإذا اكل الكلب أو الفارة من الخبز أو شماه فاترك ما شماه وكل ما بقي

أبواب الأسئار

الباب - ١

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٥٤ ح ٣

(١) وفيه: ثلاث مرات بالماء ومرتين بالتراب.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٢ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٧٥ ح ٧.

(١) ليس في المصدر.

٣ - المقنع ص ١٢.

٤ - المصدر السابق ص ١١.

٢ (باب طهارة سؤر السنور وعدم كراهته)
٤٠٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال بينا رسول الله
صلى الله عليه وآله يتوضأ إذ لاذ به هر البيت (١) فعرف
رسول الله صلى الله عليه وآله انه عطشان فأصغى إليه الاناء (٢)
حتى شرب منه الهر ثم توضأ بفضله
٤٠٩ / ٢ السيد فضل الله الراوندي في نوادره بإسناده عن موسى بن
جعفر (ع) مثله.
٤١٠ / ٣ دعائم الاسلام عن أبي جعفر (ع) انه رخص
فيما اكل أو شرب منه السنور
٣ (باب طهارة سؤر بقية الدواب حتى المسوخ وكراهة
سؤر ما لا يؤكل لحمه)
٤١١ / ١ فقه الرضا (ع) ان شرب من الماء دابة أو حمار

الباب - ٢

١ - الجعفریات ص ١٣

(١) ليس في المصدر.

(٢) اصغى إليه الاناء: أماله ليسهل عليه الشرب (لسان العرب - صغا - ج
١٤ ص ٤٦١).

٢ - نوادر الراوندي ص ٣٩.

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٢.

الباب - ٣

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياها، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٧٢

ح ٢.

أو بغل أو شاة أو بقرة فلا بأس باستعماله والوضوء منه ما لم يقع فيه كلب أو وزغ أو فارة
٤١٢ / ٢ الصدوق في الهداية وكل ما يؤكل لحمه فلا بأس بالوضوء مما شرب منه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال
٤١٣ / ٣ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا بأس بسؤر ما اكل لحمه
٤ (باب كراهة سؤر الجلال)
٤١٤ / ١ الصدوق في المقنع قال أبو عبد الله (ع) لا تشرب من البان (١) الإبل الجلالة (٢) وان أصابك شيء من عرقها فاغسله
٥ (باب طهارة سؤر الجنب)
٤١٥ / ١ الصدوق في المقنع ولا بأس ان تغتسل المرأة وزوجها من اناء واحد

٢ - الهداية ص ١٣ باب المياه، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٧٣ ح ٥.

٣ - الجعفریات ص ١٩.

الباب - ٤

١ - المقنع ص ١٤١.

(١) في المصدر: لبن.

(٢) الجلالة من الحيوان: التي يكون غذاؤها عذرة الانسان (مجمع البحرين ج

٥ ص ٣٤٠، جلل).

الباب - ٥

١ - المقنع ص ١٣ باب الغسل.

٤١٦ / ٢ وفيه وإذا دخلت الحمام فاغتسلت وأصاب جسدك جنباً
أو غيره فلا بأس
٤١٧ / ٣ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال لا بأس بعرق الحائض والجنب
٦ (باب طهارة سؤر الحائض وكراهة الوضوء من سؤرها
إذا لم تكن مأمونة)
٤١٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع)
أنه قال لا بأس ان يتوضأ بسؤر الحائض
٤١٩ / ٢ دعائم الاسلام رخصوا (ع) في عرق
الجنب والحائض يصيب الثوب وكذلك رخصوا في الثوب المبلول
يلصق بجسد الجنب والحائض
٤٢٠ / ٣ الصدوق في المقنع ولا تتوضأ بفضل الجنب والحائض
قلت يحمل على الكراهة مطلقاً وإذا كانت المرأة غير مأمونة
كما في الأصل

٢ - المصدر السابق ص ١٣ باب الغسل.

٣ - الجعفریات ص ٢٢.

الباب - ٦

١ - الجعفریات ص ٢٣.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٧، وعنه في البحار ج ٨٠ ص ١١٨ ح ٨.

٣ - المقنع ص ١٣.

٧ (باب طهارة سؤر الفارة والحية والعظاية والوزغ والعقرب
وأشباهه واستحباب اجتنابه وطهارة سؤر الخنفساء)
٤٢١ / ١ الصدوق في المقنع فان وقعت أي الفارة (١) في حب
دهن فأخرجت قبل أن تموت فلا بأس ان تبيعه من مسلم أو
تدهن به

وقال والعظاية (٢) إذا وقعت في اللبن حرم اللبن ويقال ان فيها
السم

٤٢٢ / ٢ فقه الرضا (ع) فان وقع فيه (١) وزغ (٢) أهريق
ذلك الماء

وتقدم عنه استثناء الوزغ والفارة مما لا بأس به
٤٢٣ / ٣ وفيه أن وقع فيه فارة أو حية أهريق الماء وان دخل فيه
حية وأخرجت منه صب من ذلك الماء ثلاث اكف واستعمل

الباب - ٧

١ - المقنع ص ١٠، ١١.

(١) في المصدر: وان وقعت فأرة.

(٢) العظاية: على خلقة سام أبرص، أكبر منه قليلا (لسان العرب ج ١٥
ص ٧١، عظمي).

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٥ باب المياه، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٧٠ ح
٢.

(١) في المصدر: في الماء.

(٢) الوزغ: دويبة، الوزغة: سام أبرص والجمع وزغ (لسان العرب ج ٨
ص ٤٥٩ وزغ).

٣ - فقه الرضا ص ٥ باب المياه، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٧٠ ح ٢.

الباقى وقليله وكثيره بمنزلة واحدة
٤٢٤ / ٤ الجعفرىات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبى عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع)
قال في الخنفساء والعقرب والصرذ (١) إذا مات في الادم فلا
بأس بأكله
٨ (باب طهارة سؤر ما ليس له نفس سائلة وان مات)
٤٢٥ / ١ السيد فضل الله في نواتره عن عبد الواحد بن إسماعيل
الرويانى عن محمد بن الحسن التيمى عن سهل بن أحمد الديباجى
عن محمد بن الأشعث عن موسى بن إسماعيل بن موسى عن
أبيه عن جده عن موسى بن جعفر عن آبائه (ع)
قال قال علي (ع) ما لا نفس سائلة له إذا مات في
الادم لا بأس بأكله
٤٢٦ / ٢ فقه الرضا (ع) وان وقعت فيه عقرب أو
شئ من الخنافس وبنات وردان والجراد وكل ما ليس له دم
فلا بأس باستعماله والوضوء منه مات فيه أم لم يمت
٤٢٧ / ٣ الصدوق في المقنع فان وقعت في البئر خنفساء أو ذباب
أو جراد أو نملة أو عقرب أو بنات وردان وكل ما ليس له دم

٤ الجعفرىات ص ٢٦.
(١) في المخطوط الصرد، والظاهر أنه تصحيف الصرد كما ورد في المصدر.
الباب ٨
١ نواتر الراوندى ص ٥٠.
٢ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥ باب المياه.
٣ المقنع ص ١١.

فلا تنزح منها شيئاً وكذلك ان وقعت في السمن والزيت

٩ (باب حكم العجين النجس)

٤٢٨ / ١ الصدوق في المقنع وان قطر خمر أو نبيذ في عجين فقد فسد
ولا بأس ان تبيعه من اليهود والنصارى بعد أن تبين لهم والفقاع
بتلك المنزلة

٤٢٩ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان علياً (ع)

سئل عن حنطة صب عليها خمر؟ قال: (الطحين والعجين،
والملح، والخبز، يأتي على ذلك كله).

(١) في المصدر: لو.

الباب ٩

١ المقنع ص ١٢.

٢ الجعفریات ص ٢٦

أبواب نواقض الوضوء

١ (باب انه لا ينقض الوضوء الا اليقين بحصول الحدث
دون الظن والشك)

٤٣٠ / ١ فقه الرضا (ع) فان توضأت وضوءا تاما
وصليت صلاتك أو لم تصل ثم شككت فلم تدر أحدثت أم لم
تحدث فليس عليك وضوء لان اليقين لا ينقضه الشك
٤٣١ / ٢ وفيه ولا تغسل ثوبك الا مما يجب عليك في خروجه إعادة
الوضوء ولا تجب عليك إعادة الا من بول أو منى أو غائط أو ريح
تستيقنها فان شككت في ريح انها خرجت منك أولم تخرج فلا
تنقض من اجلها الوضوء الا ان تسمع صوتها أو تجد ريحها وان
استيقنت انها خرجت منك فأعد الوضوء سمعت وقعها أولم
تسمع وشممت ريحها أولم تشم
٤٣٢ / ٣ الصدوق في المقنع وان نمت وأنت جالس في الصلاة فان
العين قد تنام بعد والاذن تسمع فإذا سمعت الاذن فلا بأس إنما
الوضوء مما وجدت ريحه أو سمعت صوته

أبواب نواقض الوضوء

الباب ١

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٠ ح ٦

٢ المصدر السابق ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١.

٣ المقنع ص ٧.

٤٣٣ / ٤ ارشاد المفيد قال أمير المؤمنين (ع) من كان على يقين فأصابه شك فليمض على يقينه فان اليقين لا يدفع بالشك

٤٣٤ / ٥ عوالي الآلي عن الشهيد الأول (رحمه) روى أن النبي صلى الله عليه وآله قال إن الشيطان ليأتي أحدكم وهو في الصلاة فيقول أحدثت أحدثت فلا ينصرفن أحدكم (١) حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا ورواه عبد الله بن زيد وأبو هريرة ومروى عن الأئمة عليهم السلام

٢ (باب ان البول والغائط والريح والمني والجنابة تنقض الوضوء)

٤٣٥ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) قال لا يعاد الوضوء الا من خلتين غائطا أو بولا أو ريحا ٤٣٦ / ٢ فقه الرضا (ع) ولا ينقض الوضوء الا ما يخرج

٤ ارشاد المفيد ص ١٥٩.

٥ عوالي الآلي ج ١ ص ٣٨٠ ح ١، الكافي ج ٣ ص ٣٦ ح ٣، الاستبصار ج ١ ص ٩٠ ح ٢ سنن الدارمي ج ١ ص ١٨٣ سنن النسائي ج ١ ص ٩٩، التهذيب ج ١ ص ٣٤٧ ح ٩، ١٠ جامع الأحاديث ج ٢ ص ٣٤٧ ح ١٩. (١) زيادة من المصدر.

الباب ٢

١ الجعفریات ص ١٩.

٢ فقه الرضا (عليه السلام) ص ١ والبحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١.

من الطرفين
وتقدم قوله ولا يجب إعادة الا من بول أو منى أو غائط أو

ريح (١)

٤٣٧ / ٣ وفيه وكل ما خرج من قبلك أو دبرك من دم

وقيح وصدید (١) وغير ذلك فلا وضوء عليك ولا

استنجاء الا ان يخرج منك بول أو غائط أو ريح أو منى

٤٣٨ / ٤ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد عن آبائه

(ع) ان الوضوء لا يجب الا من حدث وان المرء إذا

توضأ صلى بوضوئه ذلك ما شاء من الصلاة (١) ما لم يحدث أو

ينم أو يجمع أو يغتم عليه أو يكن منه ما يجب منه (٢) إعادة

الوضوء

٤٣٩ / ٥ وعن أمير المؤمنين والباقر والصادق (ع)

قالوا الذي ينقض الوضوء الغائط والبول والريح والنوم

الغالب إذا كان لا يعلم ما يكون منه

(١) تقدم في الحديث ٢ من الباب المتقدم.

٣ المصدر السابق ص ١.

(١) في المصدر: وقیح وصدی حشو الرأس والدماغ وصدید. القیح: المدة

التي لا يخالطها دم (مجمع البحرين ج ٢ ص ٤٠٥). الصدید، صدید

الجریح: ماؤه الرقیق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدة (لسان العرب ج

٣ ص ٢٤٦).

٤ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠١ والبحار ج ٨٠ ص ٢٩٨ ج ٥٤.

(١) في المصدر والبحار: الصلوات.

(٢) في المصدر: له.

٥ المصدر السابق ج ١ ص ١٠١ والبحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢.

- ٤٤٠ / ٦ - كتاب عاصم بن حميد عن سالم بن أبي الفضيل قال سألت أبا عبد الله (ع) عما ينقض الوضوء فقال ليس ينقض الوضوء الا ما أنعم الله به عليك من طرفيك من الغائط والبول
- ٤٤١ / ٧ - الصدوق في المقنع ولا ينقض وضوءك الا من أربعة أشياء من بول أو غائط أو ريح أو منى
- ٤٤٢ / ٨ - عوالي اللآلي عن فخر المحققين عن النبي صلى الله عليه وآله الوضوء مما يخرج لا مما يدخل
- ٣ (باب ان النوم الغالب على السمع ينقض الوضوء على اي حال كان وانه لا ينقض الوضوء شئ من الأشياء غير الاحداث المنصوصة)
- ٤٤٣ / ١ - القطب الراوندي في آيات الاحكام في قوله تعالى (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا) (١) الآية روى أن الباقر (ع) سئل ما المراد بالقيام إليها قال المراد به القيام من النوم وتقدم عن دعائم الاسلام قوله (ع) (أو ينم) (٢)
- ٤٤٤ / ٢ - وفيه بعد قولهم (ع) (والنوم الغالب إذا كان لا

٦ كتاب عاصم بن حميد ص ٢٧ والبحار ج ٨٠ ص ٢٢٨ ح ٢٤.

٧ المقنع ص ٤.

٨ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٧٧ ح ٣.

الباب ٣

١ فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ١ ص ١١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠١ عن الصادق (عليه السلام).

(١) المائدة ٥: ٦.

(٢) في الحديث ٤ من الباب المتقدم.

٢ دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٢٧ والبحار ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢.

يعلم ما يكون منه فاما من خفق خفقة وهو يعلم ما يكون منه
ويحسه ويسمع فذاك لا ينقض وضوءه)
٤٤٥ / ٣ - العياشي في تفسيره عن بكير بن أعين قال قلت
لأبي عبد الله (ع) قوله (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) (١) ما معنى إذا قمتم
قال إذا قمتم من النوم) قلت
ينقض النوم الوضوء قال (نعم إذا كان نوم يغلب على السمع
فلا يسمع الصوت)
٤٤٦ / ٤ - وعن بكير بن أعين عن أبي جعفر (ع) في قول
الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم وأيديكم إلى المرافق) (١) قلت ما عنى بها قال (من
النوم)
٤٤٧ / ٥ - كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سألت العبد الصالح
عن الرجل يخفق وهو جالس في الصلاة قال (لا بأس بالخفقة ما
لم يضع جبهته على الأرض أو يعتمد (١) على شيء)
قلت وهو محمول على التقية أو على عدم ذهاب حس السمع
أو البصر
٤٤٨ / ٦ - الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

٣ تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٧ ح ٤٨ والبحار ج ٨٠ ص ٢٢١ ح ١٤ .
(١) المائدة ٥ : ٦ .
٤ تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٨ ح ٤٩ والبحار ج ٨٠ ص ٢٢١ ح ١٥ .
(١) المائدة ٥ : ٦ .
٥ كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي ص ١١٤ .
(١) في المصدر: أو يقعد .
٦ الجعفریات ص ١٩

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال إذا خفق
الرجل خفقة أو خفقتين وهو جالس فليس عليه وضوء وإذا نام حتى
يغط (١) فعليه الوضوء
قلت وهو أيضا محمول على أحد الوجهين
٤٤٩ / ٧ الصدوق في المقنع وان نمت وأنت جالس في الصلاة فان
العين قد تنام بعد والاذن تسمع فإذا سمعت الاذن فلا بأس
٤٥٠ / ٨ عوالي اللآلي عن فخر المحققين وفي الحديث المشهور
عنه (١) صلى الله عليه وآله من نام فليتوضأ
٤ (باب حكم ما أزال العقول من اغماء وجنون
ومسكر وغيرها)
٤٥١ / ١ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) ان
المرء إذا توضأ صلى بوضوئه ذلك ما شاء من الصلوات ما لم يحدث
أو ينم أو يجامع أو يغم عليه
.

(١) الغطيظ: هو الصوت الذي يخرج من نفس النائم (لسان العرب
غطط ج ٧ ص ٣٦٢).

٧ المقنع ص ٧.

٨ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٧٨ ح ٣٨.

(١) جاء في هامش ص ٣٢ من المستدرك الطبعة الحجرية حاشية للمؤلف
(قدس سره) نصها: (ويحتمل أن يكون المرجع هو الصادق (عليه السلام) فان
الخبر المروي قبله مروي عنه)).

الباب ٤

١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠١ والبحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢.

٥ (باب ان ما يخرج من الدبر من حب القرع والديدان لا ينقض الوضوء إلا أن يكون ملطخا بالعدرة)
٤٥٢ / ١ فقه الرضا (ع) وان خرج منك حب القرع (١)
وكان فيه ثفل (٢) فاستنج وتوضأ وإن لم يكن فيه ثفل فلا وضوء عليك ولا استنجاء
٤٥٣ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع)
في الذي يخرج من دبره الدود قال يتوضأ
قلت لا بد من حملة على التقية أو على ما إذا كان متلطخا بالعدرة كما في غير واحد من الاخبار
٦ (باب ان القيء والمدة والقيح والجشاء والضحك والقهقهة والقرقرة في البطن لا ينقض شيء منها الوضوء)
٤٥٤ / ١ فقه الرضا (ع) ولا ينقض القيء والقلس (١)

الباب ٥

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ١ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١.
(١) القرع: حمل اليقطين، ثمر معروف يطبخ ومنه الحديث (ليس في حب القرع وضوء). (مجمع البحرين ج ٤ ص ٣٧٨).
(٢) الثفل: عذرة الانسان، انظر لسان العرب ج ١١ ص ٨٤).
٢ الجعفریات ص ٢٠.

الباب ٦

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ١.
(١) القلس، محرقة: ما خرج من الجوف ملء الفم أو دونه من طعام أو شراب ألقاه أو اعاده فان غلب عليه فهو القيء (مجمع البحرين قلس ج ٤ ص ٩٧).

والرعاؑ (٢) والحجامة والدمامل والقروح وضوءا
٤٥٥ / ٢ دعائم الاسلام عن أمير المؤمنين والباقر والصادق
(ع) ويتمضمض من تقيا ويصلى إذا كان متوضئا قبل ذلك
٧ (باب انه لا ينقض الوضوء رعاؑ ولا حجامة ولا خروج دم
غير دم الاستحاضة والحيض والنفاس)
٤٥٦ / ١ فقه الرضا (ع) وكلما خرج من قبلك ودبرك من
دم وقیح وصديد (١) وغير ذلك فلا وضوء عليك ولا استنجاء
٤٥٧ / ٢ الصدوق في المقنع وما سوى ذلك من القيء والقلس والقبلة
والحجامة والرعاؑ والمذي والودي (١) فليس فيه إعادة وضوء وكل
ما لم يجب فيه إعادة الوضوء فليس عليك ان تغسل ثوبك منه
٤٥٨ / ٣ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه انه كان لا يتوضأ من
الدم الا دما يقطر أو يسيل

٤٥٩ / ٤ وبهذا الاسناد عن علي (ع) انه رعف وهو في الصلاة وهو يصلى بالناس فاخذ بيد رجل فقدمه ثم خرج فتوضأ ولم يتكلم ثم جاء فبنى على صلاته ولم ير بذلك بأسا
٤٦٠ / ٥ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال من رعف وهو في الصلاة فليصرف فليتوضأ وليستأنف الصلاة
قلت ذكر هذه الأخبار في باب ما يعاد منه الوضوء بعد الخبر المتقدم في نقض البول وأخويه
وروى السيد فضل الله في نواتره (١) الخبرين الأخيرين مثله
قلت وحمل الوضوء في هذه الأخبار على معناه اللغوي وهو إزالة النجاسة فالمراد غسل موضع الرعاف وذلك لكونه أكثر من الدرهم أو يحمل على التقية ان أريد منه المعنى الشرعي
٨ (باب ان القبلة والمباشرة والمضاجعة ومس الفرج مطلقا ونحو ذلك مما دون الجماع لا ينقض الوضوء)
٤٦١ / ١ دعائم الاسلام عن أمير المؤمنين والباقر والصادق (ع) انهم لم يروا أي الوضوء من الحجامة ولا من الفصد ولا من القيء ولا من الدم أو الصديد (١) أو القيح ولا من

(٢) الرعاف، بضم الراء: الدم الذي يخرج من الانف (مجمع البحرين رعف ج ٥ ص ٦٣).

٢ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٢، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢٢. الباب ٧

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ٢١٩ ح ١١. (١) في المصدر: دم وقیح وصدى حشو الرأس والدماغ وصدید، وفي البحار: دم أو قیح أو صدید.

٢ المقنع ص ٤.

(١) في المصدر: والوذی.

٣ الجعفریات ص ١٩.

٤ الجعفریات ص ١٩، ونوادير الراوندي ص ٤٥، وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٤ ح ٢٠.

٥ المصدر السابق ص ١٩.

(١) نوادر الراوندي ص ٤٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٥ ح ٢٠

الباب ٨

١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢٢.

(١) في المصدر: ولا من الصديد.

(۲۳۵)

القبلة ولا من اللمس (٢) ولا من مس الذكر ولا الفرج ولا
الأثنيين ولا مس شئ من الجسد ولا من اكل لحوم الإبل ولا من
شرب (٣) اللبن ولا من اكل (٤) ما مسته النار ولا في قص
الأظفار ولا اخذ الشارب ولا حلق الرأس وإذا مس جلدك (٥)
الماء فحسن

٤٦٢ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) ان النبي صلى الله عليه وآله قبل زب الحسين بن
علي بن أبي طالب (ع) كشف عن أربيته (١) وقام فصلي
من غير أن يتوضأ.

ورواه السيد فضل الله الراوندي (٢) في نوادره باسناده عنه صلى الله
عليه وآله

٤٦٣ / ٣ القطب الراوندي في آيات الاحكام يروى ان العرب والموالي
اختلفتا فيه أي في قوله تعالى (أو لامستم النساء) فقال الموالي
المراد به الجماع وقال العرب المراد به مس المرأة فارتفعت
أصواتهم إلى ابن عباس فقال غلب الموالي المراد به الجماع
وسمى الجماع لمسا لان به يتوصل إلى الجماع كما يسمى المطر سماء

(٢) في البحار: المس.

(٣) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(٤) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(٥) في المصدر: ذلك.

٢ الجعفریات ص ١٩

(١) الأريية لأصل الفخذ وقيل: ما بين أعلى الفخذ وأسفل البطن (لسان
العرب ج ١٤ ص ٣٠٧ ربا).

(٢) نوادر الراوندي ص ٤٠ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٤ ح ٢٠.

٣ فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ١ ص ٣٧.

٩ (باب ان لمس الكلب والكافر لا ينقض الوضوء)
٤٦٤ / ١ فقه الرضا (ع) وليس عليك وضوء من مس
الفرج ولا من مس القرد والكلب والخنزير ولا من مس الذكر
١٠ (باب ان المذي والودي والودي والانعاظ والنخامة
والبصاق والمخاط لا ينقض شئ منها الوضوء لكن يستحب
الوضوء من المذي عن شهوة)
٤٦٥ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) قال كنت رجلاً مذاء فاستحييت ان أسأل
رسول الله صلى الله عليه وآله لمكان فاطمة (ع) بنته
لأنها عندي فقلت للمقداد يمضى ويسأله (١) فسأل رسول الله
صلى الله عليه وآله عن الرجل الذي ينزل المذي من النساء فقال
يغسل طرف ذكره وأنثيه وليتوضأ وضوءه للصلاة
ورواه الراوندي (٢) في نوادره بإسناده عن موسى بن جعفر
(ع) مثله وفيه يتوضأ وضوء الصلاة
٤٦٦ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال سمعت

الباب ٩

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣، وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٩.

الباب ١٠.

١ الجعفریات ص ٢٠.

(١) في البحار: فقلت لأبي ذر سله.

(٢) نوادر الراوندي ص ٤٥ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٥ ح ٢٠.

٢ الجعفریات ص ٢٠.

رسول الله صلى الله عليه وآله بعد أن أمرت المقداد يسأله وهو يقول ثلاثة أشياء منى ومذى وودي (١) فاما المذى فالرجل يلاعب امرأته فيمذى ففيه الوضوء واما الودي فهو الذي يتبع البول يشبه المنى ففيه الوضوء أيضا واما المنى فهو الماء الدافق الذي يكون منه الشهوة ففيه الغسل ورواه السيد فضل الله الراوندي في نواتره (٢) باسناده عنه (٤) مثله وفيه واما الودي فهو الذي يتبع البول الماء الغليظ شبه المنى ففيه الوضوء ٤٦٧ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال إني لمذاء وما أزيد على الوضوء قلت لعل المراد لا أزيد وضوء على الوضوء الذي كان قبل المذى فيدل على نفي ناقضيته كما يدل عليه مفهوم الحصر في الخبر الذي رواه سابقا وهو قوله (ع) لا يعاد الوضوء فتحمل الاخبار المنافية على الاستحباب ٤٦٨ / ٤ فقه الرضا (ع) ولا تغسل ثوبك ولا إحليلك من مذى وودي (١) فإنهما بمنزلة البصاق والمخاط ولا تغسل ثوبك الا مما يجب عليك في خروجه إعادة الوضوء

(١) في النواتر والبحار: وودي.

(٢) نواتر الراوندي ص ٤٥ وعنه في البحار ج ٨٠ ٢٢٥ ح ٢٠.

٣ - الجعفریات ص ٢٠.

٤ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ١.

(١) في المصدر: وودي.

١١ (باب حكم البلل المشتبه الخارج بعد البول والمنى)
٤٦٩ / ١ كتاب عاصم بن حميد عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله
(ع) عن الرجل يتوضأ ثم يرى البلل على طرف ذكره
فقال يغسله ولا يتوضأ
٤٧٠ / ٢ فقه الرضا (ع) ان وجدت بلة في أطراف
إحليلك وفي ثوبك بعد نتر إحليلك وبعد وضوءك فقد علمت ما
وصفته لك من مسح أسفل أثنيك ونتر إحليلك ثلاثا فلا تلتفت إلى
شئ منه ولا تنقض وضوءك له ولا تغسل منه ثوبك فان ذلك
من الحبائل والبواسير
٤٧١ / ٣ الصدوق في المقنع وان اغتسلت من الجنابة ووجدت بللا
فان كنت بلت قبل الغسل فلا تعد الغسل وإن كنت لم تبل قبل
الغسل فأعد الغسل (١) وفي حديث آخر إن لم تكن بلت فتوضأ (٢)
٤٧٢ / ٤ كتاب محمد بن مثنى الحضرمي عن جعفر بن محمد بن
شريح عن ذريح المحاربي قال سألت أبا عبد الله (ع)
عن البول والتقطير فقال إذا نزل من الحبائل ونشف الرجل
حشفته واجتهد ثم إن كان بعد ذلك شئ فليس بشئ

-
- ١ - كتاب عاصم بن حميد ص ٤١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٠ ح ٥.
٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٠ ح ٦.
٣ - المقنع ص ١٣، عنه في البحار ٨١ ص ٦٥ ح ٤٦.
(١) في احدى نسخ المصدر: الصلاة.
(٢) في المصدر: فتوضأ ولا تغسل.
٤ - كتاب محمد بن مثنى الحضرمي ص ٨٤.

قلت ظاهره انه لبيان حكم الاستبراء ويأتي في السلس احتمال آخر فيه (١)

١٢ (باب ان تقليم الأظفار والحلق ومنتف الإبط واخذ الشعر لا ينقض الوضوء ولكن يستحب مسح الموضع بالماء إذا كان بالحديد)

٤٧٣ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) سئل عن رجل قلم أظفاره واخذ شاربه وحلق رأسه بعد الوضوء فقال (ع) لا بأس لم يزد ذلك الا طهارة وليس هذا بمنزلة الحدث الذي يتوضأ منه

ورواه السيد الراوندي في نوادره مثله (١) إلى قوله طهارة وقد تقدم عن الدعائم قولهم (ع) وإذا مس جلدك الماء فحسن (٢)

٤٧٤ / ٢ كتاب درست بن أبي منصور عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال سألت عن جز الشعر وتقليم الأظافر فقال (ع) لم يزد ذلك الا طهورا

(١) يأتي في الباب ١٦.

الباب - ١٢

١ - الجعفریات ص ١٩.

(١) نواد الراوندي ص ٤٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٤ ح ٢٠.

(٢) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٢، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢

وتقدم في الباب ٨ حديث ١.

٢ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٦.

١٣ (باب ان اكل ما غيرت النار بل مطلق الأكل والشرب
واستدخال أي شيء كان لا ينقض الوضوء)
٤٧٥ / ١ دعائم الاسلام وروينا عن رسول الله
صلى الله عليه وآله انه أتى بكتف جزور مشوية وقد اذن بلال
فأمره فامسك هنيئة حتى اكل منها واكل معه أصحابه ودعا بلبن إبل
ممدوق له فشرب منه (١) وشربوا ثم قام فصلى ولم يمس ماء
٤٧٦ / ٢ - وفيه عن أمير المؤمنين والباقر والصادق (ع)
(ومن اكل اللحوم والألبان أو ما مسته النار فان غسل من مس
ذلك يديه فهو حسن مرغب فيه مندوب إليه وان صلى ولم يغسلهما
لم تفسد صلاته
٤٧٧ / ٣ - الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
(ع) عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله
قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فناولته كتف شاة
فبينما هو يتعرقه (١) إذ جاءه بلال يؤذن للصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ

الباب - ١٣

- ١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٢ عنه في البحار ٨٠ ص ٢٢٨ ح ٢٢.
(١) في المصدر: ودعا بلبن فمدق له فشرب. والمدقوق، المذيق: اللبن المزوج
بالماء. مذق اللبن، يمدق مذقا فهو ممدوق، ومدق، ومدق (لسان العرب - مذق - ج
١٠ ص ٣٣٩).
٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٢، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ - ٢٢٨
ح ٢٢.
٣ - الجعفریات ص ٢٥.
(١) يتعرقه، العرق: العظم الذي اخذ عنه اللحم، والعرق أيضا: مصدر
قولك: عرقت العظم أعرقه بالضم عرقا: إذا أكلت ما عليه من اللحم

٤٧٨ / ٤ - وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
وحدثني زينب بنت أم سلمة (١) بمثل ذلك
٤٧٩ / ٥ - وبهذا الاسناد عن علي بن الحسين (ع) قال
قال علي بن أبي طالب
لا وضوء مما غيرت النار
٤٨٠ / ٦ - وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا
(ع) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله
قبل صلاة الغداة وفي يده كسرة قد غمسها بلبن وهو يأكل ويمشى
وبلال يقيم لصلاة الغداة فدخل فصلى بالناس من غير أن يمس ماء
٤٨١ / ٧ - عوالي الآلي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قدم عليه
رجل فأضافه فادخله بيت أم سلمة ثم قال صلى الله عليه وآله
(هل عندكم شئ) قال فاتونا بجفنة كثيرة الثريد والوذر (١)
فجعل ذلك الرجل يجيل يده في جوانبها فاخذ النبي
صلى الله عليه وآله يمينه بيساره ووضعها قدامه ثم قال صلى الله عليه وآله
(كل مما يليك فإنه طعام واحد) فلما رفعت الجفنة اتونا بطبق فيه
رطب فجعل يأكل من بين يديه وجعل رسول الله
صلى الله عليه وآله يجول في الطبق ثم قال للرجل (كل من

(مجمع البحرين ج ٥ ص ٢١٣)، وفي المصدر: يتعرفه.

٤ - الجعفریات ص ٢٥.

(١) وزاد في المصدر: عن أم سلمة.

٥ - المصدر السابق ص ٢٦.

٦ - المصدر السابق ص ٢٦٦.

٧ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٢٦ ح ٦٢.

(١) الوذر، الوذرة بالتسكين من اللحم: القطعة الصغيرة مثل الفدرة، وقيل

هي البضعة لأعظم فيها (لسان العرب - وذر - ج ٥ ص ٢٨١).

حيث شئت فإنه غير طعام واحد) ثم اتونا بوضوء فغسل يده (٢) ثم مسح وجهه وذراعيه وقال (هذا الوضوء مما مسته النار) قلت هو صريح في نفي ناقضيته واستحباب الغسل بعده وهو

غير مختص به

٤٨٢ / ٨ - عن مجموعة فخر المحققين عن النبي

صلى الله عليه وآله أنه قال (الوضوء مما يخرج لا مما يدخل)

١٤ (باب ان استدخال الدواء وخروج الندى والصفرة من المقعدة والناصور (١) لا ينقض الوضوء)

٤٨٣ / ١ - فقه الرضا (ع) وان احتقنت أو حملت الشيف

فليس عليك إعادة الوضوء

١٥ - (باب عدم وجوب إعادة الوضوء على من ترك الاستنجاء وتوضأ وصلّى

ووجوب إعادة الصلاة حينئذ)

٤٨٤ / ١ - فقه الرضا (ع) ان كنت أهرقت الماء فتوضأت

ونسيت ان تستنجى حتى فرغت من صلاتك ثم ذكرت فعليك ان

تستنجى ثم تعيد الوضوء والصلاة

(٢) في المصدر: يديه

٨ - عوالي الآلي ٢ ص ١٧٧ ورواه الصدوق في العلل ص ٢٨٠.

الباب - ١٤

(١) الناسور، بالسين والصاد جميعاً: علة تحدث في ماقي العين يسقي فلا ينقطع، قال: وقد يحدث أيضاً في حوالي المقعدة وفي اللثة وهو معرب (لسان العرب - نسر - ج ٥ ص ٢٠٥).

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١

الباب - ١٥

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١

٤٨٥ / ٢ - الصدوق في المقنع وان بليت فذكرت بعد ما صليت انك لم تغسل ذكرك فاغسل ذكرك واعد الوضوء للصلاة قلت لم ينقل القول بوجوب إعادة الوضوء الا من ظاهر الصدوق فيه والعمل على ما تضمنه العنوان للاخبار المعتبرة المذكورة في الأصل وعدم قابلية المعارض حتى عن حملة على الاستحباب والله العالم

١٦ - (باب حكم السلس والمبطون)

٤٨٦ / ١ - قد تقدم عن كتاب المشنى ان ذريح المحاربي سأل أبا عبد الله (ع) عن البول والتقطير فقال (ع) إذا نزل من الحبائل ونشف الرجل حشفته واجتهد ثم إن كان بعد ذلك شيء فليس بشيء

قال في البحار (١) بعد استظهار كونه لبيان حكم الاستبراء كما استظهرنا ويحتمل أن يكون حكم صاحب السلس فيدل على عدم وجوب الوضوء لكل صلاة له كما ذهب إليه الشيخ في المبسوط انتهى

ويحتمل قريبا أن يكون المراد شيء في الصلاة فيدل على العفو عن النجاسة وعدم وجب تجديد الوضوء في الأثناء والبناء على ما مضى لا التجديد لصلاة أخرى كما لا يخفى

٢ - المقنع ص ٤ .

الباب - ١٦

١ - كتاب محمد بن المشنى الحضرمي ص ٨٤، وتقدم في الباب ١١ ح ٣ .

(١) البحار ج ٨٠ ص ٣٧٥ ح ١٠

أبواب أحكام الخلوّة

١ (باب وجوب ستر العورة وتحريم النظر إلى عورة المسلم) غير المحلل رجلا كان أو امرأة)

٤٨٧ / ١ - فقه الرضا (ع) وغض بصرك عن عورة الناس واستر عورتك من أن ينظر إليه فإنه اروى (١) ان الناظر والمنظور إليه ملعون

٤٨٨ / ٢ - دعائم الاسلام رويانا عن أهل البيت (ع) انهم أمروا بستر العورة وغض البصر عن عورات المسلمين ونهوا المؤمن ان يكشف عورته وإن كان بحيث لا يراه أحد
٤٨٩ / ٣ - ورويانا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع) ان سائلا سأله عن أي الاعمال أفضل عند الله فقال (ما لا يقبل الله عز وجل عملا الا به) وساق الحديث وهو طويل إلى أن قال (وفرض على العينين غض البصر عما حرم الله وهو عملهما) وفي نسخة (وفرض على البصر أن لا ينظر إلى ما حرم الله وان يغض عما نهى الله عنه مما لا يحل له وهو عمله وذلك من الايمان

أبواب أحكام الخلوّة

الباب - ١

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤.

(١) في المصدر: فإنه روى.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٣، عنه في البحار ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٤.

وقال تبارك وتعالى (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
(١) من أن ينظر أحدهم إلى فرج أخيه ويحفظ فرجه من أن
ينظر إليه أحد - ثم قال أبو عبد الله (ع) كل شئ في
القرآن من حفظ الفرج فهو من الزنا الا هذه الآية فإنها من النظر
الخبر

ويأتي تمامه في أبواب جهاد النفس
٤٩٠ / ٤ - عوالي الآلي عن عبد العزيز بن عبد المطلب عن أبيه
عن مولاة المطلب عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال
(من كان يؤمن بالله عز وجل فلا ينظر إلى عورة أخيه)
٢ (باب عدم جواز استقبال القبلة واستدبارها عند التحلي
وكراهة استقبال الريح واستدبارها واستحباب استقبال المشرق
والمغرب

٤٩١ / ١ دعائم الاسلام وعنهم (ص) ان
رسول الله صلى الله عليه وآله نهى من استقبال القبلة واستدبارها في
حال الحدث والبول

٤٩٢ / ٢ البحار عن العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم القمي قال
أول حد من حدود الصلاة هو الاستنجاء وهو أحد عشر لابد لكل
الناس من معرفتها وإقامتها وذلك من آداب رسول الله

(١) النور ٢٤ : ٣٠.

٤ - عوالي الآلي ج ١ ص ١١٤ ح ٣١.
الباب - ٢

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.

٢ - البحار ج ٨٠ ص ١٩٤ ح ٥٣.

(ص) فإذا أراد البول والغائط فلا يجوز له ان يستقبل القبلة بقبل ولا دبر والعلة في ذلك أن الكعبة أعظم آية الله في ارضه واجل حرمة ولا تستقبل بالعمورتين القبل والدبر لتعظيم آية الله وحرم الله وبيت الله
قال ولا يستقبل الريح لعلتين إحداهما ان الريح ترد البول فتصيب الثوب وربما لم يعلم الرجل ذلك أو لم يجد ما يغسله والعلة الثانية ان مع الريح ملكا فلا يستقبل بالعمورة
٤٩٣ / ٣ عوالي الآلي عن فخر المحققين عن النبي صلى الله عليه وآله إذا جلس أحدكم على حاجة فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولكن شرقوا أو غربوا
٤٩٤ / ٤ وفيه عنه عن علي (ع) أنه قال إذا دخلت المخرج فلا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولكن شرقوا أو غربوا
٤٩٥ / ٥ السيد فضل الله الراوندي في نواتره بإسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه (ع) عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى ان يبول الرجل وفرجه باد للقبلة
٣ (باب استحباب تغطية الرأس والتفنع عند قضاء الحاجة)
٤٩٦ / ١ دعائم الاسلام ورووا أي أهل البيت (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا دخل

٣ - عوالي الآلي ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٤.

٤ - عوالي الآلي ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٥.

٥ - نواتر الراوندي ص ٥٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٦٦ ح ٤٤.

الباب - ٣

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.

الخلاء تقنع وغطى رأسه ولم يره أحد
٤٩٧ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا أراد أن
يتنخع وبين يديه الناس غطا رأسه ثم دفنه وإذا أراد أن ييزق فعل
مثل ذلك وكان إذا أراد الكنيف غطا رأسه
٤٩٨ / ٣ الصدوق في المقنع إذا أردت دخول الخلاء فقنع رأسك
٤ (باب استحباب التباعد عن الناس عند التخلي
وشدة التستر والتحفظ
٤٩٩ / ١ علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبيه عن القاسم بن محمد
عن المنقري عن حماد قال سألت أبا عبد الله (ع) عن
لقمان وحكمته إلى أن قال قال (ع) ولم يره أحد
من الناس على بول ولا غائط ولا اغتسال لشدة تستره وعموق
نظره وتحفظه في امره
٥٠٠ / ٢ القطب الراوندي في قصص الأنبياء بإسناده إلى الصدوق
بإسناده عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله
الصادق (ع) قال إن آدم (ع) لما اهبط من
الجنة واكل من الطعام وجد في بطنه ثقلا فشكا ذلك إلى جبرئيل
فقال يا آدم ففتح ففحاه فأحدث فاخرج منه الثقل

٢ - الجعفریات ص ١٣.

٣ - المقنع ص ٣.

الباب - ٤

١ - تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ ص ١٦٢

٢ - قصص الأنبياء ص ١٩ عنه في البحار ج ١١ ص ١١٤ ح ٣٧.

٥٠١ / ٣ وفيه باسناده إلى الصدوق قال حدثنا أحمد بن الحسين
عن أبي عبد الله جعفر بن شاذان عن جعفر بن علي بن نجيب عن
إبراهيم بن محمد بن ميمون عن مصعب عن عكرمة عن ابن
عباس (ره) قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله إذا أراد حاجة أبعد في المشي فنزع خفيه وقضى
حاجته ثم توضأ بالخبر

٥٠٢ / ٤ دعائم الاسلام ورووا (ع) انه
صلى الله عليه وآله كان إذا أراد قضاء حاجة في السفر أبعد ما شاء
الله (١) واستتر

وقالوا (ع) من فقه الرجل ارتياد مكان الغائط
والبول والنخامة (١) يعنون (ع) أن لا يكون ذلك
بحيث يراه الناس

٥٠٣ / ٥ وروينا عن بعضهم (ع) انه امر بابتناء مخرج في
الدار فأشاروا إلى موضع غير مستتر من الدار فقال
(ع) يا هؤلاء ان الله عز وجل لما خلق الانسان خلق
مخرجه في استر موضع منه وكذلك ينبغي أن يكون المخرج في استر
موضع في الدار

٣ - المصدر السابق ص ١١٧.

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢، ١٩٣ ح
٥١.

(١) لفظة الجلالة: ليس في البحار.

(٢) النخامة، أنخم الرجل وتنخم: دفع بشئ من صدره أو أنفه، واسم
ذلك الشئ النخامة (لسان العرب - نخم - ج ١٠ ص ٥٧٢).

٥ - المصدر السابق ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٣ ح ٥١.

٥٠٤ / ٦ توحيد المفضل برواية محمد بن سنان عنه عن أبي عبد الله (ع) قال اعتبر الآن يا مفضل بعظم النعمة على الانسان في مطعمه ومشربه وتسهيل خروج الأذى أليس من حسن (١) التقدير في بناء الداران يكون الخلاء في استر موضع فيها (٢)؟ فهكذا جعل الله سبحانه المنفذ المهيأ للخلاء من الانسان في استر موضع منه فلم يجعله بارزا من خلفه ولا ناشرا من بين يديه بل هو مغيب في موضع غامض من البدن مستور محجوب يلتقى عليه الفخذان وتحجبه الأليتان بما عليهما من اللحم فيواريانه

٥٠٥ / ٧ تفسير الإمام (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان ذات يوم في طريق له بين مكة والمدينة وفي عسكره منافقون من المدينة وكافرون من مكة ومنافقون منها وكانوا يتحدثون فيما بينهم بمحمد وآله الطيبين (ع) وأصحابه الخيرين فقال بعضهم لبعض يأكل كما نأكل وينفض كرشه من الغائط والبول كما ننفض ويدعى أنه رسول الله فقال بعض مرده المنافقين هذه صخرة ملساء لا تعمدن النظر إلى استه إذا قعد لحاجته حتى انظر هل الذي يخرج منه كما يخرج منا أم لا فقال آخر لكنك ان ذهبت تنظر منعه من أن يقعد فإنه أشد حياء من الجارية العذراء الممنعة المحرمة

٥٠٦ / ٨ ابن شهر آشوب في مناقبه عن جماعة أنه قال عمرو بن العاص لمعاوية لو أمرت الحسن بن علي (ع) يخطب على

٦ - توحيد المفضل ص ٧٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٣ ح ٥٢.

(١) في البحار: خلق.

(٢) في المصدر والبحار: منها.

٧ - تفسير الإمام العسكري (ع) ص ٦٣.

٨ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ١١.

المنبر فلعله حصير (١) فيكون ذلك وضعاً له عند الناس فامر الحسن
(ع) (٢) فلما صعد المنبر تكلم وأحسن إلى أن قال
وفي رواية المدائني فقال عمرو يا أبا محمد هل تنعت الخراة قال نعم تبعد الممشى
(٣) في الأرض الصحصح (٤) حتى تتوارى من
القوم ولا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تمسح باللقمة والرمة
يريد العظم والروث ولا تبل في الماء الراكد
٥٠٧ / ٩ الصدوق في الخصال في حديث الأربعمئة قال قال
أمير المؤمنين (ع) إذا تعرى الرجل نظر إليه الشيطان
فطمع فيه فاستتروا
٥ (باب استحباب التسمية والاستعاذة والدعاء بالمأثور عند
دخول المخرج والخروج منه والفراغ والنظر إلى الماء والوضوء)
٥٠٨ / ١ فقه الرضا (ع) إذا دخلت الغائط فقل أعوذ
بالله من الرجس النجس الخبيث المنخبث الشيطان الرجيم وإذا فرغت
فقل الحمد لله الذي أماط عنى الأذى وهنأني طعامي وعافاني (١)
الحمد لله الذي يسر المساغ وسهل المخرج وأماط الأذى

-
- (١) في المصدر: حصر.
(٢) وفيه زيادة: بذلك.
(٣) وفيه: المشي.
(٤) الصحصح: الأرض الجرداء المستوية ذات حصى صغار (لسان العرب
- صحح - ج ٢ ص ٥٠٨).
٩ - الخصال ص ٦٣٠.
الباب - ٥
١ - فقه الرضا (ع) ص ٣، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧٧ ح ٢٥.
(١) في المصدر: وعافاني من البلوى.

٥٠٩ / ٢ السيد علي بن طاووس في فلاح السائل باسناده إلى أحمد
ومحمد ابني أحمد بن علي بن سعيد الكوفيين قالا حدثنا أحمد بن
محمد بن سعيد قال حدثني يحيى بن زكريا بن شيبان من كتابه في
المحرم سنة سبع وستين ومائتين قال حدثنا الحسن بن علي بن أبي
حمزة البطائني قال حدثني أبي والحسين بن أبي العلاء جميعا عن أبي
بصير عن أبي عبد الله (ع) قال إذا دخلت إلى
المخرج وأنت تريد الغائط فقل بسم الله وبالله أعوذ بالله من الرجس
النجس الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم
٥١٠ / ٣ وفيه بهذا الاسناد عنه (ع) قال فإذا فرغت
يعنى من الغائط فقل الحمد لله الذي أَمَاطَ عَنِي الأَذَى وأذهب عني
الغائط وهنأني وعافاني والحمد لله الذي يسر المساغ وسهل المخرج
وأَمْضَى (١) الأَذَى
٥١١ / ٤ وفيه عن علي بن محمد بن يوسف قال حدثنا جعفر بن
محمد بن مسرور قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن أبي
القاسم عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن أبي
خديجة عن أبي عبد الله (ع) قال إن عمرو بن
عبيد وواصل بن عطاء وبشير الرحال سألوا أبي (ع) عن حد
الخلاء إذا دخله الرجل فقال إذا دخل الخلاء قال بسم الله فإذا
جلس يقضى حاجته قال اللهم اذهب عني الأذى وهنأني طعامي
فإذا قضى حاجته قال الحمد لله الذي أَمَاطَ عَنِي الأَذَى وهنأني
طعامي

٢ - فلاح السائل ص ٤٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧٩ ح ٢٧.

٣ - فلاح السائل ص ٥٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧٩ ح ٢٧.

(١) في هامش البحار: أَمَاطَ.

٤ - فلاح السائل ص ٤٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧٩ ح ٢٨.

ثم قال إن ملكا موكلا بالعباد إذا قضى أحدهم الحاجة
قلب عنقه فيقول يا بن آدم ا لا تنظر إلي ما خرج من جوفك فلا
تدخل (١) الا طيبا وفرجك فلا تدخله في حرام
٥١٢ / ٥ وفيه باسناده إلى الشيخ أبي محمد هارون بن موسى
التلعكبري قال حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا
يحيى بن زكريا بن شيبان قال حدثنا الحسن بن علي بن أبي حمزة
البطائني قال حدثنا أبي عن أبي بصير عن أبي عبد الله
(ع) قال إذا دخلت إلى المخرج وأنت تريد الغائط
فقل بسم الله وبالله أعوذ بالله من الخبيث المخبث الرجس النجس
الشیطان الرجيم ان الله هو السميع العليم
٥١٣ / ٦ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله
إذا دخلت الكنيف ان أقول اللهم إني أعوذ بك من الخبيث المخبث
النجس الرجس الشيطان الرجيم
٥١٤ / ٧ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله إذا انكشف أحدكم للبول بالليل
فليقل بسم الله فان الشياطين تغض ابصارها عنه حتى يفرغ
٥١٥ / ٨ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع)
قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله إذا قمت عن الغائط
ان أقول الحمد لله الذي رزقني لذة طعامي ومنفعته وأماط عني
إذاه يا لها من نعمة ما أبين فضلها

(١) في المصدر والبحار: تدخله.

٥ - فلاح السائل ص ٤٩.

٦ - الجعفریات ص ١٣.

٧ - المصدر السابق ص ١٢.

٨ - المصدر السابق ص ٢٩.

٥١٦ / ٩ دعائم الاسلام وروينا عن علي صلى الله عليه وآله انه
كان إذا دخل المخرج (١) قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من
الرجس النجس النخبث الشيطان الرجيم فإذا خرج قال
الحمد لله الذي عافاني في جسدي والحمد لله الذي أَمَاطَ عني الأذى
٥١٧ / ١٠ وفيه وعن أبي عبد الله جعفر بن محمد
صلى الله عليه وآله أنه قال إذا دخلت المخرج فقال بسم الله
وبالله أعوذ بالله من الرجس النجس النخبث المخبث الشيطان الرجيم
اللهم كما أطعمتني في عافية فأخرجه مني في عافية فإذا فرغت فقل
الحمد لله الذي أَمَاطَ عني الأذى وهنأني طعامي (١) وشرابي
٥١٨ / ١١ الصدوق في الهداية وعلى الرجل إذا فرغ من حاجته أن
يقول الحمد لله الذي أَمَاطَ عني الأذى وهنأني الطعام وعافاني من
البلوى فإذا أراد الخروج من الخلاء فليخرج رجله اليمنى قبل
اليسرى ويمسح يده على بطنه ويقول الحمد لله الذي عرفني
لذته وأبقى قوته في جسدي واخرج عني اذاه يا لها نعمة (١) ثلاث
مرات
٥١٩ / ١٢ وفيه فإذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله
الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، والبحار ج ٨٠ ص ١٩٣ ح ٥١.

(١) في المصدر: لقاء الحاجة.

١٠ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤ والبحار ج ٨٠ ص ١٩٣ ح ٥١.

(١) في المصدر: مساع طعامي.

١١ - الهداية ص ١٦، والبحار ج ٨٠ ص ١٩١ ح ٤٨.

(١) في المصدر والبحار: من نعمة.

١٢ - الهداية ص ١٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٨ ح ١٩.

وفى المقنع (١) إذا أردت دخول الخلاء فقمع رأسك وادخل رجلك اليسرى قبل اليمنى وقل بسم الله وبالله ولا إله إلا الله اللهم لك الحمد اعصمني من شر هذه البقعة وأخرجني منها سالما وحل بيني وبين طاعة الشيطان فإذا فرغت من حاجتك فقل الحمد لله الذي أماط عنى الأذى وهنأني طعامي وشرابي وعافاني من البلوى وإذا أردت الخروج من الخلاء فاخرج رجلك اليمنى قبل اليسرى وقل الحمد لله على ما اخرج عنى من الأذى في يسر وعافية يا لها نعمة

٥٢٠ / ١٣ مصباح المتهجد للشيخ (رحمه الله) إذا أراد أن يتخلى لقضاء الحاجة والدخول إلى الخلاء فليغظ رأسه ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل بسم الله وبالله أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وليقل إذا استنجى اللهم حصن فرجى (١) واستر عورتى وحرمهما (٢) على النار ووفقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والاکرام

ثم يقوم من موضعه ويمر يده على بطنه ويقول الحمد لله الذي أماط عنى الأذى وهنأني طعامي وشرابي وعافاني من البلوى فإذا أراد الخروج من الموضع الذي تخلى فيه اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى فإذا خرج قال الحمد لله الذي عرفني لذته وأبقى في جسدي قوته واخرج عنى اذاه يا لها نعمة يا لها نعمة يا لها نعمة لا يقدر القادرون قدرها

(١) المقنع ص ٣.

١٣ - مصباح المتهجد ص ٥ - ٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٨٠ ح ٢٩.

(١) زاد في المصدر: واعفه.

(٢) في احدى نسخ المصدر: وحرمني.

٥٢١ / ١٤ البحار نقل من خط الشهيد (رحمه الله) عن النبي صلى الله عليه وآله قال كان نوح كبير الأنبياء إذا قام من الحاجة قال الحمد لله الذي أذاقني طعمه وأبقى في جسدي منفعته واخرج عنى إذاه ومشقته

٥٢٢ / ١٥ القطب سعيد بن هبة الله الراوندي في لب اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبيث المنجث

٥٢٣ / ١٦ الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال إذا أراد أحدكم الخلاء فليقل بسم الله اللهم أمط عنى الأذى وأعدني من الشيطان الرجيم وليقل إذا جلس اللهم كما أطعمتنيه طيبا وسوغتنيه فاكفنيه

٦ (باب كراهة الكلام على الخلاء)

٥٢٤ / ١ دعائم الاسلام ونهوا (ع) عن الكلام في حال الحدث والبول وان يرد السلام على من سلم عليه وهو في تلك الحالة

٥٢٥ / ٢ الصدوق في الهداية ويكره الكلام والسواك للرجل وهو على الخلاء وروى أن من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته

١٤ - البحار ج ٨٠ ص ١٨٩ ح ٤٥.

١٥ - لب اللباب: مخطوط.

١٦ - تحف العقول ص ٧٧.

الباب - ٦

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.

٢ - الهداية ص ١٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٠ ح ٤٨.

٥٢٦ / ٣ سبط امين الاسلام الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار نقلا
عن المحاسن عن أمير المؤمنين (ع) قال ترك الكلام
في الخلاء يزيد في الرزق
جامع الأخبار (ع) مثله (١)
٧ (باب عدم كراهة ذكر الله وتحميده وقراءة
آية الكرسي على الخلاء)
٥٢٧ ١ القطب الراوندي في دعواته عن الصادق (ع) أنه قال
إذا عطس أحدكم في الخلاء فليحمد الله في نفسه وصاحب
العطسة يامن الموت سبعة (١) أيام
٥٢٨ / ٢ الشيخ المفيد في أماليه عن عمر بن محمد بن علي الصيرفي
عن محمد بن همام عن جعفر بن محمد بن مالك عن أحمد بن سلامة
الغنوي عن محمد بن الحسن العامري عن معمر (١) عن أبي
بكر بن عياش عن الفجيع العقيلي عن الحسن بن علي
(ع) عن أبيه فيما أوصى إليه عند وفاته وكن لله
ذاكرا على كل حال.. الخبر
٥٢٩ / ٣ الصدوق في الخصال في حديث الأربعمئة عن أمير المؤمنين

٣ - مشكاة الأنوار ص ١٢٩.

(١) جامع الأخبار ص ١٤٥ فصل ٨٢.

الباب - ٧

١ - دعوات الراوندي: ص ٩٠، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٥٣ ح ٢.

(١) في المصدر: ثلاثة.

٢ - أمالي المفيد ص ٢٢٢ ح ١.

(١) في المصدر: أبي معمر.

٣ - الخصال ص ٦١٣.

(ع) قال اذكروا الله عز وجل في كل مكان فإنه معكم
ويأتي ما يدل على ذلك في أبواب الذكر من كتاب الصلاة
٨ (باب وجوب الاستنجاء وإزالة النجاسات للصلاة)
٥٣٠ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اتاني جبرئيل (ع) فقال يا محمد
كيف نزل عليكم وأنتم لا تستاكون ولا تستنجون بالماء
٥٣١ / ٢ عوالي اللآلي عن فخر المحققين عن النبي
صلى الله عليه وآله إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب ومعه
ثلاثة أحجار فإنها تجزى
٥٣٢ / ٣ وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال لبعض نسائه
مري نساء المؤمنين ان يستنجين بالماء ويبالغن فإنه مطهرة
للحواشي ومذهبة للدرن (١) ٥٣٣ / ٤ القطب الراوندي في دعواته روى ابن عباس ان
عذاب
القبر ثلاثة أثلاث ثلث للغيبة وثلث للنميمة وثلث للبول

-
- ١ - الجعفریات ص ١٥.
٢ - عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٤ ح ٥٢.
٣ - عوالي اللآلي: لم نجد، علل الشرائع ص ٢٨٦ ح ٢، عنه في البحار ج
٨٠ ص ١٩٩ ح ٤
(١) في العلل: للبواسير. والدرن: الوسخ (لسان العرب ج ١٣ ص ١٥).
ويأتي الحديث أيضا في الباب ٢٥ ح ٨ عن العوالي أيضا.
٤ دعوات الراوندي ص ١٢٩ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٠ ح ٢٣.

٥٣٤ / ٥ دعائم الاسلام عن علي (ع)
قال الاستنجاء بالماء في كتاب الله إلى أن قال وليس لاحد تركها
٩ (باب حكم من نسي الاستنجاء حتى توضأ وصلى)
٥٣٥ / ١ الصدوق في المقنع وان نسيت ان تستنجى بالماء وقد
تمسحت بثلاثة أحجار حتى صليت ثم ذكرت وأنت في وقتها فأعد
الوضوء والصلاة وإن كان قد مضى الوقت فقد جازت صلاتك
فتوضأ لما تستقبل من الصلاة
وتقدم عنه وعن فقه الرضا (ع) ما يقرب منه (١)
قلت قد مر عدم وجوب إعادة الوضوء الا ان يريد بالوضوء
الاستنجاء لفقد التمسح بالأحجار شروطه والتفصيل بين الوقت
وخارجه غير بعيد بشهادة بعض الأخبار عليه
وقال في البحار (٢) والذي يقوى عندي في نسيان الاستنجاء من
البول ما هو المشهور أي الإعادة في الوقت وخارجه ومن الغائط
ما ذهب إليه الصدوق (رحمه الله) والاحتياط ظاهر
١٠ (باب استحباب الاستبراء للرجل قبل
الاستنجاء من البول)
٥٣٦ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

٥ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٦.
١ المقنع ص ٥.
(١) تقدم في الباب ١٥ ح ١، ٢.
(٢) البحار ج ٨٠ ص ٢٠٩.
١ الجعفریات ص
١٢.

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) ان رسول الله
صلى الله عليه وآله إذا بال نتر ذكره ثلاث مرات
٥٣٧ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال قال لنا
رسول الله صلى الله عليه وآله من بال فليضع إصبعه الوسطى في
أصل العجان (١) ثم يسلمها ثلاثا
٥٣٨ / ٣ السيد فضل الله الراوندي في نوادره عن عبد الواحد بن
إسماعيل الروياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن أحمد
الديباجي عن محمد بن محمد الأشعث عن موسى مثله وفيه ثم
ليسلمها ثلاثا
٥٣٩ / ٤ فقه الرضا (ع) ان وجدت بلة إلى آخر ما
تقدم
٥٤٠ / ٥ عوالي الآلي عن عيسى بن برداد عن أبيه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله قال إذا بال أحدكم فليوتر ذكره
٥٤١ / ٦ دعائم الاسلام وأمروا (ع) بعد البول بحلب
الإحليل ليستبرئ ما فيه من بقية البول ولثلا يسيل منه بعد الفراغ
من الوضوء شئ

٢ المصدر السابق ص ١٢.

(١) العجان: الاست وهو ما بين القبل والدبر (لسان العرب عجن ج ١٣
ص ٢٧٨).

٣ - نوادر الراوندي ص ٣٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٩ ح ٢٢.

٤ - فقه الرضا (ع) ص ١ باب الوضوء، وتقدم في الباب ١١ ح ٢.

٥ - عوالي الآلي ج ١ ص ١١٣ ح ٢٥.

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٥.

١١ (باب كراهة الاستنجاء باليمين الا لضرورة وكذا مس
الذكر باليمين وقت البول)
٥٤٢ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
الاستنجاء باليمين من الجفاء
٥٤٣ / ٢ المقنع ولا تستنج بيمينك فإنه من الجفاء
١٢ (باب كراهة الجلوس لقضاء الحاجة على شطوط الأنهار
والابار والطرق النافذة وتحت الأشجار المثمرة وقت وجود
الثمر وعلى أبواب الدور وأفنية المساجد ومنازل النزال
والحدث قائما وانه لا يكره ذلك في غير مواضع النهى)
٥٤٤ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه
(ع) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان
يتغوط على شفير بئر ماء يستعذب منها أو شط نهر يستعذب منه أو
تحت شجرة مثمرة
٥٤٥ / ٢ دعائم الاسلام عنهم (ع) ان رسول الله

الباب - ١١

١ - الجعفریات ص ١٧.

٢ - المقنع ص ٣.

الباب - ١٢

١ - الجعفریات ص ١٥.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.

صلى الله عليه وآله نهى عن الغائط فيه أي في الماء القائم وفي
النهر (١) وعلى شفير البئر يستعذب من مائها وتحت الشجرة المثمرة
وبين القبور وعلى الطرق والأفنية وان يبول الرجل قائماً
٥٤٦ / ٣ سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار نقلاً عن محاسن
البرقي عن الباقر (ع) قال من تخلى على قبر أو
بال قائماً أو بال في ماء قائماً أو مشى في خراب واحد أو شرب
قائماً أو خلا في بيت واحداً (١) أو بات على قبر (٢) فأصابه شيء من
الشیطان لم يدعه الا ان يشاء الله وأسرع ما يكون الشيطان إلى
الانسان وهو على بعض هذه الحالات
٥٤٧ / ٤ البحار عن العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم أول حد من
حدود الصلاة هو الاستنجاء وهو أحد عشر لا بد لكل الناس من
معرفة وإقامتها وذلك من آداب رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أن
قال ولا يتوضأ على شط نهر جار والعلة في ذلك أن في الأنهار
سكانا من الملائكة ولا في (١) ماء راكد والعلة فيه أنه ينجسه ويقدره
ويأخذ المحتاج (٢) فيتوضأ منه ويصلى به ولا يعلم أو يشربه أو
يغتسل به ولا بين القبور والعلة فيه أن المؤمنين يزورون قبورهم

زاد في المصدر: وعلى شفيره،..

٣ - مشكاة الأنوار ص ٣١٨، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٨٢ ح ٣٠.

(١) في المصدر: وحده.

(٢) في المصدر والبحار: غمر. والغمر: ريح اللحم وما يعلق باليد من دسمه

لسان العرب ج ٥ ص ٣٢، غمر).

٤ - البحار ج ٨٠ ص ١٩٤ ح ٥٣.

(١) في المخطوط: ولا ما في ماء راكد، والصحيح ما ورد في البحار جما في المتن.

(٢) في البحار: فيأخذ المحتاج منه..

فيتأذون به (٣)
ولا في فئ النزال لأنه ربما نزله الناس في ظلمة الليل فينزلون (٤) فيه
ويصيبهم ولا يعلمون (٥) ولا في أفنية المساجد أربعون ذراعا في أربعين
ذراعا ولا تحت شجر مثمر (٦) لقول الصادق (ع) ما
من ثمرة ولا شجرة ولا غرسة الا ومعها ملك يسبح الله ويقدمه
ويهلله فلا يجوز ذلك لعله الملك الموكل بها ولئلا يستخف بما أحل
الله ولا على الثمار لهذه العلة ولا على جواد الطريق والعلة فيه أنه
ربما وطأه الناس في ظلمة الليل
٥٤٨ / ٥ الصدوق في المقنع واتفق شطوط الأنهار والطرق (١) النافذة
وتحت الأشجار المثمرة ومواضع اللعن وهي أبواب الدور ولا تبل
قائما من غير علة فإنه من الجفاء
٥٤٩ / ٦ علي بن الحسين المسعودي في اثبات الوصية روى أن أبا حنيفة
صار إلى باب أبي عبد الله (ع) ليسأله عن مسائل (١) فلم
يأذن له فجلس لينتظر الاذن فخرج أبو الحسن موسى
(ع) وله خمس سنين فقال له يا فتى أين يضع المسافر
خلاه في بلدكم هذا

-
- (٣) ما بين المعقوفين ليس في المخطوط، أثبتناه من الطبعة الحجرية للمستدرك والبحار
(٤) في نسخة: فيظنون (منه قدس سره) وفي البحار: فيظنوا.
(٥) في المخطوط والبحار: ولا يعلموا والصحيح ما أثبتناه.
(٦) في البحار: شجرة مثمرة، وفي المخطوط: ولا في تحت شجر مثمر،
والظاهر أن (في) قد زيدت سهوا.
٥ - المقنع: ص ٣.
(١) في المصدر: والطريق.
٦ - اثبات الوصية ص ١٦٢.
(١) في المصدر: مسألة.

فاستند إلى حائط وقال له يا شيخ يتوقى شطوط الأنهار ومساقط
الثمار ومنازل البراك (٢) ومحجة الطريق (٣) وأقبلة المساجد
وأفئيتها ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ويتوارى حيث لا يرى
ويضعه حيث يشاء فانصرف أبو حنيفة في تلك السنة (٤) ولم يلق أبا
عبد الله (ع) ١٣ (باب كراهة التخلي على القبور والتغوط بين القبور وأن
يستعجل المتغوط وجملة من المكروهات)

٥٥٠ / ١ البحار وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي نقلا

من (١) جامع البزنطي عن أبي بصير عن الباقر (ع)

قال لا تشرب وأنت قائم ولا تنم ويديك ريح الغمر ولا تبل في
الماء ولا تخل على قبر ولا تمش في نعل واحدة فان الشيطان أسرع
ما يكون (٢) على بعض هذه الأحوال وقال ما أصاب أحدا على هذه
الحال فكاد يفارقه الا ان يشاء الله

وتقدم خبر المشكاة والدعائم والعلل (٣)

٥٥١ / ٢ الجعفریات أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن

محمد قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبي عن

(٢) وفيه: النزال.

(٣) وفيه: الطرق.

(٤) ما بين القوسين ليس في المصدر.

الباب - ١٣

١ - البحار ج ٨٠ ص ١٩١ ح ٤٩.

(١) في البحار: عن.

(٢) وفيه هنا: إلى الانسان ظاهرا.

(٣) تقدم في الباب ١٢ ح ٢، ٣، ٤.

٢ - الجعفریات ص ٢٠٢.

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا تبولوا بين ظهراي القبور ولا تتغوطوا
١٤ (باب كراهة الاستنجاء بيد فيها خاتم عليه اسم الله
وكراهة استصحابه عند التخلي وعند الجماع وعدم تحريم ذلك
وكذا خاتم عليه شيء من القرآن وكذا درهم ودينار
عليه اسم الله)

٥٥٢ / ١ - الطبرسي في مكارم الأخلاق نقلا من كتاب اللباس
للعياشي عن الحسين بن خالد عن أبي الحسن الثاني
(ع) قال قلت له انا روينا في الحديث ان رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يستنجى وخاتمه في إصبعه وكذلك يفعل
أمير المؤمنين (ع) كان نقش خاتم النبي
صلى الله عليه وآله (محمد رسول الله)

قال صدقوا قال وكذلك ينبغي لنا ان نفعل قال إن
أولئك كانوا يتختمون في اليد اليمنى وانكم أنتم تتختمون (١) في اليد
اليسرى قال فسكت

٥٥٣ / ٢ - الصدوق في المقنع ولا تستنج وعليك خاتم عليه اسم الله
حتى تحوله وإذا كان عليه اسم محمد فلا بأس بان لا تنزعه
٥٥٤ / ٣ - البحار عن مجموع الدعوات للتلعكبري في حديث عن

الباب - ١٤

١ - مكارم الأخلاق ص ٩٢، والبحار ج ٨٠ ص ٢٠٠ نحوه.

(١) في المخطوط: تختمون، والأصح ما ورد في المصدر كما في المتن.

٢ المقنع ص ٣.

٣ البحار ج ٨٠ ص ١٩٦ ح ٥٦.

الصادق في (ع) نقش الحديد الصيني قال
(ع) واحذر عليه من النجاسة والزهومة (١) ودخول الحمام
والخلاء الخبر

٥٥٥ / ٤ - الجعفریات أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان
قال كتب إلى محمد بن محمد بن الأشعث قال حدثني أبو الحسن
موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده جعفر بن
محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي
طالب (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان
يتختم يمينه لموضع الاستنجاء لان الاستنجاء به لنقشه محمد
رسول الله صلى الله عليه وآله

٥٥٦ / ٥ - وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع)
قال الرجل ينبغي له إذا كان نقش خاتمه اسما من أسماء الله تعالى
إذا كان الاستنجاء ان يجعله يمينه

١٥ (باب انه يستحب لمن دخل الخلاء تذكر ما يوجب الاعتبار
والتواضع والزهد وترك الحرام

٥٥٧ / ١ - مصباح الشريعة قال الصادق (ع) إنما سمي

(١) الزهومة: ريح لحم سمين منتن ولحم زهم ذو زهومة قولك:
زهمت يدي فهي زهمة: اي دسمة (لسان العرب رهم ج ١٢ ص ٢٧٧).
٤ الجعفریات ص ١٨٦.
٥ المصدر السابق ص ١٨٦.
الباب ١٥
١ مصباح الشريعة ص ٧١ باختلاف في اللفظ، عنه في البحار ج ٨٠
ص ١٦٥ ح ٥.

المستراح مستراحا لاستراحة النفس من أثقال النجاسات واستفراغ
الكثيفات والقدر فيها والمؤمن يعتبر عندها ان الخالص من طعام
الدنيا كذلك تصير عاقبتها فيستريح بالعدول عنها وتركها ويفرغ نفسه
وقلبه عن شغلها ويستنكف عن جمعها واخذها استنكافه عن النجاسة
والغائط والقدر ويتفكر في نفسه المكرومة في حال كيف تصير ذليلة في
حال ويعلم ان التمسك بالقناعة والتقوى يورث له راحة الدارين
فان الراحة في هوان الدنيا والفراغ (١) من التمتع بها وفي إزالة النجاسة
من الحرام والشبهة

فيغلق عن نفسه باب الكبر بعد معرفته إياها ويفر من الذنوب
ويفتح باب التواضع والندم والحياء ويجتهد في أداء أوامره واجتناب
نواهيها طلبا لحسن المآب وطيب الزلفى ويسجن نفسه في سجن
الخوف والصبر والكف عن الشهوات إلى أن يتصل بأمان الله تعالى في
دار القرار ويذوق طعم رضاه فان المعول على ذلك وما عداه فلا
شئ

وتقدم عن فلاح السائل (٢) قول الصادق (ع) ان
ملكا موكلا بالعباد إذا قضى أحدهم الحاجة قلب عنقه فيقول يا
ابن آدم الا تنظر إلى ما خرج من جوفك فلا تدخله الا طيبا وفرجك
فلا تدخله في حرام
٥٥٨ / ٢ الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن أمير المؤمنين
(ع) أنه قال في ذكر آداب الخلوة فإذا نظر إلى حدثه (١)

(١) في نسخة: الفرار منه قدس سره.

(٢) تقدم في الباب ٥ ذيل الحديث ٤.

٢ تحف العقول ص ٧٧.

(١) في المصدر. حدثه بعد فراغه.

فليقل اللهم ارزقني الحلال وجنبي الحرام فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من عبد الا وقد وكل الله به ملكا يلوى عنقه إذا أحدث حتى ينظر إليه فعند ذلك ينبغي له ان يسأل الله الحلال فان الملك يقول يا بن آدم هذا ما حرصت عليه انظر من أين اخذته والى ما ذا صار

١٦ (باب كراهة طول الجلوس على الخلاء)

٥٥٩ / ١ الصدوق في المقنع ولا تطل جلوسك على الخلاء فإنه

يورث البواسير

٥٦٠ / ٢ الرسالة الذهبية للرضا (ع) وادخل الخلاء لحاجة

الانسان والبث فيه بقدر ما تقضى حاجتك ولا تطل فيه فان ذلك

يورث داء الفيل (١)

١٧ (باب كراهة البول في الصلبة واستحباب ارتياد مكان

مرتفع له أو مكان كثير التراب)

٥٦١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

الباب ١٦

١ المقنع ص ٣.

٢ الرسالة الذهبية ص ٤٩.

(١) في نسخة: داء الدفين، منه (قدس سره). وداء الفيل: تضخم في الجلد وماد تحته ينشأ عن سد الأوعية اللمفاوية ويحدثه جنس من الديدان الخيطية (المعجم الوسيط ج ٢ ص ٧٠٩)، والدواء الدفين: الذي لا يعلم به حتى يظهر منه شر (لسان العرب دفن ج ١٣ ص ١٥٦).

الباب ١٧

١ الجعفریات ص ١٣.

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
فقه الرجل ان يرتاد لبوله ومن فقه الرجل ان يعرف موضع بزاقه في
النادي

٥٦٢ / ٢ دعائم الاسلام وقالوا (ع) من فقه الرجل
ارتياذ مكان الغائط والبول والنخامة

١٨ (باب وجوب التوقي من البول)

٥٦٣ / ١ دعائم الاسلام عنهم (ع) ان رسول الله
صلى الله عليه وآله امر بالتوقي من البول والتحفظ منه ومن
النجاسات كلها

وتقدم عن دعوات الراوندي ان ثلث عذاب القبر للبول (١)

٥٦٤ / ٢ ثقة الاسلام في الكافي عن العدة عن البرقي عن
عثمان بن عيسى عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي
عبد الله (ع) في حديث قال إن رسول الله

صلى الله عليه وآله خرج في جنازة سعد وقد شيعة سبعون الف
ملك فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله رأسه إلى السماء ثم
قال مثل سعد يضم إشارة إلى ضغطة القبر قال جعلت فداك انا
نحدث انه كان يستخف بالبول فقال معاذ الله إنما كان من

٢ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.
الباب ١٨

١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.
(١) تقدم في الباب ٨ ح ٤.

٢ الكافي ج ٣ ص ٢٣٦ ح ٦.

زعارة (١) في خلقه على أهله الخبير
٥٦٥ / ٣ القطب الراوندي في لب اللباب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله أربعة عذابهم على عذاب أهل النار إلى أن
قال ورجل لا يجتنب من البول فهو يجر أمعاءه في النار الخبير
٥٦٦ / ٤ السيد محمد الحسيني العاملي في كتاب الاثنا عشرية عن النبي
صلى الله عليه وآله انه مر على البقيع فوقف على قبر ثم قال
الآن أقعدوه وسألوه والذي بعثني بالحق نبيا لقد ضربوه بمرزبة (١)
من نار لقد تطاير قلبه نارا ثم وقف على قبر آخر فقال مثل مقالته
على القبر الأول
ثم قال لولا انى أخشى على قلوبكم لسألت الله ان يسمعكم
من عذاب القبر مثل الذي اسمع فقالوا يا رسول الله ما كان فعل
هذين الرجلين فقال كان أحدهما يمشي بالنميمة وكان الاخر لا
يستبرئ عن البول
١٩ (باب كراهة البول في الماء جاريا وراكدا
وجملة من المناهي)
٥٦٧ / ١ دعائم الاسلام عنهم (ع) ان رسول الله

الزعارة بالتشديد وبدونه: شراسة خلق وربما قالوا: زعر الخلق
(لسان العرب زعر ج ٤ ص ٣٢٣).

٣ لب اللباب: مخطوط.

٤ الاثنا عشرية ص ٣٨.

(١) المرزبة: عصية من حديد والمطرقة الكبيرة التي تكون للحداد (لسان
العرب رزب ج ١ ص ٤١٦).

الباب ١٩

١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.

صلى الله عليه وآله قال البول في الماء القائم من الجفاء
٥٦٨ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه
(ع) عن رسول الله صلى الله عليه وآله مثله
٥٦٩ / ٣ عوالي اللآلي عن فخر المحققين قال قال النبي
صلى الله عليه وآله لا يبولن أحدكم في الماء الدائم
٥٧٠ / ٤ وعنه قال قال علي (ع) ان النبي
صلى الله عليه وآله نهى ان يبول الرجل في الماء الا من ضرورة
٥٧١ / ٥ وعنه في حديث آخر عنه (ع) الماء له
سكان فلا تؤذوهم ببول ولا غائط
٥٧٢ / ٦ وعنه وروى أن البول في الماء الجاري يورث السلس
وفي الراكد يورث الحصر
وتقدم عن مشكاة الأنوار (١) عن الباقر (ع) ان من
بال في ماء قائما فأصابه شئ من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله
٥٧٣ / ٧ وعن جامع البنزطي عنه (ع) لا تبل في الماء

-
- ٢ الجعفریات ص ١٧.
٣ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٧ ح ٦٦.
٤ المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٧ ح ٦٧.
٥ المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٧ ح ٦٨.
٦ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٧ ٧٠.
(١) تقدم في الباب ٢ ح ٣.
٧ البحار ج ٨٠ ص ١٩١ ح ٤٩ نقلا عن جامع البنزطي، وقدم تقدم ذكره
مفصلا في الباب ١٣ ح ١.

وعن علل محمد بن علي بن إبراهيم علة النهي عنه (١)
٢٠ (باب كراهة استقبال الشمس والقمر بالعورة
عند التخلي)

٥٧٤ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وآله ان يبول الرجل وفرجه باد للقمر
وفي نوادر الراوندي (١) وفرجه باد للقبلة ويؤيد الأول خير
الكاهلي وحديث المناهي

٥٧٥ / ٢ عوالي اللثالي عن فخر المحققين قال قال النبي
صلى الله عليه وآله لا تستقبلوا الشمس والقمر ببول ولا غائط
فإنهما آيتان من آيات الله

٥٧٦ / ٣ البحار عن علل محمد بن علي في سياق كلامه المتقدم
ولا يستقبل الشمس والقمر لأنهما آيتان من آيات الله ليس في السماء
أعظم منهما لقول الله تعالى (وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية
الليل وهو السواد الذي في القمر وجعلنا آية النهار مبصرة) (١)
الآية

(١) البحار ج ٨٠ ص ١٩٤ ح ٥٣ عن العلل.
الباب ٢٠

١ الجعفریات ص ١٣.

(١) نوادر الراوندي ص ٥٤.

٢ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٩ ح ٧٣.

٣ البحار ج ٨٠ ص ١٩٤ ح ٥٣.

(١) الاسراء ١٧: ١٢.

وعلة أخرى ان فيها نورا مركبا فلا يجوز ان يستقبل بقبل ولا
دبر إذ كانت من آيات الله وفيها نور من نور الله
٢١ (باب عدم وجوب الاستنجاء من النوم والريح
وعدم استحبابه أيضا)

٥٧٧ / ١ دعائم الاسلام عن الصادق (ع) قال علي (ع)
لا يكون الاستنجاء الا من غائط أو بول أو جنابة
وليس من الريح استنجاء

٢٢ (باب التخيير في الاستنجاء من الغائط بين الأحجار الثلاثة
غير المستعملة والماء واستحباب الجمع وجعل العدد وترا)
٥٧٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد قال أخبرني نافع مولى عبد الله بن
عمر قال كان عبد الله بن عمر لا يستنجى بالماء كنت آتية
بحجارة من الحرة (١) فإذا امتلأت أخرجتها فطرحتها وأدخلت له
مكانها

٥٧٩ / ٢ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده

الباب ٢١.

١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١١ ح ٢٥.

الباب ٢٢

١ الجعفریات ص ١٤.

(١) الحرة: ارض ذات حجارة سود نخرات كأنها أحرقت بالنار، والحرة من
الأرضين: الصلبة الغليظة، التي ألبستها حجارة سود نخرة كأنها مطرت
(لسان العرب ج ٤ ص ١٧٩ حرر).
٢ المصدر السابق ص ١٦٩.

علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تجمر فليوتر (١) ومن
استنجى فليوتر ومن استخار الله تعالى فليوتر
٥٨٠ / ٣ عوالي اللآلي عن فخر المحققين روى زرارة عن أبي
جعفر (ع) أنه قال يجزى من الغائط المسح بالأحجار
إذا لم يتجاوز محل العادة
٥٨١ / ٤ وفيه عنه وروى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال وليستنج بثلاثة أحجار
ابكار
٥٨٢ / ٥ وفيه عنه وفي حديث عنه صلى الله عليه وآله إذا ذهب
أحدكم إلى الغائط فليذهب ومعه ثلاثة أحجار فإنها تجزئ
٥٨٣ / ٦ وفيه عنه وفي حديث عنه صلى الله عليه وآله لا
يستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار
٥٨٤ / ٧ وفيه عنه وفي حديث آخر عن النبي صلى الله عليه وآله
استطيب بثلاثة أحجار أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حفنات (١) من تراب
ورواه في الذكرى عنه صلى الله عليه وآله مثله (٢)
٥٨٥ / ٨ وفيه عنه روى عن علي (ع) عن النبي

(١) في المصدر زيادة: ومن اكتحل فليوتر..

٣ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٦.

٤ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٢ ح ٤٨.

٥ المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٤ ح ٥٢.

٦ المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٤ ح ٥٣.

٧ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٤ ح ٥٥.

(١) في الذكرى: حثيات حتى يحثيه حثيا إذا أهاله بيده المصباح (هامش الذكرى).

(٢) الذكرى ص ٢١.

٨ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٤ ح ٥٧.

صلى الله عليه وآله أنه قال إذا استنجى أحدكم فليوتر وترا
٥٨٦ / ٩ وفيه عنه وروى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال
وليستنح بثلاث مسحات

٥٨٧ / ١٠ الشهيد في الذكرى عن سلمان (رحمه الله) قال نهانا
رسول الله صلى الله عليه وآله ان نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار
٢٣ (باب وجوب الاقتصار على الماء
في الاستنجاء من البول)

٥٨٨ / ١ الحميري في قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده
علي بن جعفر عن أخيه (ع) قال سألته عن رجل
بال ثم تمسح فأجاد التمسح ثم توضأ وقام فصلى قال يعيد الوضوء
فيمسك ذكره ويتوضأ ويعيد صلاته ولا يعتد بشيء مما صلى
ورواه علي بن جعفر في كتابه مثله
ويأتي عن الدعائم ما يشير إلى ذلك (١)

٢٤ (باب كراهة البول قائما من غير علة الا ان يطلى بالنورة
وكراهة ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من مرتفع)
٥٨٩ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

٩ المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٥ ح ٥٩.

١٠ الذكرى ص ٢١.

الباب ٢٣

١ قرب الإسناد ص ٩١.

(١) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٢.

الباب ٢٤

١ الجعفریات ص ١٣.

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وآله أن يطمح (١) الرجل ببوله من السطح في الهواء
٥٩٠ / ٢ دعائم الاسلام عنهم (ع) ان رسول الله
صلى الله عليه وآله نهى ان يطمح الرجل ببوله من المكان العالي وأن
يبول الرجل قائما
٥٩١ / ٣ الصدوق في المقنع ولا تطمح ببولك من السطح ولا من
الشيء المرتفع في الهواء ولا تبل قائما من غير علة فإنه من الجفاء
٢٥ (باب استحباب اختيار الماء على الأحجار خصوصا لمن
لان بطنه في الاستنجاء من الغائط وتعيينه مع التعدي
واختيار الماء البارد لصاحب البواسير
٥٩٢ / ١ دعائم الاسلام عن علي (ع) قال
الاستنجاء بالماء (١) في كتاب الله وهو قول الله عز وجل (ان الله
يحب التوايين ويحب المتطهرين) (٢) وهو خلق كريم (٣) وليس لاحد

(١) طمح ببوله: باله في الهواء، وطمح ببوله وبالشيء: رمى به في الهواء،
الأزهري: إذا رميت بشيء في الهواء قلت: طمحت به تطميحا (لسان
العرب طمح ج ٢ ص ٥٣٥).
٢ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٣ ح ٥١.
٣ المقنع ص ٣.
الباب ٢٥
١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١١ ح ٢٥.
(١) في المصدر: في الماء بعد الحجارة.
(٢) البقرة ٢: ٢٢٢.
(٣) في المصدر هنا: وإزالة النجاسة واجبة.

تركه قال وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن امرأة أتت
الخلاء فاستنجت بغير الماء فقال لا يجزيها إلا أن لا تجد الماء
٥٩٣ / ٢ العياشي في تفسيره عن جميل قال سمعت أبا عبد الله
(ع) يقول كان الناس يستنجون بالحجارة والكرسف
ثم أحدث الوضوء وهو خلق حسن فامر به رسول الله
صلى الله عليه وآله وأنزله الله في كتابه (ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين) (١)

٥٩٤ / ٣ وعن أبي خديجة عن أبي عبد الله (ع) قال
كانوا يستنجون بثلاثة أحجار لأنهم كانوا يأكلون البسر (١) وكانوا
ييعرون بعرا فأكل رجل من الأنصار الدبا (٢) فلان بطنه فاستنجى
بالماء فبعث إليه النبي صلى الله عليه وآله (٣) قال فجاء الرجل
وهو خائف أن يكون قد نزل فيه امر فيسوؤه في استنجائه (٤) فقال
له عملت في يومك هذا شيئاً فقال يا رسول الله أي (٦) والله ما

٢ تفسير العياشي ج ١ ص ١٠٩ ح ٣٢٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٤ ح ١٣.
(١) البقرة ٢: ٢٢٢.

٣ تفسير العياشي ج ١ ص ١٠٩ ح ٣٢٨، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٨.
(١) البسر، بالضم والسكون: وهو تمر النخل قبل أن يرطب (مجمع البحرين
ج ٣ ص ٢٢١).

(٢) الدبا بفتح الدال وتشديدها: الجراد قبل طيرانه (لسان العرب ج ١٤ ص
٢٤٨ مجمع البحرين ج ١ ص ١٣٣).

(٣) أثبتناه من الطبعة الحجرية والمصدر.

(٤) في المصدر: استنجائه بالماء.

(٥) في المخطوط، قال: وفي المصدر: قال: فقال رسول الله هل عملت في
يومك هذا شيئاً، وما أثبتناه من الطبعة الحجرية.

(٦) في المصدر: فقال: نعم يا رسول الله اني

حملني على الاستنجاء (٧) الا اني أكلت طعاما فلان بطني فلم تغن
عني الحجارة (٨) فاستنجيت بالماء فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله هنيئا لك فان الله عز وجل قد انزل فيك
آية (ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) (٩) فكنت أول من
صنع ذا (١٠) أول التوابين وأول المتطهرين
٥٩٥ / ٤ وفيه عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) قال
سألته عن قول الله (فيه رجال يحبون ان يتطهروا) (١) قال الذين
يحبون ان يتطهروا نظف الوضوء وهو الاستنجاء بالماء قال قال
نزلت هذه الآية في أهل قباء
٥٩٦ / ٥ وفي رواية ابن سنان عنه (ع) قال قلت له
ما ذلك الطهر قال نظف الوضوء إذا خرج أحدهم من
الغائط فمدحهم الله بتطهرهم
٥٩٧ / ٦ عوالي اللآلي عن فخر المحققين روى عن علي
(ع) أنه قال كنتم تبغرون بعرا وأنتم اليوم تثلطون (١)

(٧) وفيه: الاستنجاء بالماء.

(٨) وفيه: الحجارة شيئا.

(٩) البقرة ٢: ٢٢٢.

(١٠) في نسخة: هذا، منه قدس سره.

٤ تفسير العياشي ج ٢ ص ١١٢ ح ١٣٧، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٥ ح ١٤.

(١) التوبة ٩: ١٠٨.

٥ المصدر السابق ج ٢ ص ١١٢ ح ١٣٨ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٥ ح ١٤.

٦ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٧.

(١) تثلطون: الرقيق من كل شيء، يقال للانسان إذا رق نجوه: هو يثلط ثلطا

(لسان العرب ج ٧ ص ٢٦٨) إشارة منه (عليه السلام) إلى كثرة ماكلهم

ثلطا فاتبعوا الماء الأحجار (٢)
٥٩٨ / ٧ وعن الفخر (١) عن زرارة عن أبي جعفر (ع) أنه قال
يجزى من الغائط المسح بالأحجار إذا لم يتجاوز محل
العادة
٥٩٩ / ٨ وفيه وروى في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله
أنه قال لبعض نساء مري نساء المؤمنين ان يستنجين بالماء
ويبالغن فإنه مطهرة للحواشي ومذهبة للدرن
وتقدم عن الجعفریات ان جبرئیل قال يا محمد كيف ننزل
عليكم وأنتم لا تستنجون بالماء (١)
٢٦ (باب كراهة الاستنجاء بالعظم والروث وجوازه بالمدر
والخرق والكرسف ونحوها)
٦٠٠ / ١ دعائم الاسلام ونهوا (ع) عن الاستنجاء
بالعظام والبعر وكل طعام وانه لا بأس بالاستنجاء بالحجارة والخرق
والقطن وأشباه ذلك
٦٠١ / ٢ عوالي اللآلي عن فخر المحققين عن النبي

وتنوعها.

(٢) في المصدر: بالأحجار.

٧ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٦.

(١) أي فخر المحققين.

٨ عوالي اللآلي: لم نجده، وتقدم في الباب ٨ ص ٣.

(١) تقدم في الباب ٨ ح ١.

الباب ٢٦

١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٥ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١١ ح ٢٥

٢ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٥ ح ٦٠.

(ص) أنه قال لا تستنجوا بالعظم والروث فإنها
زاد اخوتكم الجن
٦٠٢ / ٣ ورواه السيد الداماد في شارع النجاة مثله وفي لفظه
ولا بالروث وزاد في رواية أخرى أنه قال العظام طعامهم
والروث طعام دوابهم
٦٠٣ / ٤ وفيه أنه صلى الله عليه وآله قال يا ربيعة لعل
الحياة تطول بك بعدي فاعلمي الناس انه من استنجى بعظم أو
روث فانا منه برئ
٦٠٤ / ٥ وعن الشهيد (رحمه الله) وروى أن النبي صلى الله عليه وآله
حمل إليه للاستنجاء حجران وروثة فألقى الروثة واستعمل الحجرين
٦٠٥ / ٦ وتقدم في رواية المناقب قول المجتبي (ع) ولا
تمسح باللقمة والرمة (١) والروث
٦٠٦ / ٧ الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره عن عبد الله بن مسعود
في حديث طويل في قصة دعوة النبي صلى الله عليه وآله جن
نصييين في شعب الجحون إلى أن قال قال صلى الله عليه وآله
لي ما رأيت قلت رجالا سودا عليهم ثياب بيض فقال
هؤلاء جن نصييين سألوا منى متاعا فمتعتهم بالعظم والبعر

٣ شارع النجاة ضمن اثنتي عشرة رسالة له ص ٨١.

٤ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٨٦ ح ٦.

٥ عوالي اللآلي ج ١ ص ٤١٣ ح ٨١.

٦ تقدم في الباب ٤ ح ٨ أبواب الخلوة.

(١) الرمة بالكسر: العظام البالية، والجمع رمم ورمم (لسان العرب رمم ج

١٢ ص ٢٥٢).

٧ تفسير الشيخ الرازي ج ٥ ص ٦٥

والروث فقلت يا رسول الله ان الناس يستنجون بها فقال قد نهيت الناس عن الاستنجاء بها الخبر
٢٧ (باب انه من دخل الخلاء فوجد ثمرة أو لقمة خبز في القدر استحبه له غسلها وأكلها بعد الخروج)
٦٠٧ / ١ دعائم الاسلام عن علي بن الحسين (ع) أنه دخل إلى المنخرج فوجد فيه ثمرة فناولها غلامه وقال له أمسكها حتى اخرج إليك فاخذها الغلام فاكلها فلما توضأ (ع) وخرج قال للغلام أين الثمرة قال أكلتها جعلت فداك قال اذهب فأنت حر لوجه الله فقيل له وما في اكل ثمرة ما يوجب عتقه قال إنه لما اكلها وجبت له الجنة فكرهت ان استملك رجلا من أهل الجنة

قلت ويأتي في كتاب الأطعمة ما يدل على ذلك بعمومه
٢٨ (باب تحريم الاستنجاء بالخبز وحكم التربة الحسينية والمطعم)
٦٠٨ / ١ علي بن إبراهيم في تفسيره قوله تعالى (وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون) (١) قال

الباب ٢٧
١ دعائم الاسلام ج ٢ ص ١١٤ ح ٣٨٠.
الباب ٢٨
١ تفسير القمي ج ١ ص ٣٩١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٠ ح ٥.
(١) النحل ١٦: ١١٢.

نزلت في قوم كان لهم نهر يقال له الثرثار (٢) وكانت بلادهم خصبة كثيرة الخير وكانوا يستنجون بالعجين ويقولون هو ألين لنا فكفروا بأنعم الله واستخفوا (٣) بنعمة الله فحبس الله عليهم الثرثار (٤) فجدبوا حتى أحوجهم الله إلى (٥) ما كانوا يستنجون به حتى كانوا يتقاسمون عليه

وتقدم قول المحتبى (ع) ولا تمسح باللقمة (٦)

٦٠٩ / ٢ دعائم الاسلام ونهوا (ع) عن الاستنجاء

بالعظام والبعر وكل طعام

٦١٠ / ٣ وعن جعفر بن محمد (ع) انه سئل عن الصلاة

على كدس الحنطة فنهى عن ذلك فقليل له فإذا افترش وكان على

السطح فقال لا يصلى على شئ من الطعام وإنما هو رزق الله

لخلقه ونعمته عليهم فعظ موه ولا تطؤوه ولا تتهاونوا (١) به فان قوما

ممن كان قبلكم وسع الله عليهم في ارزاقهم فاتخذوا من الخبز النقي

مثل الأنهار (٢) فجعلوا يستنجون به فابتلاهم الله عز وجل بالسنين

والجوع فجعلوا يتتبعون ما كانوا يستنجون به فيأكلونه وفيهم نزلت

هذه الآية (وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها

(٢) في المصدر: الثثان.

(٣) وفيه: فاستنجوا خ ل.

(٤) في المصدر: الثثان.

(٥) وفيه: إلى أكل.

(٦) الباب ٢٦ ح ٦.

٢ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١١ ح ٢٥.

٣ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٧٩.

(١) في المصدر: ولا تستهينوا به.

(٢) وفيه: الأفهار وهو الأظهر، والأفهار جمع فهر: وهو الحجر ملء الكف،

وقيل: هو الحجر مطلقا (لسان العرب ج ٥ ص ٦٦ فهر).

رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف
بما كانوا يصنعون) (٣) ٢٩ (باب نوادر ما يتعلق بأبواب الخلاء) ٦١١ / ١
الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) ان رسول الله
صلى الله عليه وآله توضأ في طست نحاس
٦١٢ / ٢ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال
أبي علي بن الحسين (ع) يا بني اتخذ ثوبا للغائط رأيت
الذباب يقعن على الشئ الرقيق ثم يقعن على قال ثم أتته
فقال ما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله ولا لأصحابه الا ثوبا
ثوبا فرفضه
٦١٣ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي
طالب (ع) قال لا تقولوا رمضان ولا تقولوا
صرت إلى الخلاء ولكن سموه كما قال الله تبارك وتعالى (أو جاء
أحد منكم من الغائط) (١) ولا يقول أحدكم انطلق أهريق الماء
فيكذب ولكن يقول انطلق أبول

(٣) النحل ١٦ : ١١٢ .

الباب ٢٩

١ الجعفریات ص ١٣ .

٢ المصدر السابق ص ١٤ .

٣ المصدر السابق ص ٢٤١ بتفصيل أكثر .

(١) النساء ٤ : ٤٣ ، المائدة ٥ : ٦ .

وروى هذه الأخبار السيد في نوادره باسناده عنه مثله (٢)
٦١٤ / ٤ الرسالة الذهبية للرضا (ع) ومن أراد أن لا
يشتكى مثانته فلا يحبس البول ولو على ظهر دابته
وقال (ع) ولا تجامع النساء الا وهي طاهرة فإذا
فعلت ذلك (١) فلا تقم قائما ولا تجلس جالسا ولكن تميل على يمينك ثم
انهض للبول إذا فرغت من ساعتك شيئا فإنك تأمن الحصاة بإذن الله
تعالى

٦١٥ / ٥ فقه الرضا (ع) وروى إذا جعت فكل وإذا
عطشت فاشرب وإذا هاج بك البول قبل ولا تجامع الا من حاجة
وإذا نعست فتم فان ذلك مصححة للبدن
٦١٦ / ٦ سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار عن الباقر (ع) قال لا تسلموا على اليهود
إلى أن قال ولا على رجل جالس على
غائط

٦١٧ / ٧ جامع الأخبار قال النبي صلى الله عليه وآله عشرون
خصلة تورث الفقر أولها القيام من الفراش للبول عريانا.. إلى أن
قال وغسل الأعضاء في موضع الاستنجاء وفي خبر آخر والبول في
الحمام

(٢) نوادر الراوندي ص ٤١ و ٤٧ باختلاف يسير.

٤ الرسالة الذهبية ص ٣٥، ٦٥.

(١) في المصدر زيادة: كان أروح لبدنك وأصح لك بإذن الله.

٥ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٦.

٦ مشكاة الأنوار ص ١٩٨.

٧ جامع الأخبار ص ١٤٤ فصل ٨٢

٦١٨ / ٨ الكافي عن محمد بن يحيى عن علي بن الحسن بن علي
عن أحمد بن الحسين بن عمر عن عمه محمد بن عمر عن رجل
عن أبي الحسن الأول قال من استنجى بالسعد (١) بعد الغائط
و غسل به فمه بعد الطعام لم تصبه علة في فمه ولا يخاف (٢) عليه
شيئا من أرياح البواسير

٦١٩ / ٩ الصدوق في علل الشرائع عن محمد بن أحمد السناني وعلي بن
محمد بن أحمد الدقاق والحسين بن إبراهيم بن أحمد وعلي بن
عبد الله الوراق وأحمد بن الحسن القطان كلهم عن أحمد بن
يحيى بن زكريا القطان بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن
بهلول عن أبيه عن أبي الحسن العبدى عن سليمان بن مهران
قال قلت لجعفر بن محمد (ع) كم حج رسول الله
صلى الله عليه وآله قال عشرين حجة مستسرا (١) في كل حجة
يمر بالمازمين فينزل فيبول

فقلت يا بن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال
لأنه أول موضع عبدت فيه الأصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه
هبل الذي رمى به علي (ع) من ظهر الكعبة.
الخبر

ورواه في غيره وغيره كما في الأصل في كتاب الحج

.

٨ الكافي ج ٦ ص ٣٧٨ ح ٣.

(١) السعد: نبت له أصل تحت الأرض أسود طيب الريح (لسان العرب ج ٣
ص ٢١٦ سعد).

(٢) في المصدر: ولم يخف.

٩ علل الشرائع ص ٤٤٩ ح ١.

(١) في المصدر: مستسرا في حجة

٦٢٠ / ١٠ البحار عن اعلام الدين للديلمي قال قال الباقر
(ع) لبعض أصحابه (١) وقد أراد سفرا فقال له أوصني
فقال لا تسيرن سيرا وأنت حاف ولا تنزلن عن دابتك ليلا الا
ورجلاك في خف ولا تبولن في نفق.. الخبر
في القاموس (٢) النفق محرّكة سرب في الأرض له مخلص إلى
مكان وقال الثعالبي في فقه اللغة لا يقال نفق الا إذا كان له
منفذ والا فهو سرب

٦٢١ / ١١ دعائم الاسلام قال علي (ع) في الاستنجاء
بالماء وهو ان يبدأ بالفرج ثم ينزل إلى الشرج ولا تجمعا معا
٦٢٢ / ١٢ وعن أبي جعفر محمد بن علي (ع) (١) وذكر
الاستنجاء فقال إذا أنقيت ما هناك فاغسل يدك

١٠ البحار ج ٧٨ ص ١٨٩ ح ٤٦ عن اعلام الدين ص ٩٦.

(١) في البحار: شيعته.

(٢) القاموس المحيط ج ٣ ص ٢٩٦.

١١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٦.

١٢ المصدر السابق ج ١ ص ١٠٧.

(١) في المصدر: عن أبي جعفر محمد بن علي وجعفر بن محمد (عليهما السلام)، وذكر..

أبواب الوضوء

١ (باب وجوبه للصلاة ونحوها)

- ٦٢٣ / ١ علي بن عيسى في كشف الغمة قال ذكر علي بن إبراهيم بن هاشم وهو من أجل رواة أصحابنا في كتابه عن النبي صلى الله عليه وآله وذكر حديثاً في ابتداء النبوة يقول فيه فنزل عليه جبرئيل وانزل عليه ماء من السماء فقال له يا محمد قم توضأ للصلاة فعلمه جبرئيل (ع) الوضوء على الوجه واليدين من المرفق ومسح الرأس والرجلين إلى الكعبين (١)
- ٦٢٤ / ٢ دعائم الاسلام عن علي (ع) عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لا صلاة الا بطهور
- ٦٢٥ / ٣ وعن أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع) أنه قال لا يقبل الله الصلاة الا بطهور
- ٦٢٦ / ٤ وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال أوصيكم

أبواب الوضوء

الباب ١

- ١ كشف الغمة ج ١ ص ٨٧، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٩٣ ٢٩٤ .
(١) ليس في المخطوط وأثبتناه من الطبعة الحجرية .
٢، ٣ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠ والبحار ج ٨٠ ص ٢٣٧ ح ١١ .
٤ المصدر السابق ج ٢ ص ٣٥٠

بالطهارة التي لا تتم الصلاة الا بها في حديث طويل
٦٢٧ / ٥ البحار عن كتاب العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم
القمي عن أبيه عن جده عن حماد عن حريز عن زرارة
قال سألت أبا جعفر (ع) عن كبار حدود الصلاة فقال
سبعة الوضوء والوقت.. الخبر
٦٢٨ / ٦ الصدوق في الخصال عن ستة من مشايخه عن أحمد بن
يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول
عن أبي معاوية عن الأعمش عن الصادق (ع) قال
فرائض الصلاة سبع الوقت والطهور.. الخبر
٦٢٩ / ٧ القطب الراوندي في لب اللباب عن النبي
صلى الله عليه وآله قال لا صلاة الا بالوضوء ولا وضوء الا بالتسمية
٦٣٠ / ٨ تفسير العسكري (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله افتتح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير
وتحليلها التسليم ولا يقبل الله تعالى صلاة بغير طهور
٦٣١ / ٩ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع)
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء نصف الايمان.

٥ البحار ج ٨٣ ص ١٦٣ ح ٣.
٦ الخصال ص ٦٠٤، عنه في البحار ج ٨٣ ص ١٦٠ ح ١.
٧ لب اللباب: مخطوط.
٨ تفسير الإمام العسكري (عليه السلام) ص ٢١٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص
٢٣٦ ح ٩ و ج ٨٠ ص ٣١٦ ح ٧
٩ الجعفریات ص ١٧

٦٣٢ / ١٠ وبهذا الاسناد عنه (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله نجوا أنفسكم اعملوا خيرا وخير أعمالكم
الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا كل مؤمن
٦٣٣ / ١١ جامع الأخبار عن أمير المؤمنين (ع) أنه
قال لا تجوز صلاة امرئ حتى يطهر خمس جارحة (١) الوجه واليدين
والرأس والرجلين بالماء
٦٣٤ / ١٢ تفسير النعماني بالسند المتقدم قال قال أمير المؤمنين
(ع) ان الله تعالى فرض الوضوء على عباده بالماء
الطاهر وكذلك الغسل من الجنابة فقال تعالى (يا أيها الذين
آمنوا) (١) الآية
٦٣٥ / ١٣ فقه الرضا (ع) واعلم أن الصلاة ثلثها
وضوء وثلثها ركوع وثلثها سجود
٦٣٦ / ١٤ الصدوق في الهداية قال الصادق (ع) حين سئل
عما فرض الله تبارك وتعالى من الصلاة فقال (١) الوقت
والطهور.. الخبر

١٠ الجعفریات ص ٣٤.
١١ جامع الأخبار ص ٧٦ فصل ٢٩.
(١) في المصدر: جوارحه.
١٢ تفسير النعماني ص ٣٥، وعنه في البحار ج ٩٣ ص ٢٨ والبحار ج ٨٠ ص
٢٩٧ ح ٥٣.
(١) المائدة ٥: ٦.
١٣ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٨.
١٤ الهداية ص ٢٩.
(١) فقال: ليس في المصدر

٢ (باب تحريم الدخول في الصلاة بغير طهارة ولو في
التقية وبطلانها مع عدمها)
٦٣٧ / ١ الصدوق في معاني الأخبار عن محمد بن موسى المتوكل عن
محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس معا عن محمد بن أحمد بن
يحيى الأشعري عن أحمد بن محمد عن بعض أصحابنا رفعه إلى أبي
عبد الله (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ثمانية لا تقبل لهم صلاة وعد منهم وتارك
الوضوء
٦٣٨ / ٢ عوالي اللآلي عن فخر المحققين عن النبي
صلى الله عليه وآله لا يقبل الله صلاة بغير طهور
٦٣٩ / ٣ السيد علي بن طاووس في فلاح السائل عن كنز الفوائد
للكرجكي قال سأل رجل الصادق (ع) فقال
أخبرني بما لا يحل تركه ولا تتم الصلاة الا به فقال أبو عبد الله
(ع) لا تتم الصلاة الا لذي طهر سابغ.. الخبر
ويأتي بتمامه في كتاب الصلاة إن شاء الله تعالى
٦٤٠ / ٤ أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي في كتاب الاستغاثة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا صلاة الا بوضوء

الباب ٢

١ معاني الأخبار ص ٤٠٤ ح ٧٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٣٢ ح ٥.
٢ عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٦٧ ح ٢.
٣ فلاح المسائل ص ٢٣.
٤ كتاب الاستغاثة ص ٢٩

٣ (باب وجوب إعادة الصلاة على من ترك الوضوء أو بعضه ولو ناسيا حتى صلى ووجوب القضاء بعد خروج الوقت)

٦٤١ / ١ الصدوق في المقنع وان ذكرت انك على غير وضوء أو خرجت منك ريح أو غيرهما (١) مما ينقض الوضوء فسلم في أي حال كنت في الصلاة وقدم رجلا يصلي بالناس بقية صلاتهم وتوضأ واعد صلاتك

٤ (باب وجوب الطهارة عند دخول وقت الصلاة وانه يجوز تقديمها قبل دخوله بل يستحب)

٦٤٢ / ١ العياشي في تفسيره عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله (ع) في قول الله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس) (١) قال إن الله تعالى افترض أربع صلوات أول وقتها من زوال الشمس الخبر

٦٤٣ / ٢ وعن زرارة عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في حديث وإذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين

الباب ٣

١ المقنع ص ٣٤.

(١) في المصدر: أو غيرها.

الباب ٤

١ تفسير العياشي ج ٢ ص ٣١٠ ح ١٤٣.

(١) الاسراء ١٧: ٧٨. دلوك الشمس: دلكت الشمس تدلك دلوكا:

غربت وقيل: اصفرت ومالت للغروب، وعن ابن عباس انه زوالها

الظهر، قال: ورأيت العرب يذهبون بالدلوك إلى غياب الشمس

(لسان العرب ذلك ج ١٠ ص ٤٢٧).

٢ المصدر السابق ج ٢ ص ٣٠٨ ح ١٣٧.

٦٤٤ / ٣ جعفر بن أحمد القمي في كتاب العروس عن الرضا
(ع) أنه قال صل صلاة الغداة يوم الجمعة إذا طلع
الفجر في أول وقتها
٦٤٥ / ٤ القطب الراوندي في الخرائج عن الرضا (ع) في
حديث قال (ع) ابدا بأول الوقت
٦٤٦ / ٥ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) أنه
قال لكل صلاة وقتان أول وآخر فأول الوقت أفضله
قلت وبهذا المضمون اخبار كثيرة تأتي في أبواب المواقيت
ودلالاتها على وجوب الوضوء بعد دخول الوقت ظاهرة واما على
الاستحباب قبله وهو الوضوء للتأهب أي ما يكون المطلوب منه
حصول الطهارة لأجل عدم الانتظار وقت الصلاة ومرجعه عدم الحالة
المنتظرة للشخص فيه المستلزم لحصول الطهارة لا الكون على الطهارة
الذي المطلوب منه مجرد الكون على الطهارة فيحتاج إلى بسط ينافي
وضع الكتاب
٥ (باب وجوب الطهارة للطواف الواجب واستحبابها
للطواف المستحب وبقية أفعال الحج)
٦٤٧ / ١ فقه الرضا (ع) ولا بأس بقضاء المناسك كلها

٣ كتاب العروس ص ٥١ .
٤ الخرائج والجرائج ص ٨٩ .
٥ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٣٧ .
الباب ٥
١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٣ (في كتاب نواذر أحمد بن عيسى الملحق بكتاب
فقه الرضا)

على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء أفضل
٦٤٨ / ٢ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) أنه قال
لا طواف الا بطهارة ومن طاف على غير وضوء لم يعتد بذلك
الطواف ومن طاف تطوعاً على غير وضوء ثم توجهاً وصلّى ركعتين (١)
بعد طوافه فلا بأس بذلك فاما طواف الفريضة فلا يجزى الا
بوضوء

٦ (باب استحباب الوضوء لقضاء الحاجة
وكرهه تركه عند السعي فيها)

٦٤٩ / ١ البحار عن اختيار السيد ابن الباقي قال قال أمير المؤمنين
(ع) لأبي ذر (إذا نزل بك امر عظيم في دين أو دنيا
فتوضأ وارفع يديك وقل يا الله سبع مرات فإنه يستجاب لك)
٧ (باب جواز ايقاع الصلوات الكثيرة بوضوء)
واحد ما لم يحدث)

٦٥٠ / ١ - الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده ان علي بن أبي
طالب (ع) كان يتوضأ لكل صلاة ويقرا (إذا
قمت إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم) (١) الآية

٢ دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٣.

(١) في المصدر: ركعتي طوافه.

الباب ٦

١ البحار ج ٨٠ ص ٣٢٨ ح ١٥.

الباب ٧

١ الجعفریات ص ١٧.

(١) المائدة ٥: ٦.

قال جعفر بن محمد (ع) كان أمير المؤمنين (ع) يطلب بذلك الفضل وقد جمع رسول الله (ص) وجمع أمير المؤمنين (ع) وجميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله صلوات بوضوء واحد ٦٥١ / ٢ القطب الراوندي في آيات الاحكام عن سليمان بن بريدة عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وآله كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد فقال عمر يا رسول الله صنعت شيئاً ما كنت تصنعه فقال صلى الله عليه وآله عمدا فعلته

٦٥٢ / ٣ دعائم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد (ع) ان الوضوء لا يجب الا من حدث وان المرء إذا توضأ صلى بوضوئه ذلك ما شاء من الصلوات ما لم يحدث أو ينم أو يغم عليه أو يجامع أو يكن منه ما يجب منه إعادة الوضوء قال صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة الصلوات كلها بوضوء واحد ٨ (باب استحباب تحديد الوضوء من غير حدث لكل صلاة وخصوصاً المغرب والعشاء والصبح) ٦٥٣ / ١ دعائم الاسلام عن علي (ع) انه كان يجدد الوضوء لكل صلاة بيتغى بذلك الفضل .

٢ فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ١ ص ١٢ .
٣ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠ ١٠١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٩٨ ح ٥٤ الباب ٨
١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣١١ ح ٢٧

٦٥٤ / ٢ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كان يجدد
الوضوء لكل صلاة يبتغى بذلك الفضل
٦٥٥ / ٣ تحف العقول عن أمير المؤمنين (ع) قال
الوضوء بعد الظهر عشر حسنات فتطهروا
٦٥٦ / ٤ القطب الراوندي في آيات الاحكام عن عكرمة قال كان
علي (ع) يتوضأ لكل صلاة ويقرا هذه الآية أي قوله
تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم.. (١) الآية
٦٥٧ / ٥ وعن ابن عمر كان الفرض ان يتوضأ لكل صلاة ثم نسخ
ذلك بالتخفيف فقد حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن
حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثنا (١) ان النبي
صلى الله عليه وآله امر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه
فامر بالسواك ورفع عنه الوضوء الامن حدث فكان عبد الله يرى
ذلك فرضا
٦٥٨ / ٦ وفي لب اللباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه
قال من جدد الوضوء جدد الله له المغفرة

٢ المصدر السابق ج ١ ص ١٠٠.

٣ تحف العقول ص ٧٣.

٤ فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ١ ص ١١.

(١) المائدة ٥: ٦.

٥ فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ١ ص ١١.

(١) في المصدر: حدثها.

٦ لب اللباب: مخطوط

٩ (باب استحباب النوم على طهارة ولو على تيمم)
٦٥٩ / ١ السيد علي بن طاووس (رحمه الله) في فلاح السائل عن
الحسين بن سعيد المخزومي عن الحسين بن أحمد البوشنجي عن
عبد الله بن علي السلامي عن إسحاق بن محمد الزنجاني عن
الحسن بن علي العلوي يقول سمعت علي بن محمد بن علي بن
موسى الرضا (ع) يقول لنا أهل البيت عند نومنا عشر
خصال الطهارة.. الخبر

٦٦٠ / ٢ القطب الراوندي في دعواته عن النبي
صلى الله عليه وآله أنه قال من نام على الوضوء ان أدركه الموت
في ليله مات شهيدا

٦٦١ / ٣ الصدوق في فضائل الأشهر الثلاثة عن أحمد بن محمد بن
يحيى عن سعد بن عبد الله عن أبي الجوزاء منبه بن عبد الله عن
الحسين بن علوان عن عمرو بن ثابت بن هرمز الحداد عن سعد بن
طريف عن الأصبغ بن نباتة قال قال أمير المؤمنين علي بن أبي
طالب (ع) يأتي على الناس زمان ترتفع فيه
الفاحشة.. إلى أن قال فمن بلغ منكم ذلك الزمان فلا يبيتن ليلة
الا على طهور

٦٦٢ / ٤ ابن أبي جمهور في درر الآلي عن رسول الله

الباب ٩

١ فلاح السائل ص ٢٨٠.

٢ دعوات الراوندي ص ٩٨ والبحار ج ٧٦ ص ١٨٣.

٣ فضائل الأشهر الثلاثة ص ٩١ باب فضائل شهر رمضان، حديث ٧٠.

٤ درر الآلي ص ٥

صلى الله عليه وآله طهروا هذه الأجساد طهركم الله فليس من
عبد يبيت طاهرا الا بات معه ملك في شعاره لا ينقلب ساعة من
ليل يسأل الله شيئا من امر الدنيا والآخرة الا أعطاه إياه
٦٦٣ / ٥ وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
إذا نام الانسان عرج بنفسه حتى يؤتى بها العرش فان كانت طاهرة
إذن لها في السجود وان كانت ليست بطاهرة لم يؤذن لها في السجود
٦٦٤ / ٦ وفي حديث آخر عنه صلى الله عليه وآله قال من نام
متوضئا كان فراشه له مسجدا ونومه له صلاة حتى يصبح ومن نام
على غير وضوء كان فراشه له قبرا وكان كالجيفة حتى يصبح
١٠ (باب استحباب الطهارة لدخول المساجد)
٦٦٥ / ١ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن
جابر الجعفي عن أبي جعفر (ع) قال إذا دخلت
المسجد وأنت تريد أن تجلس فلا تدخله الا طاهرا (١) الخبر
٦٦٦ / ٢ عدة الداعي عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من توضأ ثم خرج إلى المسجد فقال.. الخبر
٦٦٧ / ٣ البحار عن اعلام الدين للديلمي مثله

٥ المصدر السابق ص ٦.

٦ المصدر السابق ص ٦.

الباب ١٠

١ كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٦٨.

(١) في المصدر: إذا دخلت المسجد تريد أن تجلس فيه لا تدخله الا وأنت
طاهر، الخبر.

٢ عدة الداعي ص ٢٨٢.

٣ البحار ج ٨٠ ص ٣١٢ عن اعلام الدين ص ١١٢.

٦٦٨ / ٤ جامع الأخبار قال النبي صلى الله عليه وآله لا تدخل
المساجد الا بالطهارة ٦٦٩ / ٥ الصدوق في الهداية قال رسول الله في التوراة مكتوب
ان بيوتي في الأرض المساجد فطوبى لعبد تطهر
في بيته ثم زارني (١) في بيتي الا ان علي المزور كرامة الزائر الا
بشر المشائين في الظلمات إلى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة
١١ (باب استحباب الوضوء لنوم الجنب وعقيب الحدث
والصلاة عقيب الوضوء والكون على طهارة)
٦٧٠ / ١ فقه الرضا (ع) ولا بأس ان تنام على جنابتك
بعد أن تتوضأ وضوء الصلاة
قلت ويأتي ما يدل على ذلك في محله (١)
٦٧١ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده عن علي أي علي بن الحسين (ع)
قال أخبرني أبي ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله كانوا
إذا بالوا توضؤوا أو تيمموا مخافة ان تدركهم الساعة
٦٧٢ / ٣ السيد فضل الله الراوندي في نوادره بإسناده عن موسى بن

٤ جامع الأخبار ص ٨٣ فصل ٣٢.

٥ الهداية ص ٣١.

(١) في المصدر: وزارني.

الباب ١١

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤.

(١) يأتي في أبواب الجنابة، الباب ١٦.

٢ الجعفریات ص ١٣.

٣ نوادر الراوندي ص ٣٩ بإسناده علي (عليه السلام).

جعفر (ع) مثله
٦٧٣ / ٤ ابن الشيخ في أماليه (١) عن أحمد بن محمد بن الحسن بن
الوليد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمد بن
أورمة عن إسماعيل بن ابان عن ربيع بن بدر عن أبي حاتم
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا
انس أكثر من الطهورين (٢) يزيد الله في عمرك وان استطعت أن تكون
بالليل والنهار على طهارة فافعل فإنك تكون إذا مت على
طهارة (٣) شهيدا
٦٧٤ / ٥ الصدوق في فضائل الأشهر عن أحمد بن محمد بن يحيى
عن سعد بن عبد الله عن أبي الجوزاء المنبه بن عبد الله عن
الحسين بن علوان عن عمرو بن ثابت بن هرمز الحداد عن سعد بن
طريف عن الأصبع بن نباتة قال قال أمير المؤمنين
(ع) يأتي على الناس زمان إلى أن قال وان قدر
أن لا يكون في جميع أحواله الا طاهرا فليفعل، فإنه على وجل لا
يدرى متى يأتيه رسول الله لقبض روحه).

٤ أمالي المفيد ص ٦٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٠٤ ح ١٢ و ج ٧٦ ص ٣
ح ٥ قطعة منه.
(١) لم نجد هذا الحديث في أمالي الطوسي، واستخرجناه من أمالي المفيد كما
نقله الحر العاملي في الوسائل ج ١ ص ٢٦٨ ح ٣، والمجلسي عن أمالي
المفيد أيضا، ويظهر أن الشيخ النوري (قدس سره) إنما نقله عن أمالي
ابن الشيخ استنادا إلى مطبوعة الكمباني حيث نقله الأخير عن مجالس ابن الشيخ.
(٢) في المصدر والبحار: الطهور.
(٣) في نسخة: الطهارة، منه قدس سره.
٥ فضائل الأشهر الثلاثة ص ٩١

٦٧٥ / ٦ ابن أبي جمهور في عوالي اللآلي قال صلى الله عليه وآله
من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات
٦٧٦ / ٧ وفي الحديث انه صلى الله عليه وآله شكى إليه رجل قلة الرزق فقال
صلى الله عليه وآله ادم الطهارة يدم عليك الرزق ففعل الرجل
ذلك فوسع عليه الرزق
٦٧٧ / ٨ وفي درر اللآلي عن عبد الله بن سلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من توضأ لكل حدث ولم يكن
دخالا على النساء في البيوتات ولم يكن يكتسب مالا بغير حق رزق من
الدنيا بغير حساب
١٢ (باب استحباب الوضوء لمس كتابة القرآن ونسخه
وعدم جواز مس المحدث والجنب كتابة القرآن)
٦٧٨ / ١ فقه الرضا (ع) ولا تمس القرآن إذا كنت
جنباً أو على غير وضوء ومس الأوراق
١٣ (باب استحباب الوضوء لجماع الحامل والعود إلى
الجماع وان تكرر ولمن أتى جارية وأراد أن يأتي أخرى)
٦٧٩ / ١ الشيخ المفيد في الإختصاص عن أحمد بن عمرو بن حفص

٦ عوالي اللآلي ج ١ ص ١٦٦ ح ١٧٤.

٧ المصدر السابق ج ١ ص ٢٦٨ ح ٧٢.

٨ درر اللآلي ص ٦.

الباب ١٢

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.

الباب ١٣

١ الإختصاص ص ١٣٤

وأبى بصير و (١) محمد بن الهيثم عن إسحاق بن نجيح عن
حصيف عن مجاهد عن الخدري (٢) قال أوصى رسول الله
صلى الله عليه وآله علياً (ع) فقال إلي أن قال يا علي
إذا حملت امرأتك فلا تجامعها الا وأنت على وضوء فإنه إن قضى
بينكما ولد يكون أعمى القلب بخيل اليد الخبير
١٤ (باب استحباب وضوء الحائض في وقت كل صلاة
وذكر الله مقدار صلاتها)

٦٨٠ / ١ دعائم الاسلام عن أبي جعفر (ع) أنه قال
انا نأمر نساءنا الحيض ان يتوضأن عند وقت كل صلاة فيسبغن
الوضوء ويحتشبن بخرق ثم يستقبلن القبلة من غير أن يفرضن صلاة
فيسبغن ويكبرن ويهللن ولا يقرآن قرآنا (١) ١٥ (باب كيفية الوضوء وجملة من
احكامه)

٦٨١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه (ع) قال كان علي إذا توضأ تمضمض
واستنشق وغسل يديه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه

(١) في المصدر: عن.
(٢) في المخطوطة والطبعة الحجرية: الحريري، والصواب أثبتناه من المصدر.
الباب ١٤
١ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٨، عنه في البحار ج ٨١ ص ١١٨ ح ٤١.
(١) في المصدر والبحار: ويهللن ولا يقربن مسجدا ولا يقرآن قرآنا.
الباب ١٥
١ الجعفریات ص ١٦

ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا ونضح غابته ثم قال هكذا وضأت رسول الله صلى الله عليه وآله قلت قال في الذكرى (١) بعد نقل ذيل الخبر من هذا الكتاب ان الغابة هي الشعر تحت الذقن ويأتي حكم تثليث الغسلات واما تثليث المسح فالظاهر أنه من سهو قلم النساخ فإنه روى بعده بفصل خبر بهذا السند ان عليا (ع) كان يمسخ برأسه مرة واحدة وعقد له بابا ولم يذكر غيره ويؤيد ما ذكرنا أن السيد الراوندي (٢) روى الخبر المذكور وليس فيه كلمة ثلاثا والله العالم

٦٨٢ / ٢ فقه الرضا (ع) ونروي ان جبرئيل اهبط على رسول الله صلى الله عليه وآله بغسلين ومسحين غسل الوجه والذراعين بكف وكف ومسح الرأس والرجلين بفضل الندوة التي بقيت في يديه يديك من وضوئه وضوئك وقال (ع) إياك ان تبعض الوضوء وتابع بينه كما قال الله تبارك وتعالى ابدا بالوجه ثم باليدين ثم بالمسح على الرأس والقدمين ٦٨٣ / ٣ العياشي عن زرارة وبكير ابني أعين قالوا سألنا أبا جعفر (ع) عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا بطشت أو تور (١) فيه ماء فغمس كفه اليمنى فغرف بها غرفة،

(١) الذكرى ص ٨٤.

(٢) نواذر الراوندي ص ٥٤.

٢ فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣، وذيله في ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٦٨ ح ٢٣.

٣ تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٨ ح ٥١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٧٣ ح ٢٩.

(١) التور: هو إناء من صفر أو حجارة كالأجانة وقد يتوضأ منه (لسان

فصبها على جبهته فغسل وجهه بها ثم غمس كفه اليسرى فأفرغ على يده اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق إلى الكف لا يرددها إلى المرفق ثم غمس كفه اليمنى فأفرغ بها على ذراعه الأيسر من المرفق وصنع بها كما صنع باليمنى ومسح رأسه بفضله كفيه وقدميه لم يحدث لها ماءً جديداً
ثم قال ولا يدخل أصابعه تحت الشراك قالوا (٢) ثم قال إن الله يقول (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق) (٣) فليس له أن يدع شيئاً من وجهه إلا غسله وأمر بغسل اليدين إلى المرفقين فليس ينبغي له أن يدع من يديه إلى المرفقين شيئاً إلا غسله لأن الله يقول (اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق)
ثم قال (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) فإذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه ما بين أطراف الكعبين إلى أطراف الأصابع فقد أجزأه قالوا قلنا أصلحك الله أين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق فقلنا هذا ما هو قال من عظم الساق والكعب أسفل من ذلك فقلنا أصلحك الله فالغرفة الواحدة تجزئ للوجه (٤) وغرفة للذراع قال نعم إذا بلغت فيها والثنتان تأتيان على ذلك كله.

العرب ج ٤ ص ٩٦).

(٢) في المصدر: قال.

(٣) المائدة ٥ : ٦ .

(٤) في المصدر: الوجه

٦٨٤ / ٤ وعن زرارة عنه (ع) في قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا) (١) الآية
فليس له ان يدع شيئاً من وجهه الا غسله وليس له ان يدع شيئاً من يديه إلى المرفقين الا غسله ثم قال وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين فإذا مسح بشئ من رأسه أو بشئ من قدميه ما بين كعبيه إلى أطراف أصابعه فقد اجزاه قال فقلت أصلحك الله أين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق (٢) ٦٨٥ / ٥ وعن عبد الله بن سليمان عن أبي جعفر (ع) قال قال الا أحكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قلنا بلى فاخذ كفا من ماء فصبه على وجهه ثم اخذ كفا آخر (١) فصبه على ذراعه الأيمن ثم اخذ كفا آخر فصبه على ذراعه الأيسر ثم مسح رأسه وقدميه ثم وضع يده على ظهر القدم ثم قال إن هذا هو الكعب (٢) وأشار بيده إلى

٤ تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٨ ح ٥٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٧٤ ح ٢٩.
(١) المائدة ٥: ٦.

(٢) اختصر المرحوم النوري في المخطوط ما ورد بين المعقوفين وكتب مكانه: (وساقه نحو ما مر إلى قوله: دون عظم الساق)، وما أثبتناه من الطبعة الحجرية والمصدر.

٥ تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٨٤ ح ٣٤.

(١) في المصدر زيادة: [من ماء فصبه على وجهه ثم اخذ كفا آخر].
(٢) وفيه: الكف

العرقوب وليس بالكعب
٦٨٦ / ٦ العلامة الكراجكي في كنز الفوائد عن أمير المؤمنين علي بن أبي
طالب (ع) أنه قال للناس في الرحبة الا أدلكم على
وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قالوا بلى فدعا بقعب
فيه ماء فغسل وجهه وذراعيه ومسح على رأسه ورجليه وقال
هذا وضوء من لم يحدث حدثا
قال الكراجكي مراده انه الوضوء الصحيح الذي كان يتوضأه
رسول الله صلى الله عليه وآله وليس هو وضوء من غير وأحدث في
الشريعة ما ليس منها
٦٨٧ / ٧ وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله قام بحيث يراه
أصحابه ثم توضأ فغسل وجهه وذراعيه ومسح رأسه (١) ورجليه
٦٨٨ / ٨ إبراهيم بن محمد الثقفي في كتاب الغارات عن عبد الله بن
الحسن عن عباة قال كتب علي (ع) إلى محمد وأهل
مصر اما بعد إلى أن قال (ع) ثم الوضوء فإنه
من تمام الصلاة اغسل كفيك ثلاث مرات وتمضمض ثلاث مرات
واستنشق ثلاث مرات واغسل وجهك ثلاث مرات ثم يدك اليمنى
ثلاث مرات إلى المرفق ثم يدك الشمال ثلاث مرات إلى المرفق ثم
امسح رأسك ثم اغسل رجلك اليمنى ثلاث مرات ثم اغسل
رجلك اليسرى ثلاث مرات فاني رأيت رسول الله

٦ كنز الفوائد ص ٦٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٩٩ ح ٥٩.

٧ كنز الفوائد ص ٦٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٩٩ ح ٥٨.

(١) في المصدر والبحار: برأسه.

٨ الغارات ج ١ ص ٢٤٤

صلى الله عليه وآله هكذا كان يتوضأ قال النبي
صلى الله عليه وآله الوضوء نصف الايمان
قلت ورواه الشيخ المفيد في أماليه (١) عن أبي الحسن علي بن
محمد بن جيش الكاتب عن الحسن بن علي الزعفراني عن أبي
إسحاق إبراهيم بن محمد الثقفي عن عبد الله بن محمد بن
عثمان عن علي بن محمد بن أبي سعيد عن فضيل بن الجعد عن أبي
إسحاق الهمداني عن أمير المؤمنين (ع) مثله الا ان
فيه وفي امالي ابن الشيخ (٢) كما في الأصل (ثم امسح رأسك
ورجليك) فظهر ان ما في الغارات من تصحيف العامة فإنهم ينقلون
عنه (٣)

٦٨٩ / ٩ - الشيخ المفيد (رحمه الله) في الاختصاص عن عبد الرحمن بن
إبراهيم عن الحسين بن مهران عن الحسن (الحسين خ ل) بن
عبد الله عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده الحسين بن علي بن أبي طالب (ع) انه جاء نفر من
اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن
مسائل وكان فيما سأله ان قال يا محمد فأخبرني لأي شيء توضأ هذه
الجوارح الأربع وهي أنظف المواضع في المسجد
قال النبي صلى الله عليه وآله (لما ان وسوس الشيطان إلى

(١) أمالي المفيد ص ٢٦٧.

(٢) أمالي الطوسي ج ١ ص ٢٩.

(٣) لم ترد في أمالي الشيخ المفيد والطوسي كلمة (ثلاثاً) بعد غسل الوجه
واليدين.

٩ الاختصاص ص ٣٦ مع اختلاف في الألفاظ.

آدم ودنا آدم من الشجرة ونظر إليها ذهب ماء وجهه ثم قام وهي أول قدم مشت إلى الخطيئة ثم تناول بيده ثم مسها فأكل منها فطار الحلبي والحلل عن جسده ثم وضع يده على أم رأسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عز وجل عليه وعلى ذريته الوضوء على هذه الجوارح الأربع وأمره ان يغسل الوجه لما نظر إلى الشجرة وأمره بغسل الساعدين إلى المرفقين لما تناول منها وأمره بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه وأمره بمسح القدمين لما مشى إلى الخطيئة ثم سن على أمتي المضمضة لتنقي القلب من الحرام والاستنشاق لتحرم عليهم رائحة النار ومنتها

قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء عاملها؟

قال النبي صلى الله عليه وآله أول ما يمس الماء يتباعد عنه الشيطان وإذا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة فإذا استنشق آمنه الله من النار ورزقه رائحة الجنة فإذا غسل وجهه بيض الله وجهه يوم تبيض فيه وجوه وتسود فيه وجوه وإذا غسل ساعديه حرم الله عليه أغلال النار وإذا مسح رأسه مسح الله عنه سيئاته وإذا مسح قدميه اجازته الله على الصراط يوم تزل فيه الاقدام قال صدقت يا محمد الخبير

١٠ / ٦٩٠ دعائم الاسلام قال أبو جعفر (ع) وقد سئل عن المسح على الرجلين فقال به نطق الكتاب (١) وقال لما أوجب الله عز وجل التيمم على من لم يجد الماء جعل التيمم مسحاً على

١٠ دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٨ .
(١) في المصدر: القرآن

عضوي الغسل وهما الوجه واليدين وأسقط عضوي المسح وهما
الرأس والرجلان

١٦ (باب استحباب الدعاء بالمأثور عند النظر إلى الماء وعند
الاستنجاء والمضمضة والاستنشاق وغسل الأعضاء وجواز أمر
الغير باحضار ماء الوضوء)

٦٩١ / ١ فقه الرضا (ع) ونروي ان أمير المؤمنين

(ع) ذات يوم قال لابنه محمد بن الحنفية يا بني قم

فاتني بمخضب (١) فيه ماء للطهور فاتاه فضرب بيده في الماء فقال

بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ثم

استنجى فقال اللهم حصن فرجى واعفه واستر عورتى وحرم على (٢)

النار ثم تميمض فقال اللهم لقني حجتى يوم ألقاك وأطلق

لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرمني رائحة الجنة

واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها ثم غسل وجهه فقال

اللهم بيض وجهي يوم تسود الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض

الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم أعطني كتابي يميني والخلد

بشمالي ثم غسل شماله فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا

الباب ١٦

١ فقه الرضا (عليه السلام) ص ١.

(١) المخضب، بالكسر: شبه الإجانة يغسل فيها الثياب، والمخضب
المركن، ومنه الحديث أنه قال في مرضه الذي مات فيه: أجلسوني في

مخضب فاغسلوني (لسان العرب خضب ج ١ ص ٣٥٩).

(٢) في المصدر: وحرمه على

تجعلها مغلولة إلى عنقي وأعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح
برأسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح
قدميه (٣) وقال اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم نزول (٤) فيه
الاقدام واجعل سعبي فيما يرضيك عنى
ثم التفت إلى ابنه فقال يا بنى فأیما عبد مؤمن توضأ بوضوئي هذا
وقال مثل ما قلت عند وضوئه الا خلق الله من كل قطرة ملكا يسبحه
ويكبره ويهلله (٥) إلى يوم القيامة
٦٩٢ / ٢ علي بن طاووس في فلاح السائل روى محمد بن الحسن بن
الوليد قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن علي بن الحسن
الواسطي عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي مولى محمد بن علي
عن أبي عبد الله (ع) قال بينا أمير المؤمنين
(ع) ذات يوم جالسا وذكر مثله مع اختلاف يسير
٦٩٣ / ٣ البحار عن العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم عن أبيه
عن جده عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الرحمن بن كثير مثله
٦٩٤ / ٤ أبو علي بن الشيخ الطوسي في أماليه عن أبيه عن أبي محمد

(٣) وفيه: غسل قدميك، والظاهر أنها تصحيف قدميه.

(٤) وفيه: نزل.

(٥) وفيه: ويكبره ويحمده ويهلله.

٢ فلاح السائل ص ٥٢، والبحار ج ٨٠ ص ٣١٨ ح ١٢.

٣ البحار ج ٨٠ ص ٣٢٠.

وثواب الاعمال ص ٣٨. وأمالي الصدوق ص ٤٤٥ ح ١١. والمقنع ص ٣ ٤

والمحاسن ص ٤٤١ ح ٦١.

٤ امالي الشيخ الطوسي ج ١ ص ٣٠٤ والبحار ج ٨٠ ص ٣٣٥ ح ٦

الفحام عن عمه عمير (١) بن يحيى عن كافور الخادم قال قال
لي الإمام علي بن محمد (ع) اترك (٢) السطل الفلاني في
الموضع الفلاني لا تطهر منه للصلاة.. الخبر
١٧ (باب حد الوجه الذي يجب غسله
وعدم وجوب غسل الصدغ)

٦٩٥ / ١ العياشي في تفسيره عن زرارة قال قلت لأبي جعفر
(ع) أخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي له ان يوضأ
الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي امر الله بغسله الذي لا
ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يؤجر وان
نقص منه اثم ما دارت عليه السبابة (١) والوسطى والابهام من
قصاص الشعر إلى الذقن وما جرت عليه الإصبعان مستديرا فهو من
الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه قلت الصدغ (٢) ليس
من الوجه؟ قال: (لا).

(١) في المصدر: عمر، وفي البحار عمرو.

(٢) في البحار: اترك لي.

الباب ١٧

١ تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٩ ح ٥٢.

(١) في المصدر: ما دارت السبابة.

(٢) الصدغ: ما انحدر من الرأس إلى مركب اللحيين، وقيل: هو ما بين

العين والاذن، وقيل: الصدغان ما بين لحاظي العينين إلى أصل الاذن

(لسان العرب ج ٨ ص ٤٤١)

٦٩٦ / ٢ دعائم الاسلام ثم أمروا (ع) بعد المضمضة
والاستنشاق بغسل الوجه من أعلى الجبهة وحيث (١) بلغ منبت
الشعر إلى أسفل الذقن مع جانبي الوجه
١٨ (باب وجوب الابتداء في غسل الوجه بأعلاه وفي غسل
اليدين بالمرفقين
٦٩٧ / ١ أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي في كتاب البدع المعروف
بالاستغاثة قال وفي مصحف أمير المؤمنين (ع) برواية
الأئمة من ولده (ع) من المرافق وإلى (١) الكعبين
حدثنا بذلك علي بن إبراهيم بن هاشم القمي عن أبيه عن
الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن جعفر بن محمد الباقر
عن آبائه (ع) صلوات الله عليهم ان التنزيل في مصحف أمير المؤمنين
(ع) (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم وأيديكم من المرافق) (٢) ٦٩٨ / ٢ العياشي في تفسيره عن صفوان قال
سألت أبا الحسن
الرضا (ع) عن قول الله عز وجل (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا
برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) (١)

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٧.

(١) في المصدر: وحيث ما.

الباب - ١٨

١ - الاستغاثة ص ٢٩.

(١) في المصدر: ومن.

(٢) إشارة إلى الآية ٦ من سورة المائدة.

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥٤ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٨٣ ح ٣٢.

(١) المائدة: ٦.

فقال (ع) قد سال رجل أبا الحسن (ع) عن ذلك فقال سيكفيك أو كفتك سورة المائدة يعني المسح على الرأس والرجلين قلت فإنه قال اغسلوا أيديكم إلى المرافق فكيف الغسل قال هكذا ان يأخذ الماء بيده اليمنى فيصبه في اليسرى ثم يفضه (٢) على المرفق ثم يمسخ إلى الكف قلت له مرة واحدة؟ فقال كان يفعل ذلك مرتين قلت يرد الشعر قال إذا كان عنده آخر فعل وإلا فلا

١٩ (باب وجوب اخذ البلل للمسح من لحيته أو حاجبيه أو أجفان عينيه إن كان قد جف عن يديه وعدم جواز استئناف ماء جديد له فإن لم يبق بلل أصلا أعاد الوضوء)
٦٩٩ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) كان يقول من توضأ فلم يمسخ رأسه فإن كان في لحيته بلل فليمسخ به رأسه وليمض في صلاته وتقدم عن الرضوي ومسح الرأس والرجلين بفضل النداءة التي في يديك من وضوئك (١)

(٢) في المصدر: بفيضه.

الباب - ١٩

١ - الجعفریات ص ١٦.

(١) تقدم في الباب ١٥ ح ٢.

٢٠ (باب وجوب كون مسح الرأس على مقدمه)
٧٠٠ / ١ أبو الفتح الكراجكي في كنز الفوائد روى أن رسول الله
صلى الله عليه وآله توضأ فمسح بناصيته ولم يمسح الكل
٧٠١ / ٢ عوالي اللثالي روى الوليد بن مسلم عن ثور عن
رجاء بن حياة عن الورد عن المسور بن شعبة ان النبي
صلى الله عليه وآله مسح بناصيته
٧٠٢ / ٣ النعماني في تفسيره عن ابن عقدة عن أحمد بن يوسف بن
يعقوب عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن أبي حمزة
عن أبيه عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله عن أمير المؤمنين
(ع) قال وأما ما افترضه على الرأس فهو ان يمسح
من مقدمه بالماء في وقت الطهور للصلاة بقوله سبحانه (وامسحوا
برؤوسكم) (١) وهو من الايمان
٧٠٣ / ٤ ورواه في البحار عن كتاب الناسخ والمنسوخ لسعد بن
عبد الله الأشعري عن مشايخه عن أصحابنا عنه
(ع) مثله

الباب - ٢٠

١ - كنز الفوائد ص ٧٠.

٢ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٦٦ ح ١١٢.

٣ - تفسير النعماني ص ٦٥ وعنه في البحار ج ٩٣ ص ٥٣.
(!) المائدة ٥ : ٦.

٤ - البحار: ج ٩٣ ص ٩٧.

٢١ (باب وجوب استيعاب الوجه واليدين في الوضوء
 بالغسل وعدم وجوب استيعاب الرأس وعرض القدمين
 بالمسح وان الواجب مسح ظاهر القدم)
 ٧٠٤ / ١ العياشي عن زرارة قال فقلت لأبي جعفر
 (ع) ألا تخبرني من أين علمت وقلت إن المسح ببعض
 الرأس وبعض الرجلين فضحك فقال يا زرارة قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل
 يقول (٢) (فاغسلوا وجوهكم) (٣) فعرنا ان الوجه كله ينبغي له
 ان يغسل ثم قال (وأيديكم إلى المرافق) فوصل اليدين إلى
 المرفقين بالوجه فعرنا انهما ينبغي ان يغسلا إلى المرفقين ثم فصل
 بين الكلامين (٤) فقال
 وامسحوا برؤوسكم) فعلمنا حين قال
 برؤوسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء ثم وصل الرجلين
 بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال (وأرجلكم إلى الكعبين)
 فعرنا حين وصلها (٥) بالرأس ان المسح على بعضها (٦) ثم فسر ذلك
 رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه
 ٧٠٥ / ٢ وعن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال قلت

الباب - ٢١

- ١ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٩ ح ٥٢، تفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٢ ح ١٦.
 (١) في المصدر: وقد نزل.
 (٢) وفيه: قال.
 (٣) المائدة ٥: ٦.
 (٤) وفيه: بين الكلام.
 (٥) وفيه: وصلهما.
 (٦) وفيه: على بعضهما.
 ٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥٣، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٨٢ ح
 ٣١، وفي تفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٣ ح ١٧.

كيف يمسح الرأس قال إن الله يقول (وامسحوا
برؤوسكم) (١) فما مسحت من رأسك فهو كذا ولو قال امسحوا
رؤوسكم فكان عليك المسح بكله (٢)
قال في البحار قوله فهو كذا أي داخل في الأمور به
٧٠٦ / ٣ وعن ميسر عن أبي جعفر (ع) قال الوضوء
مرة واحدة قال ووصف الكعب في ظهر القدم
٧٠٧ / ٤ الشهيد قدس الله روحه في الذكرى روى أبو عمرو الزاهد
في كتاب فائت الجمهرة قال اختلف الناس في الكعب فأخبرني
أبو نصر عن الأصمعي قال هو الناتئ في أسفل الساق عن يمين
وشمال

قال وأخبرني سلمة عن الفراء قال هو في مشط الرجل
وقال هكذا برجله قال أبو العباس فهذا الذي يسميه الأصمعي
الكعب هو عند العرب المنجم (١)
قال وأخبرني سلمة عن الفراء قال قعد محمد بن علي بن
الحسين (ع) في مجلس كان وقال ههنا الكعبان (٢)

-
- (١) سورة المائدة ٥ : ٦ .
(٢) في المصدر: كله.
٣ - المصدر السابق ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥٥، عنه في تفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٣
ح ١٩ .
٤ - الذكرى ص ٨٨ والبحار ج ٨٠ ص ٢٩٩ ح ٥٧ .
(١) المنجمان والمنجمان: عظام شاخصان في بطن الكعبين يقبل أحدهما
على الآخر، إذا صفت القدمان (لسان العرب - نجم - ج ١٢ ص ٥٧١).
(٢) أخرجه الشيخ المجلسي في البحار نقلا عن مجموعة الشهيد بهذه العبارة:
(في مجلس كبير فقال لهم: ما الكعبان)، وورد في الذكرى: (في مجلس كبير فقال لهم: ما الكعبان): وورد
في الذكرى: (في مجلس كان له
وقال: ههنا الكعبان).

قال فقالوا هكذا فقال (ع) ليس هو هكذا ولكنه
هكذا وأشار إلى مشط رجله فقالوا له ان الناس يقولون
هكذا فقال (ع) لا هذا قول الخاصة وذلك قول

العامّة

٧٠٨ / ٥ دعائم الاسلام ويمسح على (١) أعضاء المسح أصاب الماء ما
أصاب منها وقد ذكر أبو جعفر محمد بن علي (ع) بيان
ذلك من كتاب الله فقال في قوله تبارك وتعالى (وامسحوا
برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) (٢) بيان (٣) ان المسح إنما هو ببعضها
لمكان الباء في قوله برؤوسكم كما قال في التيمم (فامسحوا
بوجوهكم وأيديكم منه) (٤) وذلك أنه علم عز وجل ان غبار
الصعيد لا يجرى على كل الوجه ولا كل اليدين فقال بوجوهكم
وأيديكم (٥) وكذلك مسح الرأس والرجلين في الوضوء
٢٢ (باب أقل ما يجزى من المسح)

٧٠٩ / ١ الشيخ الكشي عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٩.

(١) ليس في المصدر.

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) وفيه: فبان.

(٤) المائدة ٥: ٦.

(٥) وفيه: وأيديكم منه.

الباب - ٢٢

١ - رجال الكشي ج ٢ ص ٦٢٧، ونحوه باختلاف يسير في ص ٦٨١

ح ٧١٩، والبحار ج ٨٠ ص ٢٨٧ ح ٤١.

عن يونس قال قلت لحريز يوما يا أبا عبد الله كم يجزيك ان تمسح
من شعر رأسك في وضوئك للصلاة قال بقدر ثلاث أصابع
وأومى بالسبابة والوسطى والثالثة وكان يونس يذكر عنه فقها كثيرا
قال في البحار يدل على أن حريزا كان يرى المسح بمقدار ثلاث
أصابع واجبا ويحتمل أن يكون مراده الاجزاء في الفضل
٧١٠ / ٢ الصدوق في الخصال عن أحمد بن الحسن القطان عن
الحسن بن علي العسكري عن أبي عبد الله محمد بن زكريا البصري
عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن جابر بن يزيد الجعفي
قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (ع)
يقول ليس على النساء أذان إلى أن قال ولا تمسح كما يمسح
الرجل (١) بل عليها ان تلقى الخمار عن موضع مسحها (٢) في صلاة
الغداة والمغرب وتمسح عليه في سائر الصلاة تدخل إصبعها فتمسح
على رأسها من غير أن تلقى عنها خمارها
٧١١ / ٣ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع)
كان يمسح برأسه مرة واحدة

٢ - الخصال ص ٥٨٥ ح ١٢ والبحار ج ٨٠ ص ٢٦١ ح ٨.
(١) في المصدر: الرجال.
(٢) وفيه: مسح رأسها.
٣ - الجعفریات ص ١٦.

٢٣ (باب وجوب المسح على الرجلين وعدم اجزاء غسلهما
في الوضوء)

- ٧١٢ / ١ دعائم الاسلام قوله تعالى (وأرجلكم إلى الكعبين) (١)
بالكسر قراءة أهل البيت (ع) وكذلك قال أبو جعفر
(ع) (٢) وقد سئل عن المسح على الرجلين فقال به نطق
الكتاب (٣) وقال لما أوجب الله التيمم على من لم يجد الماء جعل
التيمم مسحاً على عضوي الغسل وهما الوجه واليدان وأسقط
عضوي المسح وهما الرأس والرجلان في حديث طويل ذكره
٧١٣ / ٢ الكراجكي في كنز الفوائد قال قال أمير المؤمنين
(ع) ما نزل القرآن الا بالمسح
وقال ابن عباس نزل القرآن بغسلين ومسحين
٧١٤ / ٣ العياشي في تفسيره عن غالب بن الهذيل قال سألت أبا
جعفر (ع) عن قول الله (وامسحوا برؤوسكم
وأرجلكم) (١) على الخفض هي أم على الرفع فقال

الباب - ٢٣

- ١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٨.
(٢) في المصدر: على قراءة من قرأ: وأرجلكم، خفضاً فجعل ذلك نسفاً على
مسح الرأس، وهي قراءة أهل البيت (صلوات الله عليهم) ومن وافقهم من
قراء العامة، ولذلك قال أبو جعفر محمد بن علي صلى الله عليه وآله.
(٣) وفيه: القرآن.
٢ - كنز الفوائد ص ٦٩، والبحار ج ٨٠ ص ٢٩٩ ح ٦٠.
٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٧٠ ح ٣٧، والبحار ج ٨٠ ص ٢٨٥ ح ٣٧.
(١) المائدة ٥: ٦.

(ع) بل هي على الخفض
قلت كذا في النسخ والصواب أم على النصب كما في التهذيب
عنه نعم قرا الحسن بالرفع
٧١٥ / ٤ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) كان يقرأ (وامسحوا برؤوسكم
وأرجلكم إلى الكعبين) (١) قال أبو
عبد الله جعفر بن محمد (ع) فمن ثقل فهو غسل
القدمين ومن خفف فقرا وأرجلكم فإنما هو مسح على القدمين
٧١٦ / ٥ فقه الرضا (ع) ونروي ان جبرئيل هبط على
رسول الله صلى الله عليه وآله بغسلين ومسحين غسل الوجه
والذراعين بكف كف ومسح الرأس والرجلين
٧١٧ / ٦ عوالي الآلي عن فخر المحققين قال روى عن ابن
عباس أنه قال ما أجد في كتاب الله الا غسلين ومسحين
٧١٨ / ٧ وفيه عنه عن انس بن مالك انه ذكر له قول الحجاج
اغسلوا القدمين ظاهرهما وباطنهما وخللوا ما بين الأصابع فقال
انس صدق الله وكذب الحجاج وتلا الآية (فاغسلوا
وجوهكم) (١) إلى آخرها

٤ - الجعفریات ص ١٨ .

(١) المائدة ٥ : ٦ .

٥ - فقه الرضا (ع) ص ٣ والبحار ج ٨٠ ص ٢٦٩ ح ٢٣ .

٦ - عوالي الآلي ج ٢ ص ١٩٣ ح ٨٧ .

٧ - عوالي الآلي ج ٢ ص ١٩٣ ح ٨٨ .

(١) المائدة ٥ : ٦ .

٢٤ (باب تأكد استحباب التسمية والدعاء بالمأثور عند
الوضوء والتسمية عند الأكل والشرب واللبس وكل فعل)
١ / ٧١٩ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن
جابر الجعفي عن أبي جعفر (ع) قال إذا توضأ
أحدكم أو أكل أو شرب أو لبس ثوبا وكل شيء يصنع ينبغي ان
يسمى عليه فان هو لم يفعل كان الشيطان فيه شريكا
٢ / ٧٢٠ ورواه في مكارم الأخلاق عن أبي عبد الله (ع)

مثله

٣ / ٧٢١ فقه الرضا (ع) واذكر الله عند وضوئك
وطهرك فإنه يروى أبي من ذكر الله عند وضوئه طهر جسده كله
ومن لم يذكر اسم الله على وضوئه طهر من (١) جسده ما اصابه الماء فإذا
فرغت فقل اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
والحمد لله رب العالمين
٤ / ٧٢٢ وفيه وأيما مؤمن قرا في وضوئه (انا أنزلناه في ليلة
القدر) خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه
٥ / ٧٢٣ الكفعمي (رحمه الله) في البلد الأمين روى أن من قرأ بعد

الباب -

- ١ - كتاب محمد بن شريح ص ٧٢، والبحار ج ٨٠ ص ٣٢٨ ح ١٦.
- ٢ - مكارم الأخلاق ص ١٠٢ والبحار ج ٨٠ ص ٣١٧ ح ٨.
- ٣ - فقه الرضا (ع) ص ٣.
- (١) أثبتناه من المصدر.
- ٤ - فقه الرضا (ع) ص ٢، والبحار ج ٨٠ ص ٣١٥ ح ٥.
- ٥ - البلد الأمين ص ٣.

إسباغ الوضوء (١) انا أنزلناه في ليلة القدر وقال اللهم إني أسألك
تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك لم تمر (٢) بذنب
أذنبه (٣) الا محته

البحار عن كتاب الاختيار للسيد ابن الباقي (رحمه الله)
مثله (٤)

٧٢٤ / ٦ دعائم الاسلام عن علي (ع) أنه قال ما
من مسلم يتوضأ فيقول عند وضوئه سبحانك اللهم وبحمدك اشهد
أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين الا كتب في رق وختم عليها ثم وضعت
تحت العرش حتى تدفع إليه بخاتمها يوم القيامة
٧٢٥ / ٧ وعن جعفر (ع) بن محمد أنه قال إذا أردت
الوضوء فقل بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله
اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله صلى الله عليه وآله ٧٢٦ / ٨ جامع الأخبار قال الباقر (ع) من قرأ على اثر
الوضوء آية الكرسي مرة أعطاه الله تعالى ثواب أربعين عاما ورفع له
أربعين درجة وزوجه الله تعالى أربعين حوراء

(١) في المصدر: وضوئه.

(٢) وفيه: لا تمر.

(٣) وفيه: قد أذنبته.

(٤) البحار ج ٨٠ ص ٣٢٨ ح ١٤.

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٥ والبحار ج ٨٠ ص ٣٢٧ ح ١٣.

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٦ والبحار ج ٨٠ ص ٣٢٨ ح ١٣.

٨ - جامع الأخبار ص ٥٣ والبحار ج ٨٠ ص ٣١٧ ح ٩.

٧٢٧ ٩ وفيه قال قال النبي صلى الله عليه وآله يا علي إذا
توضأت فقل بسم الله اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتمام
الصلاة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك فهذا زكاة (١) الوضوء
٧٢٨ / ١٠ العياشي في تفسيره عن أبي الحسن علي بن محمد
(ع) ان قنبر مولى أمير المؤمنين (ع) ادخل
علي الحجاج بن يوسف فقال له ما الذي كنت تلى من امر علي بن أبي
طالب (ع) قال كنت أوضيه فقال له ما كان
يقول إذا فرغ من وضوئه قال كان يتلو هذه الآية (فلما نسوا ما
ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا
اخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد
لله رب العالمين) (١)
فقال الحجاج كان يتأوله (٢) علينا فقال نعم فقال ما أنت
صانع إذا ضربت علاوتك (٣) قال إذا أسعد وتشقى أنت فامر به
فقتله (٤)

٩ - جامع الأخبار ص ٧٦ فصل ٢٩.

(١) في المصدر: تمام.

١٠ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٥٩ ح ٢٢ وتفسير البرهان ج ١ ص ٥٢٦ ح ٦. (١) الانعام ٦: ٤٤ -
٤٥.

(٢) في المصدر: يتأولها.

(٣) العلاوة: أعلى الرأس وقيل: أعلى العنق، يقال: ضربت علاوته أي رأسه
وعنقه، والعلاوة أيضا: رأس الانسان ما دام في عنقه (لسان العرب

- علا - ج ١٥ ص ٨٩).

(٤) أثبتناه من المصدر.

٧٢٩ / ١١ القطب الراوندي في لب اللباب عن النبي
صلى الله عليه وآله أنه قال إن للوضوء شيطاناً يقال له ولهان
يوسوس العبيد إذا لم يسم الله في وضوئه
٧٣٠ / ١٢ وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال تأتي أمتي يوم
القيامة غراء محجلين من آثار الوضوء
وقال صلى الله عليه وآله من قال سبع مرات لا إله إلا الله
قبل أن يتوضأ يعطى في الجنة مقدار الدنيا كلها عشر مرات
وعنه صلى الله عليه وآله قال التسمية مفتاح الوضوء
ومفتاح كل شيء ٧٣١ / ١٣ تفسير العسكري (ع) عن أمير المؤمنين
(ع) أنه قال قال الله تعالى أيها الفقراء إلى رحمتي
إلى أن قال فقولوا عند افتتاح كل امر صغير أو عظيم بسم الله
الرحمن الرحيم الخبر
٢٥ (باب استحباب غسل اليدين قبل ادخالهما الاناء مرة من
حدث البول والنوم ومرتين من الغائط وثلاثاً من الجنابة)
٧٣٢ / ١ الصدوق في المقنع فإذا أردت الوضوء فاغسل يدك من البول
مرة ومن الغائط مرتين ومن النوم مرة

١١ - لب اللباب: مخطوط.

١٢ - المصدر السابق: مخطوط و

١٣ - تفسير العسكري (ع) ص ١٠ عنه في البحار ج ٩٢ ص ٢٤٤.

الباب - ٢٥

١ - المقنع ص ٣.

وتقدم في كيفية الوضوء ما يدل عليه (١)
٧٣٣ / ٢ دعائم الاسلام قالوا (ع) ينبغي ان يفاض
الماء من الاناء على اليد اليمنى فتغسل قبل أن تدخل الاناء
٢٦ (باب جواز ادخال اليدين الاناء
قبل الغسل المستحب)

٧٣٤ / ١ الصدوق في المقنع وإذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل
فلا بأس بان يدخل يده في الماء قبل أن يغسلها وإذا بال فلا يجوز له
ان يدخل يده في الماء حتى يغسلها
قلت وهو محمول على ما إذا تلوثت يده وإن كان بعيدا لكون
ظاهره خلاف النص والفتوى

٢٧ (باب استحباب المضمضة والاستنشاق ثلاثا قبل
الوضوء وعدم وجوبهما)

٧٣٥ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ليبلغ أحدكم في المضمضة والاستنشاق فإنه
غفران لما تكلم به العبد ومنفرة للشيطان
وتقدم في كيفية الوضوء ما يدل على التثليث (١)

(١) تقدم في الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٦.

الباب - ٢٦

١ - المقنع ص ٦.

الباب - ٢٧

١ - الجعفریات ص ١٦.

(١) تقدم في الباب ١٥، الحديث ١ و ٨ من هذه الأبواب.

٧٣٦ / ٢ الصدوق في الهداية والمضمضة والاستنشاق ليستا من
الوضوء وهما سنة لا سنة الوضوء لان الوضوء فريضة كله ولكنهما
من الحنيفية التي قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله (واتبع
ملة إبراهيم حنيفا) (١) خمس في الرأس وخمس في الجسد فاما التي في
الرأس فالمضمضة والاستنشاق.. إلى آخر ما يأتي
٧٣٧ / ٣ دعائم الاسلام ثم أمروا بعد الاستنجاء
بالمضمضة والاستنشاق وان يمر المسبحة (١) والابهام على الأسنان عند
المضمضة وقال (٢) (ع) يجرى ذلك من السواك
ورغبوا في ذلك ولم يروا (ع) المضمضة والاستنشاق في
أصل الوضوء لان الله عز وجل لم يذكرهما ولكن فعلهما رسول الله
صلى الله عليه وآله وهما سنة في الوضوء
٧٣٨ / ٤ البحار عن بعض كتب المناقب المعتمدة انه روى عن سيد

- ٢ - الهداية ص ١٧، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٥ ح ٢٩.
(١) النساء ٤: ١٢٥، الظاهر أن الآية المقصودة هي آية ١٢٣: النحل
والتي نصها: (ان اتبع ملة إبراهيم حنيفا) بصيغة الامر وهي تناسب سياق
الحديث الوارد بصيغة الخطاب للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله، اما
الآية المذكورة أعلاه فهي بصيغة الماضي ولا تتناسب ظاهرا مع سياق الخبر.
وفي المصدر زيادة: (وهي عشر سنن) بعد الآية.
٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٧.
(١) المسبحة: الإصبع التي تلي الابهام، سميت بذلك لأنها يشار بها عند
التسييح (لسان العرب ج ٢ ص ٤٧٤).
(٢) في المصدر: وقالوا.
٤ - البحار ج ٤٥ ص ٢٣٣ ح ١، واثبات الهداة ج ١ ص ٣٨٤ ح ٥٦٨.

الحفاظ أبي منصور الديلمي عن الرئيس أبي الفتح الهمداني عن أحمد بن الحسين الحنفي عن عبد الله بن جعفر الطبرسي عن عبد الله بن محمد التميمي عن محمد بن الحسن العطار عن عبد الله بن محمد الأنصاري عن عمارة بن زيد عن بكر بن حارثة عن محمد بن عيسى عن إسحاق عن عيسى بن عمر عن عبد الله بن عمر الخزاعي عن هند بنت الجون قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وآله بخيمة خالتها أم معبد ومعه أصحاب له إلى أن قالت فلما قام صلى الله عليه وآله من رقدته دعا بماء فغسل يديه فأنقاهما ثم مضمض فاه ومججه على عوسجة كانت إلى جنب خالتها ثلاث مرات واستنشق ثلاثا وغسل وجهه وذراعيه ثم مسح برأسه ورجليه الخبر

٢٨ (باب اجزاء الغرفة الواحدة في الوضوء وحكم الثانية والثالثة)

٧٣٩ / ١ - البحار عن العليل لمحمد بن علي بن إبراهيم والفرض من الوضوء مرة واحدة والمرتان احتياط
٧٤٠ / ٢ - الصدوق في المقنع واعلم أن الوضوء مرة واثنين يؤجر (١) وثلاثة بدعة
٧٤١ / ٣ - العياشي في تفسيره عن عبد الله بن سليمان عن أبي جعفر

الباب - ٢٨

١ - البحار ج ٨٠ ص ٢٥٧ ح ١.

٢ - المقنع ص ٤.

(١) في المصدر: لا يؤجر.

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥٦ وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٣،

والتهذيب ج ١ ص ٧٥ ح ١٩٠ والبحار ج ٨٠ ص ٢٨٤ ح ٣٤.

(ع) انه اخذ كفا (١) من ماء فصبه على وجهه ثم اخذ كفا اخر فصبه على ذراعه الأيمن ثم اخذ كفا فصبه على ذراعه الأيسر ثم مسح رأسه وقدميه

٧٤٢ / ٤ - وعن علي بن أبي حمزة قال سألت أبا إبراهيم

(ع) عن قول الله (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة إلى قوله إلى الكعبين) (١) فقال (صدق الله) قلت جعلت فداك كيف يتوضأ قال (مرتين مرتين) قلت كذا (١) يمسح؟ قال (مرة مرة) قلت من الماء مرة؟ قال (نعم) قلت جعلت فداك فالقدمين؟ قال (اغسلهما غسلا) قال في البحار الامر بالغسل تقية أو اتقاء وقوله من الماء أيضا الظاهر أنه تقية وان أمكن حمله على أن المراد ماء الوضوء الذي بقي في الكف

٧٤٣ / ٥ - وعن ميسر عن أبي جعفر (ع) قال (الوضوء واحدة) ووصف الكعب في ظهر القدم

(١) في المصدر: قال ألا أحكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله، قلنا: بلى، فأخذ كفا.

٤ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠١ ح ٨ وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٣ والبحار ج ٨٠ ص ٢٨٤ ح ٣٥.
(١) المائدة ٥: ٦.

(٢) ليس في المصدر.
٥ - المصدر السابق ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥٥ وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٣ والبحار ج ٨٠ ص ٢٨٣ ح ٣٣.

٧٤٤ / ٦ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن أبي محمد
(ع) قال (من تعدى في الوضوء (١) كان كناقضه)
٧٤٥ / ٧ - القطب الراوندي في لب اللباب قال وقد توضأ
صلى الله عليه وآله مرة مرة وقال (هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة
الا به فمن ترك شيئاً منه اختياراً فلا صلاة له ثم توضأ مرتين مرتين)
فقال هذا وضوء من أتى به يضاعف له الاجر مرتين فمن زاد أو
نقص فقد تعدى وظلم)
٢٩ (باب وجوب الموالاة في الوضوء وبطلانه مع جفاف
السابق من الأعضاء بسبب التراخي)
٧٤٦ / ١ - فقه الرضا (ع) إياك ان تبعض الوضوء وتابع
بينه كما قال الله تبارك وتعالى ابداً بالوجه ثم باليدين ثم بالمسح
على الرأس والقدمين فان فرغت من بعض وضوءك وانقطع بك
الماء من قبل أن تتمه ثم أوتيت بالماء فأتمم وضوءك إذا كان ما
غسلته رطباً فإن كان قد جف فأعد الوضوء وان جف بعض
وضوءك قبل أن تتم الوضوء من غير أن ينقطع عنك الماء فامض
على ما بقي جف وضوءك أم لم يجف
٧٤٧ / ٢ الصدوق في المقنع وان توضأت فانقطع بك الماء قبل أن تتم

- ٦ - تحف العقول ص ٣٦٨ والبحار ج ٨٠ ص ٣٤٩ ح ٤.
(١) في المصدر: طهورة.
٧ - لب اللباب: مخطوط.
الباب - ٢٩
١ - فقه الرضا (ع) ص ١، والبحار ج ٨٠ ص ٢٦٨ ح ٢٣.
٢ - المقنع ص ٦.

الوضوء فاتيت بالماء فأتمم وضوءك إذا كان ما غسلته رطبا وإن كان
قد جف فأعد وضوءك وان جف بعض وضوءك قبل أن تتم
الوضوء من غير أن ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف
وضوءك أم لم يجف
٣٠ (باب وجوب الترتيب في الوضوء وجواز مسح الرجلين
معا)

٧٤٨ / ١ / فقه الرضا (ع) لا تقدم المؤخر من الوضوء
ولا تؤخر المقدم لكن تضع كل شئ على ما أمرت أولا فأولا
وقال (ع) ابدا بالوجه ثم باليدين ثم بالمسح على
الرأس (١) والقدمين (٢)
٧٤٩ / ٢ / الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) قال إذا توضأت فلا عليك بأي
رجليك بدأت وبأي يديك بدأت
وإذا انتعلت فلا عليك بأي رجليك انتعلت
قلت يمكن أن يكون المراد التخيير في غسل اليدين في الغسلة
المستحبة قبل المضمضة أو في مسح الرجلين فيمسح كل واحدة
بأيهما شاء

٧٥٠ / ٣ عوالي اللآلي عن فخر المحققين قال قال النبي
صلى الله عليه وآله ان الله يحب التيامن في كل شئ
٧٥١ / ٤ مكارم الأخلاق عن النبي صلى الله عليه وآله قال إذا
لبستم وتوضأتم فابدأوا بميامنكم
٧٥٢ / ٥ دعائم الاسلام ونهوا (ع) ان يقدم منه ما اخر
الله (١) سبحانه ولكن يبدأ منه بما بدا به جل ثناؤه (٢) ٣١ (باب وجوب الإعادة على
ما يحصل معه الترتيب على
من خالفه عمداً أو نسياناً وذكر قبل جفاف الوضوء ولو بترك
عضو فيعيده وما بعده)
٧٥٣ / ١ الصدوق في المقنع وان غسلت يمينك قبل الوجه فاغسل
وجهك ثم أعد على اليمين وان غسلت يسارك قبل يمينك فاغسل
يمينك ثم اغسل اليسار وان مسحت على رجلك قبل رأسك
فامسح على رأسك ثم أعد المسح على رجلك
٣٢ (باب وجوب المسح على بشرة الرأس أو شعره وعدم
جواز المسح على حائل كالحناء والدواء والعمامة والخمار الا مع
الضرورة)
٧٥٤ / ١ فقه الرضا (ع) ولا تمسح على عمامة ولا

٣ - عوالي الآلي ج ٢ ص ٢٠٠ ح ١٠١.

٤ - مكارم الأخلاق ص ١٢٠.

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٨.

(١) زاد في المصدر: أو أن يؤخر ما قدم.

(٢) وفيه: ولكن يبدأ بما بدأ الله به عز وجل.

الباب - ٣١

١ - المقنع ص ٦.

الباب - ٣٢

١ - فقه الرضا (ع) ص ١، والبحار ج ٨٠ ص ٢٦٨ ح ٢٣.

قلنسوة ولا على خفيك ٧٥٤ / ٢ العياشي عن الميسر بن ثوبان قال سمعت عليا
(ع) يقول سبق الكتاب الخفين والخمار
٧٥٦ / ٣ دعائم الاسلام ونهوا (ع) أيضا عن المسح على
العمامة والخمار والقلنسوة والقفازين والجوربين
والجرموقين (١) إلا أن يكون القبال غير مانع من المسح على الرجلين
كليهما ٣٣ (باب عدم جواز المسح على الخفين الا لضرورة
شديدة أو تقية عظيمة)
٧٥٧ / ١ فقه الرضا (ع) اروى عن العالم لا تقية في
شرب الخمر ولا المسح على الخفين ولا تمسح على جوربك الا من
عذر أو تلج تخاف على رجلك
٧٥٨ / ٢ العياشي في تفسيره قال روى زرارة بن أعين وأبو حنيفة (١)

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٧ ح ٤٧ والبحار ج ٨٠ ص ٢٧٣ ح ٢٨، وتفسير
البرهان ج ١ ص ٤٥٢.

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٠.

(١) في المصدر: وعلى النعلين والجرموق: خف صغير، وقيل: خف صغير
يلبس فوق الخف. (لسان العرب - جرمق - ج ١٠ ص ٣٥).

الباب - ٣٣

١ - فقه الرضا (ع) ص ١ والبحار ج ٨٠ ص ٢٦٨ ح ٢٣.

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٩٧ ح ٤٦ والبحار ج ٨٠ ص ٢٧٣ ح ٢٧
وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٢.

(١) أبو حنيفة: هو سعيد بن بيان الهمداني، ثقة، من أصحاب الإمام الصادق
(ع) له كتاب: (انظر: النجاشي ص ١٢٩، رجال الشيخ ص

٢٠٤ ح ٣٤، جامع الرواة ج ٣ ص ٣٥٨ ح ٢٨٧٦، ٢٨٩٢ وتنقيح المقال
ج ٢ ص ٢٥).

عن أبي بكر بن حزم قال توضأ رجل فمسح على خفيه فدخل
المسجد فصلى فجاء علي (ع) فوطأ على رقبته فقال
ويلك تصلى على غير وضوء؟ فقال أمرني عمر بن الخطاب
قال فاخذ بيده فانتهى به إليه فقال انظر ما يروى هذا
عليك ورفع صوته فقال نعم انا امرته ان رسول الله
صلى الله عليه وآله مسح قال قبل المائدة أو بعدها؟ قال
لا أدري قال ولم تفتى؟ وأنت لا تدري سبق الكتاب
الخفين

٧٥٩ / ٣ وعن محمد بن أحمد الخراساني رفع الحديث قال أتى أمير
المؤمنين (ع) رجل فسأله عن المسح على الخفين فأطرق
في الأرض ملياً ثم رفع رأسه فقال يا هذا ان الله تبارك وتعالى
امر عباده بالطهارة وقسمها على الجوارح فجعل للوجه منه نصيباً
وجعل لليدين منه نصيباً وجعل للرأس منه نصيباً وجعل للرجلين
منه نصيباً فان كانتا خفك من هذه الاجزاء فامسح عليها
٧٦٠ / ٤ وعن عبد الله بن الخليفة أبي العريف الهمداني قال قام ابن
الكواء إلى علي (ع) فسأله عن المسح على الخفين فقال
(ع) بعد كتاب الله تسألني قال الله (يا أيها الذين

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠١ ح ٥٩ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٨٥ ح ٣٦

وفي البرهان ج ١ ص ٤٥٣.

٤ - المصدر السابق ج ١ ص ٣٠١ ح ٦١، وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٣.

آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا) إلى قوله
(الكعبيين) (١) ثم قام إليه فسأله فقال له مثل ذلك ثلاث
مرات كل ذلك يتلو عليه هذه الآية
٧٦١ / ٥ وعن الحسن بن زيد عن جعفر بن محمد ان عليا
(ع) خالف القوم في المسح على الخفين على عهد عمر بن
الخطاب قالوا رأينا النبي صلى الله عليه وآله يمسح على الخفين
قال فقال علي (ع) قبل نزول المائدة أو بعدها
قالوا لا ندري قال ولكن أدري ان النبي صلى الله عليه وآله
ترك المسح على الخفين حين نزلت المائدة ولئن امسح على ظهر حمار
أحب إلى من أن امسح على الخفين وتلا هذه الآية (يا أيها الذين
آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق
وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبيين.) (١)
٧٦٢ / ٦ الشيخ الطوسي (رحمه الله) في أماليه عن الحسين بن
عبيد الله عن التلعكبري عن محمد بن علي بن معمر عن محمد بن
صدقة عن الكاظم عن آبائه (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله انا أهل بيت لا نمسح على
خفافنا (١)

(!) المائدة ٥ : ٦ .

٥ - المصدر السابق ج ١ ص ٣٠١ ح ٦٢ ، وتفسير البرهان ج ١ ص ٤٥٤ .

(١) المائدة ٥ : ٦ .

٦ - امالي الشيخ الطوسي ج ٢ ص ٢٦٠ .

(١) في المصدر: أخفافنا. والخف: هو ما يسلبه الانسان من لباس القدم،

والجمع أخفاف وخفاف (لسان العرب - خفف - ج ٩ ص ٨١).

٧٦٣ / ٧ دعائم الاسلام قال جعفر بن محمد صلى الله عليه وآله
التقية ديني ودين آبائي الا في ثلاث في شرب المسكر والمسح
على الخفين وترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم
٧٦٤ / ٨ وفيه وقالوا (ع) لا تجوز الصلاة خلف من
يرى المسح على الخفين لأنه صلى على غير طهارة
٧٦٥ / ٩ وفيه وقد روينا عن علي بن الحسين (ع) انه
سئل عن المسح على الخفين فسكت حتى مر بموضع فيه ماء والسائل
معه فنزل وتوضأ ومسح على خفيه وعلى عمامته وقال هذا
وضوء من لم يحدث
٧٦٦ / ١٠ صحيفة الرضا (ع) عن آبائه (ع)
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انا اهل البيت لا تحل
لنا الصدقة وأمرنا باسباغ الوضوء وان لا ننزي حمارا على عتيقة
ولا نمسح على خف
٧٦٧ / ١١ جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات بإسناده عن
جعفر بن محمد (ع) قال إن الله تعالى ضمن لكل
إهاب (١) ان يرده إلى جلده يوم القيامة وان أشد الناس حسرة يوم

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٠.

٨ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٠.

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٠.

١٠ - صحيفة الرضا (ع) ص ٣٨ ح ٢٦.

١١ - الغايات ص ٩٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٥٧ ح ٣.

(١) الإهاب: الجلد ما لم يدبغ (لسان العرب - أهب ج ١ ص ٢١٧،

والمراد إعادة كل جلد إلى صاحبه يوم القيامة فيصير مسح الرجلين على

ذلك الجلد الراجع إلى حيوانه.

القيامه من يرى وضوءه على جلد غيره
١٢ / ٧٦٨ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا
(ع) كان يقول سبق الكتاب المسح على الخفين
١٣ / ٧٦٩ وبهذا الاسناد عن جده جعفر بن محمد قال نشد
عمر بن الخطاب الناس من رأى رسول الله صلى الله عليه وآله
مسح على الخفين فقام ناس من أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وآله فشهدوا انهم رأوا رسول الله
صلى الله عليه وآله مسح على الخفين فقال علي بن أبي طالب
(ع) سلهم اقبل نزول المائدة أم بعدها فقالوا لا
ندري فقال علي (ع) لكني أدري انه لما نزلت سورة
المائدة رفع المسح ورفع الغسل فلئن امسح على ظهر حماري أحب
إلى من أن امسح على الخفين
١٤ / ٧٧٠ وبهذا الاسناد عن جده جعفر بن محمد (ع)
قال أخبرني جدي القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق قال
سمعت عائشة تقول لئن شلت يدي أحب إلى من أن امسح على
الخفين
١٥ / ٧٧١ القطب الراوندي في آيات الاحكام قال روى أوس بن

١٢ - الجعفریات ص ٢٤.

١٣ - الجعفریات ص ٢٤.

١٤ - الجعفریات ص ٢٤.

١٥ - فقه القرآن ج ١ ص ١٩.

أوس قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى
٧٧٢ / ١٦ وعن حبة العرنبي قال رأيت عليا (ع) شرب في الرحبة قائماً ثم توضأ ومسح على نعليه
قلت وحمل على النعل العربي لأنه لا يمنع من وصول الماء إلى الرجل بقدر ما يجب عليه المسح
٧٧٣ / ١٧ الصدوق في المقنع ولا تتق في شرب المسكر والخفين (١) أحداً
٧٧٤ / ١٨ ثقة الاسلام في الكافي عن الحسين بن محمد عن المعلى عن محمد بن علي عن سماعة عن الكلبي النسابة في حديث طويل انه دخل المدينة فسأل عن عالم أهل البيت فدل على عبد الله بن الحسن فدخل عليه فسأله مسائل فأجاب عنها بخلاف الحق ثم أرشده إلى الصادق (ع) فدخل عليه فسأله عن تلك المسائل وكان منها فقلت ما تقول في المسح على الخفين فتبسم ثم قال إذا كان يوم القيامة ورد الله كل شيء إلى شيءه ورد الجلد إلى الغنم فترى أصحاب المسح أين يذهب وضوؤهم؟

١٦ - فقه القرآن ج ١ ص ١٩.

١٧ - المقنع ص ٦.

(١) في المصدر: والمسح على الخفين.

١٨ - الكافي ج ١ ص ٢٨٤ ح ٦.

٣٤ (باب اجزاء المسح على الجبائر في الوضوء وان كانت في موضع الغسل مع تعذر نزعها وايصال الماء إلى ما تحتها وعدم وجوب غسل داخل الجرح)
٧٧٥ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) في رجل يصيبه وثنى (١) أو كسر فيجبر يده أو رجله فيتوضأ ويغسل ما استقبل من الجبائر وليمسح على العصائب
٧٧٦ / ٢ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) كان يقول من كان به جرح وعليه عصائب فإنه يجزئ عنه إذا توضأ ان يمسخ على العصائب
٧٧٧ / ٣ فقه الرضا (ع) إن كان بك في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة أو دماميل ولم تؤذك فحلها واغسلها وان أضرك حلها فامسح يدك على الجبائر والقروح ولا تحلها ولا تعبت بجراحتك
وقد نروى في الجبائر عن أبي عبد الله (ع) قال يغسل ما حولها

الباب - ٣٤

- ١ - الجعفریات ص ١٨ .
- (١) وثنى: إذا أصاب العظم وهن ووصم لا يبلغ أن يكون كسرا، قيل: أصابه وثنى (أساس البلاغة ص ١٩١).
- ٢ - الجعفریات ص ١٩ .
- ٣ - فقه الرضا (ع) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٦ ح ٥ .

٧٧٨ / ٤ العياشي عن عبد الأعلى مولى آل سام قال قلت لأبي عبد الله
(ع) عشر بي (١) فانقطع ظفري فجعلت على إصبعي
مرارة كيف اصنع بالوضوء للصلاة قال فقال (ع)
تعرف (٢) هذا وأشباهه في (٣) كتاب الله تبارك وتعالى (وما جعل
عليكم في الدين من حرج) (٤)
٧٧٩ / ٥ وعن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال فرض الله
الغسل على الوجه والذراعين والمسح على الرأس والقدمين فلما جاء
حال السفر والمرض والضرورة وضع الله الغسل وأثبت الغسل
مسحا فقال (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من
الغائط أو لامستم النساء..) إلى (وأيديكم منه) (١)
٣٥ (باب ابتداء المرأة بغسل بطن الذراع والرجل
بظاهره في الوضوء)
٧٨٠ / ١ الصدوق في الخصال عن أحمد بن الحسن القطان قال
حدثنا الحسن بن علي العسكري قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن

-
- ٤ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٢ ح ٦٦ والبرهان ج ١ ص ٤٥٤ ح ٣٠.
(١) في المصدر: اني عشرت.
(٢) في نسخة: يعرف.
(٣) في نسخة: من.
(٤) الحج ٢٢: ٧٨.
٥ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٢ ح ٦٤.
(١) المائدة ٥: ٦.
الباب - ٣٥
١ - الخصال ص ٥٨٥ ح ١٢.

زكريا البصري قال حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه
عن جابر بن يزيد الجعفي عن أبي جعفر محمد بن علي
(ع) في حديث قال وتبدأ في الوضوء بباطن الذراع
والرجل بظاهره
٣٦ (باب وجوب إيصال الماء إلى ما تحت الخاتم والدملج
ونحوهما في الوضوء)
٧٨١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أمرني
جبرئيل (ع) ان أمر أمتي بتحريك الخواتيم عند
الوضوء والغسل من الجنابة
٧٨٢ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله أول ما تأخذ النار من العبد من
أمتي موضع خاتمه وسرته فقليل يا رسول الله وكيف ذلك قال
أمرني جبرئيل (ع) ان أحرك خاتمي عند
الوضوء وعند الغسل من الجنابة وأمرني ان اجعل إصبعي في سرتي فاغسلها عند
الغسل من الجنابة وأمرني جبرئيل ان أمر أمتي بذلك فمن ضيع
ذلك اخذت النار موضع خاتمه وسرته
٧٨٣ / ٣ وبهذا الاسناد قال (ع) ان رسول الله

الباب - ٣٦

- ١ - الجعفریات ص ١٧ .
- ٢ - المصدر السابق ص ١٨ .
- ٣ - المصدر السابق ص ١٦ .

صلى الله عليه وآله خرج ذات يوم فقال حبذا المتخللون
فقليل يا رسول الله وما هذا التخلل قال (ع) التخلل
في الوضوء بين الأصابع والأظافر و التخلل من الطعام فليس شئ
أشد على ملكي المؤمن من أن يريان شيئاً من الطعام في فيه وهو
قائم يصلى

ورواه في دعائم الاسلام عن علي (ع) عنه
صلى الله عليه وآله مثله (١)

٧٨٤ / ٤ الشيخ المفيد في الإختصاص عن عبد الله (رحمه الله) عن أحمد
بن علي بن الحسن بن شاذان عن محمد بن علي بن الفضل
الكوفي عن الحسين بن محمد بن الفرزدق عن محمد بن علي بن
عمرويه عن الحسن بن موسى عن محمد بن عمر الأنصاري عن
معمر عن أبيه عن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
إذا توضأ للصلاة حرك
خاتمه ثلاثاً

٧٨٥ / ٥ الصدوق في المقنع وإذا توضأت فدور الخاتم في وضوئك
وان علمت أن الماء لا يدخل تحته فحوله
٧٨٦ / ٦ فقه الرضا (ع) وإن كان عليك خاتم فدوره عند
وضوئك وان علمت أن الماء لا يدخل تحته فانزع
٧٨٧ / ٧ القطب الراوندي في لب اللباب قال قال النبي

(١) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٣.

٤ - الإختصاص ص ١٦٠.

٥ - المقنع ص ٦.

٦ - فقه الرضا (ع) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٦٨ ح ٢٣.

٧ - لب اللباب: مخطوط.

صلى الله عليه وآله تخللوا بين أصابعكم بالماء قبل أن تخلل
بالنار

٧٨٨ / ٨ القاضي القضاعي في الشهاب عن رسول الله
صلى الله عليه وآله قال رحم الله المتخللين من أمتي في الوضوء
والطعام

قال السيد فضل الله الراوندي في شرحه المسمى بوضوء الشهاب
على ما في البحار التخلل في الوضوء قيل هو إيصال الماء إلى أصول
اللحية وقيل هو إيصال الماء إلى ما بين الأصابع في وضوء الصلاة
بالأصابع يشبكها وهو أقرب إلى الصواب قال وراوي الحديث أبو
أيوب الأنصاري

٣٧ (باب ان من شك في شيء من أفعال الوضوء قبل
الانصراف وجب ان يأتي بما شك فيه وبما بعده ومن شك بعد
الانصراف لم يجب عليه شيء الا ان يتيقن)

٧٨٩ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال من
شك في وضوئه بعد فراغه فلا شك عليه

٧٩٠ / ٢ الصدوق في المقنع ومتى شككت في شيء وأنت في حال
أخرى فامض ولا تلتفت إلى الشك الا ان تستيقن

٨ - شهاب الاخبار ص ٢٦٧ ح ٤١٨ وعنه في البحار ج ٦٦ ص ٤٤٢ ح ٢٨.
الباب - ٣٧

١ - الجعفریات ص ٢٠.

٢ - المقنع ص ٧.

٣٨ (باب ان من تيقن الطهارة وشك في الحدث لم يجب عليه
الوضوء وبالعكس يجب عليه وكذا لو تيقنهما ولم يدر السابق
منهما)

٧٩١ / ١ فقه الرضا (ع) فان شككت في الوضوء
وكنت على يقين من الحدث فتوضأ وان شككت في الحدث
وكنت على يقين من الوضوء فلا ينقض الشك اليقين الا ان
تستيقن وإن كنت على يقين من الوضوء والحدث ولا تدري أيهما
أسبق فتوضأ وان توضأت وضوءاً تاماً وصليت صلاتك أو لم
تصل ثم شككت فلم تدري أحدثت أم لم تحدث فليس عليك
وضوء لان اليقين لا ينقضه الشك
٧٩٢ / ٢ الصدوق في المقنع وان استيقنت انك توضأت وأحدثت
فلا تدري سبق الوضوء الحدث أم الحدث الوضوء فتوضأ
٣٩ (باب جواز التمندل بالوضوء واستحباب تركه)
٧٩٣ / ١ الصدوق في المقنع واعلم أن من توضأ وتمندل كتبت له
حسنة ومن توضأ ولم يتمندل (١) كتبت له ثلاثون حسنة

الباب - ٣٨

١ - فقه الرضا (ع) ص ١.

(١) في المصدر: فان.

٢ - المقنع ص ٧.

الباب - ٣٩

١ - المقنع ص ٧.

(١) في المصدر إضافة: حتى يحف.

٧٩٤ / ٢ جامع الأخبار قال النبي صلى الله عليه وآله عشرون
خصلة تورث الفقر إلى أن قال ومسح الأعضاء المغسولة
بالمنديل والكم

٤٠ (باب عدم وجوب تحليل الشعر في الوضوء)
٧٩٥ / ١ كتاب العلاء عن محمد بن مسلم قال سألته
(ع) عن الرجل يتوضأ ا يبطن لحيته (١) بالماء قال
لا

٧٩٦ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا
(ع) كان إذا توضأ يخلل لحيته
٧٩٧ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال كنت
أوضى رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يكن يدع ان ينضح
غابته (١) ثلاثا
قال جعفر بن محمد (ع) غابته تحت لحيته

٢ - جامع الأخبار ص ١٤٤ فصل ٢٨ .
الباب - ٤٠

١ - كتاب العلاء ص ١٥٥ .

(١) يبطن لحيته، بتشديد الطاء: أي يدخل الماء تحت ما هو مستور من
شعرها (مجمع البحرين - بطن - ج ٦ ص ٢١٥).

٢ - الجعفریات ص ١٨ .

٣ - المصدر السابق ص ١٨ .

(١) المراد هنا ما بين الحنك والرقبة من اللحية.

٧٩٨ / ٤ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه
عن علي (ع) قال قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله) أمرني جبرئيل ان اغسل فنيكي عند الوضوء
قال الشهيد في الذكرى (١) إذا لم نقل بوجوب التخليل فالأولى
استحبابه استظهارا ولو مع الكثافة لما رووه ان النبي
صلى الله عليه وآله فعله وروينا في الجعفریات (٢) وساق الاخبار
الثلاثة (٣) ثم ذكر تفسير الفنيك والغابة إلى أن قال وما مر مما يدل
على نفي التخليل يحمل على نفي الوجوب جمعا بين الاخبار وأشار
بما مر ما رواه في الأصل
الفنيك جانب العنفة أو طرف اللحين عندها أو غير ذلك
مما ذكره في الذكرى ويأتي كلامه في الخاتمة في شرح حال الجعفریات
٤١ (باب كراهة الاستعانة بالوضوء)
٧٩٩ / ١ العياشي عن أبي بكر عن السكوني عن جعفر بن
محمد عن أبيه عن آبائه (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خصلتان لا
أحب ان يشاركني فيهما أحد وضوئي فإنه من صلاتي وصدقتي
)

٤ - الجعفریات ص ١٨ .
(١) الذكرى ص ٨٤ (الفرع الخامس).
(٢) الجعفریات ص ١٨ .
(٣) المتقدمة برقم ٢، ٣، ٤ .
الباب - ٤١
١ - تفسير العياشي ج ٢ ص ١٠٨ ح ١١٦ .

فإنها (١) من يدي إلى يد السائل فإنها تقع في يد الرحمن
٨٠٠ / ٢ علي بن عيسى في كشف الغمة في أحوال السجاد
(ع) وانه (ع) كان لا يحب ان يعينه علي
طهوره أحد وكان يستقى الماء لطهوره ويخمره (١) قبل أن ينام
٨٠١ / ٣ الصدوق في أماليه عن الحسين بن محمد بن يحيى العلوي
عن جده يحيى بن الحسن بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن عبد
الرزاق قال جعلت جارية لعلي بن الحسين (ع) تسكب
الماء عليه وهو يتوضأ للصلاة فسقط الإبريق من يد الجارية علي
وجهه فشججه فرفع علي بن الحسين (ع) رأسه إليها
فقال الجارية ان الله عز وجل يقول (والكاظمين الغيظ) (١)
فقال (ع) لها قد كظمت غيظي قالت (والعافين
عن الناس) (٢) قال (ع) لها قد عفى الله عنك
قالت (والله يحب المحسنين) (٣) قال (ع) اذهبي
فأنت حرة
قال في البحار صب الماء عليه اما للضرورة أو لبيان الجواز
٨٠٢ / ٤ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

(!) فإنها: ليست في المصدر.

٢ - كشف الغمة ج ٢ ص ٧٥.

(١) التحمير: التغطية، وخمر الشيء: غطاه وستره (مجمع البحرين - خمر - ج ٣
ص ٢٩٢).

٣ - أمالي الصدوق ص ١٦٨ ح ١٢، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٢٩ ح ١.

(١) آل عمران ٣: ١٣٤.

(٢) آل عمران ٣: ١٣٤.

(٣) آل عمران ٣: ١٣٤.

٤ - الجعفریات ص ١٧. وقد تقدم الحديث رقم ١ عن العياشي مثله.

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله خلتان لا أحب ان يشاركني فيهما أحد
وضوئي فإنه من صلاتي وصدقتي من يدي إلى يدي السائل
فإنها تقع في كف الرحمن
٨٠٣ / ٥ مناقب ابن شهر آشوب في آداب النبي
صلى الله عليه وآله وكان (١) يضع طهوره بالليل بيده
٤٢ (باب حكم الأقطع اليد والرجل)
٨٠٤ / ١ كتاب عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت أبا
عبد الله (ع) عن الأقطع اليد والرجل قال يغسلهما
قال في البحار بعد حمل الخبر على ما إذا قطعت اليد من تحت
المرفق فيجب غسل الباقي حينئذ اجماعا واحتمل الوالد
(رحمه الله) أن يكون غرض السائل السؤال عن تغسيل العضوين
المقطوعين فامر (ع) بغسلهما لاشتمالهما على العظم
وان أبيننا من الحي
فان الشهيد وجماعة قالوا بوجوب غسل العضو ذي العظم (١)

٥ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٦.

(١) ليس في المصدر.

الباب - ٤٢

١ - كتاب عاصم بن حميد ص ٣٢، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٤ ح ٢.
(١) قال في مفتاح الكرامة ج ١ ص ٢٤٥: وأوجب غسله في التذكرة والذكرى
والمقاصد العلية وهو فتوى الشيخ والقاضي وأبي علي على ما نقل، وهو
مذهب الشافعي، وهو الظاهر من المحقق لأن مذهبه وجوب غسل المرفق
أصالة، وهو مجموع رأسي ع ظمي العضد والذراع الخ.

وان أبين من حي ويؤيده ان في الحمل الأول لا بد من ارتكاب
تكلف في الغسل باعتبار تعلقه بالرجل اما بتقية أو تغليب
ويؤيد الأول ما رواه الشيخ عن رفاة عنه (ع) قال
سألته عن الأقطع اليد والرجل كيف يتوضأ قال يغسل ذلك
المكان الذي قطع منه (٢)

٤٣ (باب استحباب الوضوء بمد من ماء والغسل بصاع
وعدم جواز استقلال ذلك)

٨٠٥ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

الوضوء بمد والغسل بصاع

٨٠٦ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله الوضوء بمد والغسل بصاع وسيأتي أقوام
بعدي يستقلون ذلك فأولئك على خلاف سنتي والخذ بسنتي معي
في حظيرة القدس

٨٠٧ / ٣ المقنع وإذا اغتسلت فاغتسل بصاع من ماء (١) وإذا

توضأت فتوضأ بمد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة
امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم وزن ستة دوانيق
والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتي الشعير من أواسط (٢)
الحب لا من صغاره ولا من كباره جملة وزن خمسة امداد الماء الف
وستمائة وخمسون درهما (ح ٣)

٨٠٨ / ٤ القطب الراوندي في لب اللباب قال قال النبي

صلى الله عليه وآله خيار أمتي يتوضؤون بالماء اليسير

٤٤ (باب انه يجزئ في الوضوء أقل من مد بل مسمى

الغسل ولو مثل الدهن وكراهة الافراط والاكثر)

٨٠٩ / ١ فقه الرضا (ع) ويجزيك من الماء في الوضوء

مثل الدهن تمر به على وجهك وذراعيك أقل من ربع مد وسدس مد

أيضا ويجوز بأكثر من مد وكذلك في غسل الجنابة مثل الوضوء

سواء وأكثرها في الجنابة صاع ويجوز غسل الجنابة بما يجوز به

الوضوء إنما هو تأديب وسنن حسنة وطاعة امر لمأمور ليشبه

عليه (١) فمن تركه فقد وجب عليه السخط فأعوذ بالله منه

٨١٠ / ٢ الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن أبي محمد

(٢) في المصدر: أواسط.

(٣) كذا في المخطوط والمصدر.

٤ - لب اللباب: مخطوط.

الباب - ٤٤

١ - فقه الرضا (ع) ص ٣، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٦٨ ح ٢٣ و

ص ٣٤٩ ح ٥.

(١) في المصدر: ليشبته له.

٢ - تحف العقول ص ٣٦٨ والبحار ج ٨٠ ص ٣٤٩.

(ع) قال من تعدى في الوضوء (١) كان كناقصه
٨١١ / ٣ القطب الراوندي في لب اللباب عن رسول الله
صلى الله عليه وآله خيار أمتي يتوضؤون بالماء اليسير
٤٥ (باب استحباب فتح العيون عند الوضوء وعدم وجوب
ايصال الماء إلى البواطن)
٨١٢ / ١ الصدوق في الهداية قال النبي صلى الله عليه وآله
افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم
٨١٣ / ٢ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال
اشربوا أعينكم الماء عند الوضوء لعلها لا ترى ناراً حامية
٨١٤ / ٣ الجعفریات أخبرنا محمد حدثنا موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) عنه صلى الله عليه وآله
مثله

٤٦ (باب استحباب إسباغ الوضوء)
٨١٥ / ١ فقه الرضا (ع) لا صلاة الا باسباغ الوضوء

(١) في المصدر: طهوره.

٣ - لب اللباب: مخطوط.

الباب - ٤٥

١ - الهداية ص ١٨، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٥ ح ٢٩.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠.

٣ - الجعفریات ص ١٧.

الباب - ٤٦

١ - فقه الرضا (ع) ص ٢.

٨١٦ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله تكتب الصلاة على أربعة أسهم سهم منها
إسباغ الوضوء الخبير

٨١٧ / ٣ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من أسبغ وضوءه وأحسن صلاته وادى زكاته (١) وكف غضبه
وسجن لسانه واستغفر لذنبه وادى النصيحة لأهل بيت نبيه (٢)
فقد استكمل حقائق الايمان وأبواب الايمان (٣) مفتحة له
٨١٨ / ٤ علي بن طاووس في فلاح السائل عن الصادق
(ع) في حديث قال لا تتم الصلاة الا لذي طهر

سابع

٨١٩ / ٥ دعائم الاسلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال
بنيت الصلاة على أربعة أسهم سهم إسباغ الوضوء وسهم
الركوع وسهم السجود وسهم الخشوع

٢ - الجعفریات ص ٣٧.

٣ - المصدر السابق ص ٢٣٠.

(١) في المصدر: زكاة ماله.

(٢) في المصدر: بيتي.

(٣) في المصدر: الجنة.

٤ - فلاح السائل ص ٢٣ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٣١٠ ح ٢٤.

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣١٠ ح ٢٧.

٨٢٠ / ٦ وعن نوف الشامي قال رأيت عليا (ع) يتوضأ
وكأنني انظر إلى بصيص الماء على منكبه يعني من إسباغ الوضوء
٨٢١ / ٧ وعن علي (ع) قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول لا أدلكم على ما يكفر الذنوب
والخطايا إسباغ الوضوء عند المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة
فذلك الرباط

٨٢٢ / ٨ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لما
أسرى بي إلى السماء قيل لي فيم اختصم الملا الأعلى قلت لا
أدرى فعلمني قال في إسباغ الوضوء في السبرات (١) الخبر
٨٢٣ / ٩ الطبرسي في الاحتجاج عن ابن عباس قال لما فرغ
أمير المؤمنين (ع) من قتال أهل البصرة وضع قنبا (١) على
قتب ثم صعد عليه فخطب إلى أن قال ثم نزل يمشي بعد فراغه من
خطبته فمشينا معه فمر بالحسن البصري وهو يتوضأ فقال يا
حسن أسبغ الوضوء فقال يا أمير المؤمنين لقد قتلت بالأمس أناسا
يشهدون أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله

٦، ٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠ عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣١٠ ح ٢٧.

٨ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠.

(١) السبرات جمع سيرة: الغداة الباردة، وقيل: ما بين السحر إلى الصباح
أو إلى طلوع الشمس أو شدة برد الشتاء. (لسان العرب ج ٤ ص ٣٤١، مجمع البحرين ج ٣ ص ٣٢٢
سبر).

٩ - الاحتجاج ص ١٧١.

(١) القتب بالتحريك: رحل البعير، صغير على قدر السنام، ومعه أفتاب
كأسباب (مجمع البحرين ج ١ ص ١٣٩ قتب).

يصلون الخمس ويسبغون الوضوء الخبر
٨٢٤ / ١٠ - القطب الراوندي في لب اللباب قال النبي
صلى الله عليه وآله (ثلاث يكفرن الخطايا إسباغ الوضوء في
السبرات والمشي على الاقدام إلى الجماعات وانتظار الصلاة بعد
الصلاة)

٨٢٥ / ١١ - وعنه صلى الله عليه وآله قال (من توضأ فأحسن
الوضوء استوجب رضوان الله الأكبر)

٨٢٦ / ١٢ - الشيخ المفيد في أماليه عن أبي نصر محمد بن الحسين المقرئ
قال حدثنا علي بن الحسن الصيدلاني قال حدثنا أبو المقدم أحمد بن
محمد مولى بني هاشم قال حدثنا أبو نصر المخزومي عن الحسن بن أبي
الحسن البصري قال لما قدم الينا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب
(ع) البصرة مربى وانا أتوضأ فقال يا غلام أحسن
وضوءك يحسن الله إليك ثم جازني الخبر
قال في البحار (١) إسباغ الوضوء كماله والسعي في إيصال الماء
إلى اجزاء الأعضاء ورعاية الآداب والمستحبات فيه من الأدعية
وغيرها والمكارة الشدائد كالبرد وأمثاله

١٠ - لب اللباب: مخطوط.

١١ - المصدر السابق: مخطوط.

١٢ - أمالي المفيد ص ١١٨ ح ٣، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣١٠ ح ٢٥.

(١) البحار ج ٨٠ ص ٣٠٢.

٤٧ (باب نوادر ما يتعلق بأبواب الوضوء) ٨٢٧ / ١ - القطب الراوندي في دعواته
قال رسول الله

صلى الله عليه وآله إذا غضب أحدكم فليتوضأ
٨٢٨ / ٢ - وعن الصادق (ع) قال يؤتى بعبد يوم القيامة
فيقال له اذكر هل لك حسنة فيقول ما لي من حسنة غير أن فلانا
عبدك مر بي فسألني ماء يتوضأ به ليصلى فأعطيته فيدعى بذلك
العبد المؤمن فيقول نعم يا رب فيقول الرب جل ثناؤه قد
غفرت لك ادخلوا عبيد الجنة)

٨٢٩ / ٣ - مصباح الشريعة قال الصادق (ع) إذا أردت
الطهارة والوضوء فتقدم إلى الماء تقدمك إلى رحمة الله فان الله
تعالى قد جعل الماء مفتاح قربه ومناجاته ودليلاً إلى بساط خدمته وكما أن
رحمة الله تطهر ذنوب العباد كذلك النجاسات الظاهرة (١) يطهرها
الماء لا غير قال الله تعالى (وهو الذي أرسل الرياح بشرا بين يدي
رحمته وأنزلنا من السماء ماء طهوراً) (٢) وقال الله تعالى (وجعلنا
من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون) (٣)

الباب - ٤٧

- ١ - دعوات الراوندي ص ١٦، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣١٢ ح ٢٩.
 - ٢ - دعوات الراوندي ص ١٠٥ والبحار ج ٧ ص ٢٩٠ ح ٩ عن الزهد ص ٩٧.
 - ٣ - مصباح الشريعة ص ٧٥، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٣٩ ح ١٦.
- (١) في المصدر: نجاسات الظاهر.
(٢) الفرقان ٢٥: ٤٨.
(٢) الأنبياء ٢١: ٣٠.

فكما أحيى به كل شئ من نعيم الدنيا كذلك برحمته وفضله جعل حياة القلوب (٤) والطاعات وتفكر في صفاء الماء ورقته وطهره وبركته ولطيف امتزاجه بكل شئ واستعمله في تطهير الأعضاء التي امرك الله بتطهيرها وتعبدك بأدائها في فرائضه وسننه فان تحت كل واحدة منها فوائد كثيرة فإذا استعملتها بالحرمة انفجرت لك عيون فوائده عن قريب ثم عاشر خلق الله كمامزاج الماء بالأشياء يؤدي كل شئ حقه ولا يتغير عن معناه معتبرا (٥) لقول الرسول صلى الله عليه وآله مثل المؤمن المخلص كمثل الماء ولتكن صفوتك مع الله تعالى في جميع طاعتك كصفوة الماء حين أنزله من السماء وسماه طهورا وطهر قلبك بالتقوى واليقين عند طهارة جوارحك بالماء

٨٣٠ / ٤ السيد علي بن طاووس (رحمه الله) في فلاح السائل نقلا من كتاب اللؤلؤيات قال كان الحسن بن علي (ع) إذا توضأ تغير لونه وارتعدت مفاصله فقليل له في ذلك فقال حق لمن وقف بين يدي ذي العرش ان يصفر لونه وترتعد مفاصله وروى نحو هذا الحديث عن مولانا الحسن (ع) يعقوب بن نعيم بن قرقاره من أعيان أصحاب الرضا (ع) في كتاب الإمامة

(٤) في المصدر: القلب.

(٥) في المصدر: معبرا.

٤ - فلاح السائل: لم نجده، وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٤٣٦ ح ٣٠ و ج ٤٣ ص ٣٣٩ ح ١٣ عن المناقب لابن شهرآشوب ج ٤ ص ١٤.

٨٣١ / ٥ وروى أن مولانا زين العابدين كان إذا
شرع في طهارة الصلاة اصفر وجهه وظهر عليه الخوف
٨٣٢ / ٦ جامع الأخبار قال أمير المؤمنين (ع) لا
تجوز صلاة امرئ حتى يطهر خمس جوارح الوجه واليدين
والرأس والرجلين بالماء والقلب بالتوبة
٨٣٣ / ٧ عدة الداعي كان أمير المؤمنين (ع) إذا اخذ في
الوضوء تغير وجهه من خيفة الله تعالى وكان الحسن
(ع) إذا فرغ من وضوئه تغير لونه فقيل له في ذلك
فقال حق علي من أراد أن يدخل على ذي العرش ان يتغير
لونه

ويروى مثل هذا عن زين العابدين (ع)
٨٣٤ / ٨ اسرار الصلاة للشهيد الثاني (رحمه الله) كان علي بن
الحسين (ع) إذا حضر للوضوء (١) اصفر لونه فيقال
له ما هذا الذي يعتورك (٢) عند الوضوء فيقول ما تدرون بين
يدي من أقوم
٨٣٥ / ٩ الصدوق في الفقيه عن الصادق (ع) أنه قال

-
- ٥ - فلاح السائل ص ٥١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٦ ح ٣٠.
٦ - جامع الأخبار ص ٧٦ فصل ٢٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٦ ح ٣١.
٧ - عدة الداعي ص ١٣٨، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٧ ح ٣٢.
٨ - اسرار الصلاة ص ١٣٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٧ ح ٣٣.
(١) في نسخة: الوضوء.
(٢) في نسخة: يعتريك.
٩ - من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٢٩ ح ٦٠٧.

ان سليمان بن داود (ع) عرض عليه ذات يوم بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر إليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى أصلي صلاتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وأمر أصحابه الذين فاتتهم الصلاة معه بمثل ذلك وكان ذلك وضوءهم للصلاة ثم قام فصلى

٨٣٦ / ١٠ عوالي اللئالي عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ومن قام إلى الوضوء يراه حقا عليه فمضمض فاه غفرت له ذنوبه مع أول قطرة من طهوره فإذا غسل وجهه فمثل ذلك فإذا غسل يديه فمثل ذلك فان جلس جلس سالما وان صلى تقبل الله منه

٨٣٧ / ١١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يحافظ على الوضوء الا كل مؤمن

٨٣٨ / ١٢ وبهذا الاسناد عنه صلى الله عليه وآله من باع فضل الماء منعه الله تعالى فضله يوم القيامة

٨٣٩ / ١٣ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسكب الماء على موضع سجوده

-
- ١٠ - عوالي الآلي ج ١ ص ٨٤ ح ١٠.
١١ - الجعفریات ص ٣٤.
١٢ - المصدر السابق ص ١٢.
١٣ - الجعفریات ص ١٧.

٨٤٠ / ١٤ القطب الراوندي في فقه القرآن قال النبي
صلى الله عليه وآله ان الوضوء يكفر ما قبله
٨٤١ / ١٥ كتاب وجدناه في الخزانة الرضوية ذكرنا السند المصدر به
الكتاب في الخاتمة بإسناده عن القاضي أبي عبد الله عن سعاد بن
سليمان عن أبي وائل عن سلمان قال إذا توضأ الرجل المسلم
اجتمعت الخطايا فوق رأسه فإذا قام إلى الصلاة تحاتت عنه
كتحات (١) ورق الشجر
٨٤٢ / ١٦ دعائم الاسلام رويها عن رسول الله
صلى الله عليه وآله أنه قال يحشر الله أمتي يوم القيامة بين الأمم
غرا محجلين من آثار الوضوء
٨٤٣ / ١٧ وعن علي (ع) أنه قال الطهور (١) نصف
الايمان
٨٤٤ / ١٨ ورويها عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(صلوات الله عليه وعلى الأئمة من ولده) أنه قال لا وضوء الا
بنية ومن توضأ ولم ينو بوضوئه وضوء (١) الصلاة لم يجزه ان يصلى

-
- ١٤ - فقه القرآن ج ١ ص ٤٢ .
١٥ - نحوه في البحار ج ٨٠ ص ٣١٦ ح ٧ عن تفسير الامام .
(١) تحات الشئ: تناثر وتساقط (لسان العرب - حنت - ج ١ ص
٢٢) .
١٦ - ١٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٠ وعنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٣٧ ح ١١ .
(١) في المصدر: الطهر .
١٨ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٥ .
(١) أثبتاه من المصدر .

به كما لو صلى أربع ركعات ولم ينو به الظهر لم تجزه من الظهر
١٩ / ٨٤٥ القطب الراوندي في لب اللباب قال النبي
صلى الله عليه وآله من توضأ فأحسن الوضوء استوجب رضوان
الله الأكبر
وقال صلى الله عليه وآله انى لأعرف أمتي يوم القيامة بآثار
الوضوء
وقال صلى الله عليه وآله تأتي متى يوم القيامة غرا محجلين
من آثار الوضوء
٢٠ / ٨٤٦ وعن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من لم يتم وضوءه وركوعه وسجوده وخشوعه
فصلاته خداج
٢١ / ٨٤٧ وفي الخبر إذا تطهر العبد يخرج الله عنه كل خبث
ونجاسة وان من توضأ فأحسن الوضوء خرج من ذنوبه كيوم ولدته
أمه

(٢) وفيه: بها.
١٩، ٢٠، ٢١ - لب اللباب: مخطوط.

أبواب السواك

١ (باب تأكد استحبابه وعدم وجوبه واستحباب

مداومته وذكر جملة من الخصال المندوبة)

١٨٤٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن

أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين

عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله اتاني جبرئيل (ع) فقال يا محمد

كيف نزل عليكم وأنتم لا تستاكون ولا تستنجون بالماء ولا

تغسلون براجمكم (١)

ورواه في دعائم الاسلام مثله وزاد في آخره يعنى

مفاصلكم (٢) ١٨٤٩ / ٢ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وما اتاني صاحبى جبرئيل

أبواب السواك

الباب - ١

١ - الجعفریات ص ١٥، ونوادير الراوندي ص ٤٠.

(١) البراجم: جمع برجمة وهي مفاصل الأصابع من ظهر الكف إذا قبض

القباض كفه ارتفعت (مجمع البحرين - برجم - ج ٦ ص ١٦).

(٢) دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩ وفيه: المفاصل بدل مفاصلكم.

٢ - الجعفریات ص ١٥.

(ع) الا أوصاني بالسواك حتى خشيت ان أحفي (١) مقادم
فمي

ورواه السيد فضل الله في نواتره (٢) باسناده عنه صلى الله عليه وآله
مثله

٨٥٠ / ٣ وبهذا الاسناد قال قال علي (ع) ثلاثة

أعطيهن النبيون صلى الله عليه وآله التعطر والأزواج والسواك

٨٥١ / ٤ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع) ان

رسول الله صلى الله عليه وآله كان يسافر بستة أشياء وعد منها
السواك

٨٥٢ / ٥ ابن أبي جمهور الأحسائي في درر اللثالي عن أبي أمامة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله تسوكوا فان السواك مطيبة

للفم مرضاة للرب ما جاءني صاحبي جبرئيل الا أوصاني بالسواك

حتى خشيت ان يفرضه علي وعلى أمتي ولولا اني أخاف ان أشق علي

أمتي لفرضته عليهم واني لاستاك حتى لقد خشيت ان أحفي أو

أدرد (١)

(!) أحفاه: برح به في اللاح عليه، وفي حديث التسوك: حتى كدت أحفي
فمي: أي أستقضي على أسناني فأذهبها بالتسوك (لسان العرب - حفا - ج ١٤
ص ١٨٨).

(٢) نواتر الراوندي ص ٤٠.

٣ - الجعفریات ص ١٦.

٤ - المصدر السابق ص ١٨٥.

٥ - درر الآلي ج ١ ص ٦.

(١) الدرر: ذهاب الأسنان (لسان العرب - درد - ج ٣ ص ١٦٦).

٨٥٣ / ٦ جامع الأخبار عن أمير المؤمنين (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله قال من استاك كل يوم مرة رضي الله عنه فله الجنة ومن استاك كل يوم مرتين فقد دام سنة الأنبياء (ع) وكتب الله له بكل صلاة يصلها ثواب مائة ركعة واستغنى عن الفقر وتطيب نكهته ويزيد في حفظه ويشد له فهمه ويمرئ (١) طعامه ويذهب أوجاع أضراسه ويدفع عنه السقم وتصافحه الملائكة لما يرون عليه من النور وينقى أسنانه وتشيعه الملائكة عند خروجه من البيت ويستغفر له حملة العرش والكروبيون

وكتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة ثواب الف سنة ورفع الله له الف درجة وفتح الله له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء وأعطاه الله كتابه بيمينه وحاسبه حساباً يسيراً وفتح الله عليه أبواب الرحمة ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة وقد اقتدى بالأنبياء ومن اقتدى بالأنبياء دخل معهم الجنة

ومن استاك كل يوم فلا يخرج من الدنيا حتى يرى (٢) إبراهيم (ع) في المنام وكان يوم القيامة في عداد (٣) الأنبياء وقضى الله تعالى له كل حاجة كانت له من امر الدنيا والآخرة ويكون يوم القيامة في ظل العرش يوم لا ظل الا ظله ويكون في الجنة رفيق

٦ - جامع الأخبار ص ٦٨ فصل ٢٧، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٨ ح ٤٩.
(١) امرأ ومرأ الطعام: إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عليها طيباً (مجمع البحرين - مرأ - ج ١ ص ٣٩١).
(٢) في المصدر: رأى.
(٣) في المصدر: عدد.

إبراهيم ورفيق جميع الأنبياء (ع) ٨٥٤ / ٧ فقه الرضا (ع) قال الله تعالى لنبيه
صلى الله عليه وآله (واتبع ملة إبراهيم حنيفا) (١) فهي عشرة
سنن خمسة في الرأس وخمسة في الجسد فاما التي في الرأس
فالفرق والمضمضة والاستنشاق وقص الشارب والسواك
٨٥٥ / ٨ القطب الراوندي في دعواته قال قال النبي
صلى الله عليه وآله يا علي في السواك اثنتا عشرة خصلة هي
السنة ومطهرة للضم ومجل للبصر ومرضاة للرب تبارك وتعالى
ويرغم الشيطان ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في
الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة
٨٥٦ / ٩ مصباح الشريعة قال الصادق (ع) قال رسول
الله صلى الله عليه وآله السواك مطهرة للضم مرضاة للرب
وجعلها من السنن (١) المؤكدة
وقال (ع) قال صلى الله عليه وآله عليكم
بالسواك
٨٥٧ / ١٠ مكارم الأخلاق عن رسول الله صلى الله عليه وآله
أنه قال لقد أمرت بالسواك حتى خشيت ان يكتب علي

٧ - فقه الرضا (ع) ص ١.

(١) النساء ٤: ١٢٥.

٨ - دعوات الراوندي ص ٧٠، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٢٩ ح ١٤.

٩ - مصباح الشريعة ص ٦٦، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٤ ح ٤٦.

(١) في المصدر: السنة.

١٠ - مكارم الأخلاق ص ٣٩.

٨٥٨ / ١١ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) أنه
قال ثلاثة يذهبن النسيان ويحدثن الذكر قراءة القرآن
والسواك والصيام

٨٥٩ / ١٢ وفيه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه
(ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال

السواك مطيبة للفم مرضاة للرب وما اتاني جبرئيل الا أوصاني
بالسواك حتى خشيت ان أحفي مقدم فمي

٨٦٠ / ١٣ وانه صلى الله عليه وآله قال ثلاثة أعطيهن

الأنبياء (١) العطر والسواك والأزواج ولو يعلم الناس ما في السواك
لبات مع الرجل في لحافه

٨٦١ / ١٤ الشيخ الطوسي في مجالسه عن الحسين بن إبراهيم

القزويني عن أبي عبد الله محمد بن وهبان عن أبي القاسم علي بن

حبشي عن أبي الفضل العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن

صفوان بن يحيى وجعفر بن عيسى بن يقطين عن الحسين بن أبي

غندر عن أبيه عن أبي عبد الله (ع) قال

سمعته يقول عليكم بالسواك فإنه يذهب وسوسة الصدر

١١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٣٧ ح ٤٨١.

١٢ - المصدر السابق ج ١ ص ١١٨.

١٣ - المصدر السابق ج ١ ص ١١٩.

(١) في المصدر: النيون.

١٤ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٧٩.

- ٢ (باب استحباب السواك عند الوضوء)
٨٦٢ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق عن النبي صلى الله عليه وآله
أنه قال السواك شطر الوضوء
٨٦٣ / ٢ وعنه صلى الله عليه وآله لولا أن أشق على أمتي
لأمرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة
٨٦٤ / ٣ وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال لعلي (ع)
عليك بالسواك لكل وضوء
٨٦٥ / ٤ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال
لولا أن أشق على أمتي لفرضت (١) السواك مع الوضوء ومن
أطاق ذلك فلا يدعه
٨٦٦ / ٥ وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال السواك شطر
الوضوء والوضوء شطر الايمان
٨٦٧ / ٦ ابن أبي جمهور في درر اللثالي عن النبي صلى الله عليه وآله

الباب - ٢

- ١ - مكارم الأخلاق ص ٤٩ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٦ و ج ٨٠ ص ٣٤٣ ح
٢٣.
٢ - المصدر السابق ص ٥٠ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٧ و ج ٨٠ ص ٣٤٣
ح ٢٣.
٣ - المصدر السابق ص ٤٩ عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٦.
٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.
(١) في المصدر: لفرضت عليهم.
٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.
٦ - درر الآلي ج ١ ص ٦.

أنه قال الوضوء شرط الايمان والسواك شرط الوضوء
٣ (باب استحباب السواك قبل الصلاة)
٨٦٨ / ١ الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق في وصية
النبي صلى الله عليه وآله لأمر المؤمنين (ع) يا علي
عليك بالسواك وان استطعت أن لا تقل منه فافعل فان كل صلاة
تصليها بالسواك تفضل على التي تصليها بغير سواك أربعين يوماً
٨٦٩ / ٢ وعن الباقر والصادق (ع) ركعتان بالسواك (١) أفضل من سبعين ركعة بغير
سواك
٨٧٠ / ٣ الصدوق في المقنع وصلاة تصليها بالسواك (١) أفضل عند
الله من سبعين صلاة تصليها (٢) بلا سواك
٨٧١ / ٤ فقه الرضا (ع) والسواك واجب روى أن
النبي صلى الله عليه وآله قال لولا أن يشق على أمتي لأوجبت
السواك في كل صلاة وهو سنة حسنة
٨٧٢ / ٥ البحار عن اعلام الدين للديلمي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان أفواهم طرق القرآن فطيبوها

الباب - ٣

- ١ - ٢ - مكارم الأخلاق ص ٥٠، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٧.
(١) في المصدر: صلاة ركعتين بسواك.
- ٣ - المقنع ص ٨٠، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٤ ح ٢٤.
(١) في المصدر: يصليها بسواك.
(٢) في المصدر: يصليها.
- ٤ - فقه الرضا (ع) ص ١٣.
- ٥ - البحار ج ٨٠ ص ٣٤٤ ح ٢٦ عن اعلام الدين ص ٨٦.

بالسواك فان صلاة على اثر السواك خير من خمس وسبعين صلاة
بغير سواك

٤ (باب استحباب السواك في السحر وعند القيام من النوم
مطلقا)

١٧٣ / ١ مكارم الأخلاق كان النبي صلى الله عليه وآله يستاك
كل ليلة ثلاث مرات مرة قبل نومه ومرة إذا قام من نومه إلى
ورده (١) ومرة قبل خروجه إلى صلاة الصبح

قال وروى أنه صلى الله عليه وآله (٢) لا ينام الا والسواك عند
رأسه فإذا نهض بدا بالسواك

١٧٤ / ٢ فقه الرضا (ع) فإذا قمت من فراشك فانظر في
أفق السماء وقل.. إلى أن قال (ع) ثم استاك

١٧٥ / ٣ علي بن عيسى في كشف الغمة في سياق أحوال السجاد
(ع) فإذا قام من الليل بدا بالسواك

١٧٦ / ٤ دعائم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن
آبائه (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال

الباب - ٤

- ١ - مكارم الأخلاق ص ٣٩، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٥ ح ٤٧.
(١) الورد: مقدار معلوم من القرآن أو الدعاء أو العبادة يوظفه المسلم على
نفسه كل يوم يقال: قرا ورده وحزبه بمعنى واحد أو الجزء من الليل يكون
على الرجل يصليه (لسان العرب - ورد - ج ٣ ص ٤٥٨).
- (٢) في المصدر: كان.
- ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ١٣.
- ٣ - كشف الغمة ج ٢ ص ٧٥.
- ٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.

من (١) قام في جوف الليل إلى سواكه فاستاك (٢) ثم تطهر فأحسن
الطهر ثم قام إلى بيت من بيوت الله اتاه (٣) ملك فوضع فاه في (٤)
فيه فلا يخرج من جوفه شيء إلا رجع (٥) في جوف الملك فيأتيه
به (٦) يوم القيامة شفيعا شهيدا
٥ (باب استحباب السواك عند قراءة القرآن)
٨٧٧ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله نظفوا طريق القرآن فليل يا رسول الله وما
طريق القرآن قال أفواهكم فليل يا رسول الله وكيف نظفوه
قال صلى الله عليه وآله بالسواك
ورواه في دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله
٨٧٨ / ٢ القطب الراوندي في فقه القرآن عن النبي

(١) في المصدر: ما من عبد مؤمن.

(٢) في المصدر: فاستنى.

(٣) في المصدر: إلا أتاه.

(٤) في المصدر: علي.

(٥) في المصدر: وقع.

(٦) في المصدر: ويأتيه بدلا من (فيأتي به).

الباب - ٥

١ - الجعفریات ص ١٥، ودعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩

٢ - فقه القرآن: لم نجده في النسخة المطبوعة، وأورد العلامة المجلسي رحمه الله

نحوه في البحار ج ٨٠ ص ٣٤٣ ح ٢٢ و ٢٤ عن المحاسن ص ٥٥٨ ح ٩٢٨،

والمقنع ص ٨

صلى الله عليه وآله قال طهروا أفواهكم فإنها طرق
القرآن

٦ (باب استحباب السواك عرضا وكونه بالأراك
وبقضبان الشجر)

٨٧٩ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

استاكوا عرضا ولا تستاكوا طولا

ورواه في دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله

٨٨٠ / ٢ وبهذا الاسناد قال رسول الله صلى الله عليه وآله

كلوا الثمار وترا لا تضروا واستاكوا عرضا ولا تستاكوا طولا

٨٨١ / ٣ وبهذا السند عنه صلى الله عليه وآله انه نهى ان يتخلل

بالقصب وان يستاك به

٨٨٢ / ٤ مكارم الأخلاق كان النبي صلى الله عليه وآله إذا

استاك استاك عرضا

٨٨٣ / ٥ وفيه وكان صلى الله عليه وآله يستاك بالأراك (١) أمره

الباب - ٦

١ - الجعفریات ص ١٥، ودعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.

٢ - الجعفریات ص ١٦١.

٣ - الجعفریات ص ٣٨.

٤ - مكارم الأخلاق ص ٣٩، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٥ ح ٤٧.

٥ - مكارم الأخلاق ص ٣٩، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٥ ح ٤٧.

(١) الأراك: شجر معروف وهو شجر السواك، يستاك بفروعه (لسان

العرب - ارك - ج ١٠ ص ٣٨٨.

بذلك جبرئيل (ع) ٨٨٤ / ٦ الرسالة الذهبية للرضا (ع) واعلم يا
أمير المؤمنين ان أجود ما استكت به ليف الأراك فإنه يجلو الأسنان
ويطيب النكهة ويشد اللثة ويسمنها وهو نافع من الحفر (١) إذا كان
باعتدال والاكثر منه يرق الأسنان ويزعزعها ويضعف أصولها
٨٨٥ / ٧ القطب الراوندي في لب اللباب عن النبي
صلى الله عليه وآله أنه قال نعم السواك الزيتون من الشجرة
المباركة يطيب الفم ويذهب بالحفر وهي سواكي وسواك الأنبياء
قبلي
٧ (باب اجزاء السواك مرة ولو بالأصابع)
٨٨٦ / ١ القطب الراوندي في دعواته قال قال النبي
صلى الله عليه وآله التشويص (١) بالابهام والمسبحة عند الوضوء
سواك

٦ - الرسالة الذهبية ص ٥٠، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٣١٧.
(١) الحفر والحفر: فساد أصول الأسنان، وقيل: هي صفرة تعلو
الأسنان (لسان العرب - حفر - ج ٤ ص ٢٠٤).
٧ - لب اللباب: مخطوط.
الباب - ٧

١ - دعوات الراوندي ص ٧٠ ورواه عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٩.
(١) التشويص: هو تدليك الأسنان وتنقيتها (مجمع البحرين ج ٤ ص ١٧٣)
ومنه (ره) قال في النهاية ج ٢ ص ٥٠٩ فيه: (انه كان يشوص فاه بالسواك)
اي يدلك أسنانه وينقيها. وقيل: هو ان يستاك من سفلى إلى علو وأصل
الشوص: الغسل. وفي القاموس: الشوص الدلك باليد ومضغ السواك
والاستنان به أو الاستياك من أسفل إلى علو القاموس ص ٢٦٤ (الشوص).

٨٨٧ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وذكر مثله
دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله
٨ (باب كراهة السواك في الحمام وفي الخلاء)
٨٨٨ / ١ فقه الرضا (ع) إياك والسواك في الحمام فإنه
يورث الوباء في الأسنان
٨٨٩ / ٢ المقنع وإذا (١) دخلت.. الحمام إلى أن قال ولا
تستاك (٢) فيه فإنه يورث وباء الأسنان
٩ (باب جواز السواك للصائم على كراهية في الرطب
خاصة)
٨٩٠ / ١ الصدوق في الهداية قال الصادق (ع) الصائم

-
- ٢ - الجعفریات ص ١٦ ورواه في دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.
الباب - ٨
١ - فقه الرضا (ع) ص ٤.
٢ - المقنع ص ١٤.
(١) في المصدر: فإذا.
(٢) وفيه: ولا تستك.
الباب - ٩
١ - الهداية ص ٤٧.

يستاك أي النهار شاء
٨٩١ / ٢ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) انه
رخص في الكحل للصائم الا ان يجد طعمه في حلقه وكذلك السواك
الرطب ولا بأس باليابس
١٠ (باب نوادر ما يتعلق بأبواب السواك)
٨٩٢ / ١ القطب الراوندي في دعواته الدعاء عند السواك اللهم
ارزقني حلاوة نعمتك وأذقني برد روحك وأطلق لساني بمناجاتك
وقربني منك مجلسا وارفع ذكرى في الأولين اللهم يا خير من سئل
ويا أجود من أعطى حولنا مما تكره إلى ما تحب وترضى وان كانت
القلوب قاسية وان كانت الأعين جامدة وان كنا أولى بالعذاب فأنت
أولى بالمغفرة اللهم أحييني في عافية
وأمتني في عافية
٨٩٣ / ٢ الصدوق في الهداية وكان أبو الحسن (ع) يستاك
بماء الورد
٨٩٤ / ٣ مصباح الشريعة قال الصادق (ص) قال
رسول الله صلى الله عليه وآله السواك مطهرة للفم مرضاة

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٧٥.

الباب - ١٠

١ - دعوات القطب الراوندي ص ٧٠ ورواه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٩.

٢ - الهداية ص ١٨.

٣ - مصباح الشريعة ص ٦٦ باختلاف في الألفاظ، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٣٤
ح ٤٦. وتقدم في الباب ١ من أبواب السواك ح ٩ عنه أيضا.

للرب وجعلها من السنن المؤكدة وفيها منافع للظاهر والباطن ما لا يحصى لمن عقل فكما تزيل التلوث من أسنانك من مأكلك ومطعمك بالسواك كذلك فأزل نجاسة ذنوبك بالتضرع والخشوع والتهجد والاستغفار بالاسحار وطهر ظاهرك من النجاسات وباطنك من كدورات المخالفات وركوب المناهي كلها خالصا لله فان النبي صلى الله عليه وآله أراد باستعمالها مثلا لأهل التنبه واليقظة وهو ان السواك نبات لطيف نظيف وغصن شجر عذب مبارك والأسنان خلق خلقه الله تعالى في الفم آلة للأكل وأداة للمضغ وسببا لاشتواء الطعام واصلاح المعدة وهي جوهرة صافية تتلوث بصحبة تمضيغ الطعام وتتغير بها رائحة الفم ويتولد منها الفساد في الدماغ فإذا استاك المؤمن الفطن بالنبات اللطيف ومسحها على الجوهرة الصافية أزال عنها الفساد والتغيير وعادت إلى أصلها كذلك خلق الله القلب طاهرا صافيا وجعل غذاءه الذكر والفكر والهيبة والتعظيم وإذا شيب القلب الصافي بتغذيته بالغفلة والكدر صقل بمصقلة التوبة ونظف بماء الإنابة ليعود على حالته الأولى وجوهريته الأصلية قال الله تعالى (ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) (١) وقال النبي صلى الله عليه وآله وعليكم بالسواك فان النبي صلى الله عليه وآله امر بالسواك في ظاهر الأسنان وأراد هذا المعنى والمثل ومن أناخ (٢) تفكره على باب عتبة العبرة في استخراج مثل هذه الأمثال في الأصل والفرع فتح الله له عيون الحكمة والمزيد من فضله

(١) البقرة ٢: ٢٢٢.

(٢) أناخ تفكره: مجاز يقصد به أنه استقر في تفكيره بهدوء على حالة معروفة فان الله تعالى يفتح أبواب بصيرته.

(والله لا يضيع اجر المحسنين) (٣)
١٩٥ / ٤ فقه الرضا (ع) في تأويل قول النبي
وصلى الله عليه وآله استاكوا عرضا قال صلى الله عليه وآله
أكثرُوا ودعوا (١) على ذكر الله وذكر رسوله وآله صلى الله عليه وآله
ولا تغفلوا عنه
١٩٦ / ٥ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه
نهى عن السواك بالقصب والريحان والرمان

(٣) التوبة ٩: ١٢٠.

٤ - فقه الرضا (ع) ص ٥٦.

(١) الظاهر: وديموا (منه قدس سره). ٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.

أبواب آداب الحمام والتنظيف

١ (باب استحباب دخول الحمام وتذكر النار واستحباب بنائه واتخاذها)

٨٩٧ / ١ فقه الرضا (ع) واروى انه لو كان شئ يزيد في البدن لكان الغمز يزيد واللين من الثياب وكذلك الطيب ودخول الحمام

٨٩٨ / ٢ الرسالة الذهبية للرضا (ع) واعلم يا أمير المؤمنين ان الحمام ركب على تركيب الجسد للحمام أربع بيوت مثل أربع طبائع الجسد البيت الأول بارد يابس الثاني بارد رطب والثالث حار رطب والرابع حار يابس ومنفعته عظيمة يؤدي إلى الاعتدال وينقى الورك ويلين العصب والعروق ويقوى الأعضاء الكبار ويذهب الفضول ويذهب العفن

٢ (باب استحباب دخول الحمام يوما وتركه يوما وكراهة ادمانه كل يوم الا لمن كان كثير اللحم وأراد أن يخففه)

٨٩٩ / ١ الرسالة الذهبية للرضا (ع) قال (ع)

أبواب آداب الحمام والتنظيف والزينة وهي مقدمة الأغسال

الباب - ١

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤٧.

٢ - الرسالة الذهبية ص ٣٠.

الباب - ٢

١ - الرسالة الذهبية ص ٤١ باختلاف في الألفاظ.

ومن أراد أن يذهب البلغم من بدنه وينقصه فليأكل كل يوم بكرة شيئا من الجوارش الحريف ويكثر دخول الحمام ومضاجعة النساء

٣ (باب وجوب ستر العورة في الحمام وغيره عن كل ناظر محترم وتحريم النظر إلى عورة المسلم غير المحلل) ٩٠٠ / ١ فقه الرضا (ع) وإياك ان تدخل الحمام بغير مئزر فإنه من الايمان وغض بصرك عن عورة الناس واستر عورتك من أن ينظر إليه فإنه اروى ان الناظر والمنظور إليه ملعون ٩٠١ / ٢ جامع الأخبار قال قال النبي صلى الله عليه وآله من اطلع في بيت جاره فنظر إلى عورة رجل أو شعر امرأة أو شئ من جسدها كان حقيقا على الله ان يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتجسسون عورات المسلمين في الدنيا ولم يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله وييدى عوراته للناظرين في الآخرة ٩٠٢ / ٣ البحار نقلا عن خط الشهيد عن يوسف بن جابر عن الباقر (ع) قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله من نظر إلى فرج امرأة لا تحل له

(١) الجوارش الحريف: الدواء الذي لم يحكم سحقه ولم يطرح على النار بشرط تقطيعه رقاقا ويستعمل لمعالجة المعدة والأطعمة وتحلل الأرياح (تذكرة أولي الألباب ج ١ ص ١١٢).

الباب - ٣

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤.

٢ - جامع الأخبار ص ١٠٩.

٣ - البحار ج ١٠٤ ص ٣٩ ح ٤١.

٩٠٣ / ٤ عوالي اللثالي روى عبد العزيز بن عبد المطلب عن أبيه
عن مولاه المطلب عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال
من كان يؤمن بالله عز وجل فلا ينظر إلى عورة أخيه
٩٠٤ / ٥ دعائم الاسلام رويها عن الأئمة من أهل بيت رسول الله
صلى الله عليه وآله أنهم أمروا بستر العورة وغض البصر عن
عورات المسلمين
٩٠٥ / ٦ وعن أبي جعفر (ع) أنه قال لا يجوز شهادة
المتهم إلى أن قال والذين يجلسون مع البطالين والمغنين.. إلى أن
قال ويكشفون عوراتهم في الحمام وغيره.. الخبر
٤ (باب استحباب ستر الركبة والسرة وما بينهما)
٩٠٦ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن
الحسين عن أبيه عن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله كشف السرة والفخذ والركبة في المسجد من
العورة
٩٠٧ / ٢ الصدوق في الخصال في حديث الأربعمئة قال قال

٤ - عوالي الآلي ج ١ ص ١١٤ ح ٣١.

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٣.

٦ - المصدر السابق ج ٢ ص ٥١٢.

الباب - ٤

١ - الجعفریات ص ٣٧.

٢ - الخصال ص ٦٣٠ ح ١٠.

أمير المؤمنين (ع) ليس للرجل ان يكشف ثيابه عن
فخذه ويجلس بين قوم
٩٠٨ / ٣ دعائم الاسلام رويانا عن الأئمة (ع) انهم
قالوا عورة الرجل ما بين الركبة إلى السرة
٩٠٩ / ٤ عوالي اللثالي عن النبي صلى الله عليه وآله قال الفخذ
عورة
٩١٠ / ٥ وعنه صلى الله عليه وآله قال كشف السرة والركبة في
المسجد من العورة
قلت إنما حملنا هذه الأخبار على الاستحباب جمعا بينها وبين ما
دل على انحصار العورة في الثلاثة كما في الأصل
٥ (باب جواز النظر إلى عورة البهائم ومن ليس بمسلم
بغير شهوة)
٩١١ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق روى عن الصادق
(ع) أنه قال إنما كره النظر إلى عورة المسلم فاما النظر
إلى عورة غير المسلم مثل النظر إلى عورة الحمار
٩١٢ / ٢ وعنه (ع) قال لا ينظر الرجل إلى عورة أخيه
فإذا كان مخالفا له فلا شئ عليه في الحمام

- ٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٣.
٤ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٨٩ ح ٢٧٠.
٥ - عوالي الآلي ج ١ ص ٣٢٨ ح ٧٣.
الباب - ٥
١ - ٢ - مكارم الأخلاق ص ٥٦.

٦ - (باب تحريم تتبع زلات المؤمن ومعاييه)
٩١٣ / ١ الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن: عن زرارة،
قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: أقرب ما يكون العبد
إلى الكفر أن يكون الرجل مواخيا على الدين ثم يحفظ زلاته وعثراته،
ليعنفه (١) يوما ما.

٩١٤ / ٢ وعن عبد الله بن سنان قال: قلت لأبي عبد الله
(ع): عورة المؤمن على المؤمن حرام؟ قال: نعم،
قلت: يعني سبيله، فقال: ليس حيث تذهب، إنما هو إذاعة سره.
٩١٥ / ٣ وعن أبي عبد الله (ع): عورة المؤمن على المؤمن
حرام؟ قال: ليس هو ان يكشف فيرى منه شيئا، إنما هو ان يزرى عليه
أو يعييه.

قلت: الاخبار في هذا المعنى كثيرة تأتي في (أبواب العشرة من
كتاب الحج).

والمراد بالحصر في إذاعة السر والتويخ حصر المقصود من الكلام في
الافشاء، فكأنه لكمال العناية به هو المعنى لا غير، واما الاطلاع على
العيوب الظاهرة الذي تخيل الناس انه المعنى لا غير، بل الاطلاع على
العيوب الباطنة بالتجسس عنها الذي هو أشد من الأول، فكلاهما سهل
في جنب الافشاء، وبذلك يجمع بينها وبين الأخبار السابقة الدالة على
الحرمة في النظر إلى السبيلين والله العالم

الباب - ٦

١ - المؤمن ص ٦٦ ح ١٧١.

(!) في المصدر: ليضعه بها.

٢ - المصدر السابق ص ٧٠ ح ١٩٠.

٣ - المصدر السابق ص ٧١ ح ١٩٦.

- ٧ - (باب استحباب دخول الحمام بمئزر وكرهه تركه)
٩١١ / ١ - الصدوق في المقنع: ولا تدخله بغير مئزر، فإنه من الايمان.
٩١٧ / ٢ - فقه الرضا (ع): وإياك ان تدخل الحمام بغير مئزر، فإنه من الايمان.
٩١٨ / ٣ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: يا علي إياك ودخول الحمام بغير مئزر، فان من دخل الحمام بغير مئزر ملعون الناظر والمنظور إليه.
٨ - (باب كراهة دخول الماء بغير مئزر) ٩١٩ / ١ - دعائم الاسلام: ان بعضهم صلى الله عليه وآله نزل إلى ماء وعليه إزار ولم ينزعه فقبل له: قد نزلت في الماء واستترت به فانزعه (١)، قال: فكيف بساكن الماء.
٩٢٠ / ٢ - ابن شهر آشوب في المناقب: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: دخل الحسن بن علي پ (ع) الفرات في بردة كانت

الباب - ٧

١ - المقنع ص ١٤.

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٤.

٣ - تحف العقول ص ١١.

الباب - ٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٠٣

(١) في المصدر: (فلم لم تنزعه) بدلا من (فانزعه)

٢ - الناقب ج ٤ ص ١٥.

عليه، قال: فقلت له: لو نزعت ثوبك، فقال لي: يا أبا عبد الرحمن
ان للماء سكانا

٩ - (باب استحباب الدعاء بالمأثور في الحمام، وجملة من
احكامه وآدابه)

٩٢١ / ١ - كتاب التعريف للصفواني: إذا أردت دخول الحمام فقل:
بسم الله وبالله ولا حول ولا قوة الا بالله، اللهم أعذني من حره
وكربه، وأنبني من ذنوبي كما ينفي فيه درني يا رب العالمين.
وعند نزع الثياب اللهم استر عورتني واستر على وجرذني من
الذنوب يا ارحم الراحمين وإذا دخلت فاجلس جلسة في البيت
الأوسط فإنه أسلم للجسد ولا تجلس على رجليك وتوجه إلى
الحائط ولا تجلس حتى تغسل المكان الذي تجلس فيه فإذا دخلت
البيت الحار فقل أعوذ بالله من سخط الله اللهم إني استجير بك
من النار وما يقرب إليها من قول وعمل
فإذا اغتسلت فقل اللهم اجعله لي نورا وطهورا من ذنوبي
وحرزا وشفاء لجسمي يا ارحم الراحمين ولا تدلك بمئزر ولا خرقة
فإنه يورث النمش في الوجه والبشر في البدن ولا تدلك عقبيك على
ارض الحمام فإنه يورث الشقاق (١) والحناء في الحمام يزيد في الباه
فإذا لبست ثيابك فقل اللهم ألبسني عفوك وعافيتك واسترني
واستر على يا ملك يا حق يا مبین ولا بأس بالتدلك بالنخالة

الباب - ٩

١ - التعريف ص ٣.

(١) الشقاق: تشقق الجلد من برد أو غيره في اليد والرجل (لسان العرب، شقق
ج ١٠ ص ١٨١).

والخلوق (٢) وسائر الطيب والرياحين فان ذلك ينعم الجسد
٩٢٢ / ٢ فقه الرضا (ع) وإياك والتمشط في الحمام
فإنه يورث الوباء في الشعر وإياك والسواك في الحمام فإنه يورث
الوباء في الأسنان وإياك ان تدلك رأسك ووجهك بمئزرك بالمئزر
الذي في وسطك فإنه يذهب بماء الوجه وإياك ان تغسل رأسك
بالطين فإنه يسمح الوجه وإياك ان تدلك قدميك بالخزف فإنه
يورث البرص وإياك ان تضطجع في الحمام فإنه يذهب (١) شحم
الكليتين وإياك والاستلقاء فإنه يورث الدبيلة (٢)
١٠ (باب استحباب التسليم في الحمام لمن عليه إزار
وكراهة تسليم من لا إزار عليه)
٩٢٣ / ١ سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار عن الباقر
(ع) قال (ع) لا تسلموا على اليهود
و (١) النصرى و (٢) المجوس ولا على عبدة الأوثان ولا على موائد
شارب الخمر ولا على صاحب الشطرنج والنرد ولا على المخنث

(٢) الخلق: نوع من الطيب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب
عليه الحمرة والصفرة (لسان العرب ج ١١ ص ٢٣٥، مجمع البحرين ج ٥ ص
٣٦٥ - دبل -).

الباب - ١٠

١ - مشكاة الأنوار ص ١٩٨.

(١) (٢) في المصدر: ولا على.

ولا على الشاعر الذي يقذف المحصنات إلى أن قال ولا على الذي في
الحمّام ولا على الفاسق المعلن بفسقه
١١ (باب جواز قراءة القرآن في الحمّام كله لمن عليه إزار
وكراهة قراءة العاري وجواز النكاح في الحمّام وفي الماء)
٩٢٤ / ١ الصدوق في المقنع ولا بأس بقراءة القرآن في الحمّام ما لم
ترد به الصوت ولا بأس بان تنكح فيه
٩٢٥ / ٢ فقه الرضا (ع) ولا بأس بقراءة القرآن في
الحمّام ما لم يرد به الصوت إذا كان عليك مئزر
٩٢٦ / ٣ البحار نقلا من خط الشهيد (رحمه الله) نهى علي (ع)
عن قراءة القرآن عريانا
١٢ (باب كراهة الاذن للحليلة في غير الضرورة في الذهاب
إلى الحمّام والعرس والمآتم ولبس الثياب الرقاق وتحريم
ذلك مع الريبة والتهمة والمفسدة)
٩٢٧ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده ان عليا (ع) قال من أطاع امرأته في أربع
خصال كبه الله على وجهه في النار فقليل وما تلك الطاعة يا أمير

الباب - ١١

١ - المقنع ص ١٤.

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٧٥ ح ١٨.

٣ - البحار ٩٢ ص ٢١٦ ح ١٩.

الباب - ١٢

١ - الجعفریات ص ١٠٧.

المؤمنين قال تطلب إليه ان تذهب إلى العرسات وإلى النياحات
والى المعازات (١) والى الحمامات وتسال الثياب الرقاق فيجيبها
ورواه في دعائم الاسلام (٢) إلى قوله وإلى الحمامات
٩٢٨ / ٢ الطبرسي في مكارم الأخلاق من كتاب اللباس (١) عن أبي
عبد الله (ع) عن آبائه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من أطاع امرأته أكبه الله على وجهه في النار
قال وما تلك الطاعة قال تطلب إليه (٢) الذهاب إلى الحمامات
والعرسات (٣) والعيادات (٤) والنائحات والثياب الرقاق
فيجيبها

٩٢٩ / ٣ الصدوق في الخصال عن أحمد بن الحسن القطان عن
الحسن بن علي العسكري عن أبي عبد الله محمد بن زكريا البصري
عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن جابر بن يزيد الجعفي
قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (ع) يقول
لا يجوز للمرأة ان تدخل الحمام

(١) في المصدر: المغازات.

(٢) دعائم الاسلام ج ٢ ص ٢١٦ ح ٨٠.

٢ - مكارم الأخلاق ص ٢٣١

(١) وهو للعايشي كما يظهر من مواضع كثيرة من كتابه - منه قدس سره.

(٢) في المصدر: منه.

(٣) وفيه: العرائس.

(٤) وفيه: الأعياد.

٣ - الخصال ص ٥٨٨ ح ١٢. عنه في البحار ج ٧٦ ص ٧٣ ذيل الحديث ١٠.

٩٣٠ / ٤ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى النساء ان ينظرن إلى الرجال وان يخرجن من بيوتهن الا باذن أزواجهن ونهى ان يدخلن الحمامات الا من عذر

١٣ (باب كراهة الاستلقاء في الحمام والاضطجاع والاتكاء والتدلك بالخزف وجوازه بالخرق)

٩٣١ / ١ الصدوق في المقنع ولا تدلك تحت قدميك بالخزف فإنه يورث البرص ولا تستلق على قفاك فيه فإنه يورث داء الدبيلة ولا تضطجع فيه فإنه يذيب شحم الكليتين

وتقدم عن فقه الرضا (ع) ما يدل على ذلك (١)

١٤ (باب كراهة غسل الرأس بطين مصر والتدلك بخزف الشام)

٩٣٢ / ١ القطب الراوندي في قصص الأنبياء باسناده إلى الصدوق (رحمه الله) باسناده إلى ابن محبوب عن داود الرقي عن أبي عبد الله (ع) قال قال أبو جعفر (ع) انى اكره ان آكل شيئاً طبخ في فخار مصر وما أحب ان اغسل رأسي من طينها مخافة ان تورثني تربتها الذل وتذهب بغيرتي

٤ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٢١٥ ح ٧٩٤.

الباب - ١٣

١ - المقنع ص ١٤.

(١) تقدم في الباب ٩ ح ٢.

الباب - ١٤

١ - قصص الأنبياء ص ١٨٨، عنه في البحار ج ٦٠ ص ٢١٠ ح ١٣ و ج ٧٦ ص

٧٤ ح ١٦.

٩٣٣ / ٢ وبالسناد المتقدم عن ابن أسباط عن أبي الحسن
(ع) قال لا تأكلوا في فخارها ولا تغسلوا رؤوسكم
بطينها فإنها تورث الذلة وتذهب بالغيرة
٩٣٤ / ٣ العياشي في تفسيره عن داود الرقي قال سمعت أبا
عبد الله (ع) يقول كان أبو جعفر (ع)
يقول وذكر مثل الخبر الأول الا ان فيه ترابها
١٥ (باب استحباب التحية عند الخروج من الحمام)
٩٣٥ / ١ الجعفرات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن
محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي
طالب (ع) انه كان يقول لمن يخرج من الحمام
دام نعيمك فليل له يا أمير المؤمنين فماذا يرد قال
يقول أنعم الله نذاك
٩٣٦ / ٢ كتاب التعريف لأحمد بن محمد الصفواني مرسلا وإذا خرج
من الحمام فليل له طاب ما طهر منك والجواب طهرت فلا
تنجس إن شاء الله تعالى

-
- ٢ - المصدر السابق ص ١٨٨، عنه في البحار ج ٦٠ ص ٢١١ ح ١٦.
٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٥ ح ٧٥، عنه في البرهان ج ١ ص ٤٥٧ ح ١٠
والبحار ج ٧٦ ص ٧٥.
الباب - ١٥
١ - الجعفرات ص ١٧٤.
٢ - التعريف ص ٤.

١٦ (باب استحباب غسل الرأس بورق السدر)
٩٣٧ / ١ القطب الراوندي في دعواته وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله قد اغتم فأمره جبرئيل (ع) ان
يغسل رأسه بالسدر
٩٣٨ / ٢ مكارم الأخلاق كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا
غسل رأسه ولحيته غسلهما بالسدر
٩٣٩ / ٣ زيد النرسي في أصله عن بعض أصحابنا قال سمعت أبا
عبد الله (ع) يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يغسل رأسه بالسدر ويقول اغسلوا رؤوسكم
بورق السدر فإنه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل وكان
يقول من غسل رأسه بالسدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان ومن
صرف عنه وسوسة الشيطان لم يعص ومن لم يعص دخل الجنة
١٧ (باب استحباب النورة)
٩٤٠ / ١ ابنا بسطام في طب الأئمة عن الزبير بن بكار عن
محمد بن عبد العزيز عن محمد بن إسحاق عن عمار عن فضيل

الباب - ١٦

١ - دعوات القطب الراوندي ص ٥١ ورواه عنه في البحار ج ٧٦ ص ٧٨.

٢ - مكارم الأخلاق ص ٣٢.

٣ - زيد النرسي في أصله ص ٥٥، ورواه عنه في البحار ج ٧٦ ص ٨٨.

الباب - ١٧

١ - طب الأئمة ص ٧٥ ورواه عنه في البحار ج ٦٢ ص ١٢٠ وكذلك ص ٢٦٣.

الرسالان قال قال أبو عبد الله (ع) من دواء الأنبياء
الحجامة والنورة والسعوط
٩٤١ / ٢ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله
الدواء في أربعة الحجامة والحقنة والنورة والقيء
٩٤٢ / ٣ الرسالة الذهبية للرضا (ع) ومن أراد أن يحرق (١)
السوداء فعليه بكثرة القيء (٢) وفصد العروق ومداومة النورة (٣)
٩٤٣ / ٤ كتاب التعريف للصفواني عن الرضا (ع) النورة
نشرة (١) وروى أن النورة أمان من الفقر
٩٤٤ / ٥ وروى أن الدرهم في النورة أعظم ثوابا من سبعين درهما في
سبيل الله
١٨ (باب استحباب طلي العورة بنفسه وتولية الغير طلي البدن
والتخير في التقديم والتأخير)
٩٤٥ / ١ الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان رسول

-
- ٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٤٥.
٣ - الرسالة الذهبية ص ٤٢.
(١) في المصدر: لا تحرقه.
(٢) وفيه: بالقيء.
(٣) وفيه: والاطلاء بالنورة.
٤ - كتاب التعريف للصفواني ص ٤.
(١) شبه النورة بالنشرة وهي النسيم الذي يحيى الحيوان إذا طال عليه الخمول
والعفن والرطوبات (لسان العرب - نشر - ج ٥ ص ٢٠٩).
٥ - كتاب التعريف للصفواني ص ٤.
الباب - ١٨
١ - مكارم الأخلاق ص ٣٥.

الله صلى الله عليه وآله يطلى فيطليه من يطلى (١) حتى إذا بلغ ما تحت الإزار تولاه بنفسه

٩٤٦ / ٢ الشيخ الكشي في رجاله عن محمد بن مسعود قال حدثني أبو علي المحمودي قال حدثني وأصل قال طليت أبا الحسن (ع) بالنورة فسددت مخرج الماء إلى البئر ثم جمعت ذلك الماء و (١) النورة وذلك الشعر فشربته كله

١٩ (باب استحباب الاطلاع في كل خمسة عشر يوما وتأكده ولو بالقرض بعد عشرين يوما وأكد منه بعد أربعين وكذا حلق العانة)

٩٤٧ / ١ كتاب التعريف للصفواني رحمه الله وروى أنه لا ينبغي للمؤمن ان يترك النورة في كل شهر فإن لم يكن معه شيء فليقرض (١) ويتنور

٩٤٨ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته

(١) في المصدر: يطليه.

٢ - رجال الكشي ج ٢ ص ٨٧١ ح ١١٤٤.

(١) في المصدر: وتلك.

الباب - ١٩

١ - التعريف ص ٤.

(١) في المصدر: فليقرض.

٢ - الجعفریات ص ٢٩ ويأتي في الباب ٥٦، الحديث ١.

فوق أربعين يوماً
ورواه في دعائم الاسلام عن علي (ع) عنه
صلى الله عليه وآله مثله (١)
٢٠ (باب استحباب خضاب جميع البدن بالحناء بعد النورة)
٩٤٩ / ١ الرسالة الذهبية للرضا (ع) بعد كلام له في
آداب التنوير يأتي إن شاء الله ويدلك الجسد بعد الخروج منها بشيء
يقلع رائحتها كورق الخوخ و ثجير العصفر (١) والحناء والورد والسنبل
مفردة أو مجتمعة
في القاموس ثجر التمر خلطه ثجير البسر أي ثقله (٢) ٩٥٠ / ٢ الشيخ الطبرسي في
صحيفة الرضا (ع) بإسناده عن
آبائه قال قال علي بن أبي طالب (ع) الحناء بعد
النورة أمان من الجذام والبرص

-
- (١) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤ . الباب - ٢٠
- ١ الرسالة الذهبية ص ٣٣ .
(١) الثجير: ثفل كل شيء يعصر (لسان العرب ج ٤ ص ١٠٠) .
والعصفر: نبت بأرض العرب يصبغ به (لسان العرب ج ٤ ص ٥٨١) .
وقال ابن البيطار: وأما ثجير العصفر وهو الذي يرمى به من بعد أخذ تمام
الصبغ منه (هامش الرسالة الذهبية ص ٣٣) .
(٢) القاموس المحيط ج ١ ص ٣٩٦ .
٢ - صحيفة الرضا (ع) ص ٧٠ ح ١٥٦ ، عيون أخبار الرضا
(ع) ج ٢ ص ٨ ح ٤ ص ٤٨ ح ١٨٦ . عنهما في البحار ج ٧٦ ص ٨٩ ح ٦ .

٢١ (باب كراهة النورة يوم الأربعاء لا دخول الحمام وعدم كراهة النورة يوم الجمعة وسائر الأيام)
٩٥١ / ١ الصدوق في الخصال في حديث الأربعمئة قال قال أمير المؤمنين (ع) توقوا الحجامة والنورة يوم الأربعاء فان يوم الأربعاء يوم نحس مستمر وفيه خلقت جهنم
٢٢ (باب استحباب خضاب الشيب وعدم وجوبه وعدم استحبابه لأهل المصيبة)
٩٥٢ / ١ جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارة عن محمد بن عبد الله الحميري عن أبيه عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد البصري عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصبم عن أبي يعقوب عن أبان بن عثمان عن زرارة قال قال أبو عبد الله (ع)
يا زرارة ان السماء بكت على الحسين (ع) أربعين صباحا إلى أن قال (ع) وما اختضبت منا امرأة ولا ادهنت ولا اكتحلت ولا رجلت (١) حتى أتانا رأس عبيد الله بن زياد لعنه الله الخبير

الباب - ٢١

١ - الخصال ص ٦٣٧، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٨٨ ح ٢.

الباب - ٢٢

١ - كامل الزيارات ص ٨١.

(١) الترجل والترجيل: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه (لسان العرب - رجل - ج ١١ ص ٢٧٠).

٢٣ (باب استحباب الخضاب بالسواد)
٩٥٣ / ١ عوالي اللئالي وروى عن النبي صلى الله عليه وآله في قوله
تعالى (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة) (١) أنه قال إن منه
الخضاب بالسواد
٢٤ (باب استحباب الخضاب بالصفرة والحمرة واختيار
الحمرة على الصفرة واختيار السواد عليهما)
٩٥٤ / ١ عوالي اللئالي وفي الحديث انه صلى الله عليه وآله مر
برجل وقد خضب بالحناء فقال ما أحسن هذا ومر بآخر وقد
خضب بالحناء والكتم (١) فقال هذا أحسن ثم مر بآخر وقد
خضب بالصفرة فقال هذا أحسن من هذا كله
٩٥٥ / ٢ إبراهيم بن محمد الثقفي في كتاب الغارات أخبرنا
عبد الله بن أبي شيبه قال حدثنا وكيع بن أبي هلال قال حدثنا
سواد بن حنظلة قال رأيت عليا (ع) اسود (١) اللحية

الباب - ٢٣

١ - عوالي الآلي ج ٤ ص ١٤ ح ٣٣.
(١) الأنفال ٨: ٦٠.

الباب - ٢٤

١ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٧٨ ح ٢٢٧.
(١) الكتم: محرقة، نبت يخلط بالحناء ويختضب به فيشتد لونه ويبقى.
ينبت في الشواهد وصعب الصخر (لسان العرب - كتم - ج ١٢ ص ٥٠٨
مجمع البحرين ج ٦ ص ١٥٠ - كتم -).
٢ - الغارات ج ١ ص ١٢٠.
(١) في المصدر: أصفر.

٢٥ (باب استحباب الخضاب بالوسمة)
٩٥٦ / ١ الحسين بن حمدان الحضيني في كتاب الهداية عن عيسى بن مهدي
الجوهري في حديث طويل قال دخلنا على أبي محمد الحسن
العسكري (ع) ونحن نيف وسبعون رجلا للتهنئة بمولد
المهدي (ع) إلى أن قال فقال (ع) ان
الله عز وجل أوحى إلى جدي رسول الله صلى الله عليه وآله انى
خصصتك وعلياً وحججى منه إلى يوم القيامة وشيعتكم بعشر خصال
إلى أن قال وخضاب الرأس واللحية بالوسمة (١) فخالفنا من اخذ
حقنا وحزبه الضالون فجعلوا إلى أن قال (ع) وهجر
الخضاب ونهى عنه خلافاً على الأمر به واستعماله الخبر
٢٦ (باب استحباب الخضاب بالحناء)
٩٥٧ / ١ الشيخ أبو العباس المستغفري في كتاب طب النبي
صلى الله عليه وآله قال قال صلى الله عليه وآله الحناء
خضاب الاسلام يزيد في المؤمن عمله ويذهب بالصداع ويحد
البصر ويزيد في الوقاع وهو سيد الرياحين في الدنيا والآخرة
وقال صلى الله عليه وآله ما خلق الله شجرة أحب إليه من
الحناء

الباب - ٢٥

١ - الهداية للحضيني ص ٦٨.

(١) الوسمة: شجر له ورق يختضب به (لسان العرب - وسم - ج ١٢ ص
٦٣٧).

الباب - ٢٦

١ - طب النبي صلى الله عليه وآله: ص ٧، وعنه في البحار ج ٦٢ ص
٢٩٩.

وقال صلى الله عليه وآله نفقة درهم في سبيل الله
بسبعمائة ونفقة درهم في خضاب الحناء بتسعة آلاف
٩٥٨ / ٢ صحيفة الرضا (ع) باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله عليكم بسيد الخضاب فإنه يطيب البشرية
ويزيد في الجماع

٢٧ (باب استحباب الخضاب بالحناء والكتم)

٩٥٩ / ١ عوالي اللئالي عن أبي ذر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء
والكتم

٢٨ (باب كراهة ترك المرأة للحلي وخضاب اليد وان كانت
مسنة وان كانت غير ذات بعل)

٩٦٠ / ١ الصدوق في الخصال عن أحمد بن الحسن القطان قال
حدثنا الحسن بن علي العسكري قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا
البصري قال حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن
جابر بن يزيد الجعفي قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر
(ع) يقول لا يجوز للمرأة ان تعطل نفسها ولو أن
تعلق في عنقها خيطا ولا يجوز ان ترى أظافيرها بيضاء ولو أن
تمسحها بالحناء مسحاً

٩٦١ / ٢ جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات عن رسول الله

٢ - صحيفة الإمام الرضا (ع) ص ٤٠ (مخطوط).

الباب - ٢٧

١ - عوالي الآلي ج ١ ص ١١٣ ح ٢٦

الباب - ٢٨

١ - الخصال ص ٥٨٧ ح ١٢.

٢ - الغايات ص ٨١.

صلى الله عليه وآله أنه قال إني لأبغض من النساء السلطاء والمرهء فالسلطاء التي لا تخضب والمرهء التي لا تكتحل ٣ / ٩٦٢ الجعفریات أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن محمد قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال قال إن رسول صلى الله عليه وآله امر النساء بالخضاب ذات بعل أو غير ذات بعل

٩٦٣ / ٤ دعائم الاسلام وقد روينا عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله مر نساءك لا يصلين معطلات إلى أن قال فليغيرن أكفهن بالحناء ولا يدعنها لكيلا يتشبهن بالرجال (١)

٩٦٤ / ٥ وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال لا ينبغي للمرأة أن (١) تصلى الا وهي مخضبة (٢) فإن لم تكن مخضبة (٣) فلتمس مواضع الحناء بالخلوق

٩٦٥ / ٦ وعن أبي جعفر محمد بن علي (ع) أنه قال لا

٣ - الجعفریات ص ١٩١.

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٧٨.

(١) في المصدر: (مثل أكف الرجال) بدلا من (لكيلا يتشبهن بالرجال).

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٧٧ و ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٨.

(١) في المصدر: (ولا) بدلا من (لا ينبغي للمرأة أن).

(٢) (٣) وفيه: مختضبة.

٦ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٧ ح ٥٩٩.

ينبغي لامرأة ان تدع يديها من الخضاب ولو أن تمسها بالحناء مسحاً
ولو كانت مسنة

٢٩ (باب استحباب الكحل للرجل والمرأة)

٩٦٦ / ١ الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن أبي
عبد الله عن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي الحسن قال قال
أبو عبد الله الصادق (ع) الكحل يزيد في ضوء البصر
وينبت الأشفار

٩٦٧ / ٢ الطبرسي في مكارم الأخلاق في ذكر آداب النبي
صلى الله عليه وآله وكان لا يفارقه في أسفاره قارورة الدهن
والمكحلة والمقراض والمرأة (١) والسواك (٢) والمشط

٩٦٨ / ٣ الجعفریات بالسند المتقدم عن علي بن أبي طالب
(ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يسافر بستة
أشياء بالقارورة والمكحلة الخبير

٣٠ (باب استحباب الاكتحال بالأثمد وخصوصاً

بغير مسك)

٩٦٩ / ١ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه

الباب - ٢٩

١ - طب الأئمة ص ٨٤، عنه في البحار ج ٦٢ ص ١٤٦ ح ١١ و ج ٧٦ ص ٩٥

ح ١٠.

٢ - مكارم الأخلاق ص ٣٥.

(١) المرأة: ليس في المصدر.

(٢) وفيه: المسواك.

٣ - الجعفریات ص ١٨٥.

الباب - ٣٠

١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٤٦ ح ٥١٧.

امر بالاكتحال بالأثمد وقال صلى الله عليه وآله عليكم به فإنه
مذهبة للقذى مصفاة للبصر
٩٧٠ / ٢ عوالي اللئالي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في
حديث وان خير كحالككم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر
٣١ (باب الاكتحال وترا وعدم وجوبه)
٩٧١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من تجمر فليوتر ومن اكتحل فليوتر
٩٧٢ / ٢ دعائم الاسلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه نهى
ان يكتحل الا وترا
٩٧٣ / ٣ وعن الحسين بن علي (ع) أنه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وآله يا بني إلى أن قال واكتحل وترا
يضى لك بصرك
٣٢ (باب استحباب الاكتحال بالليل وعند النوم أربعا في
اليمنى وثلاثا في اليسرى)
٩٧٤ / ١ الصدوق في الخصال عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار

٢ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٦٧ ح ١٨١، وفيه: وان من خير أكحالككم.

الباب - ٣١

١ - الجعفریات ص ١٦٩.

٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٤٦ ح ٥١٧.

٣ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٦٤ ح ٥٩١.

الباب - ٣٢

١ - الخصال ص ٢٣٧ ح ٨١، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٩٤ ح ٢.

عن أبيه عن محمد بن أحمد عن حمدان بن سليمان عن علي بن الحسين (الحسن خ ل) بن علي بن فضال ومحمد بن أحمد الآدمي عن أحمد بن محمد بن مسلمة عن زياد بن بندار عن عبد الله بن سنان قال قال أبو عبد الله (ع) أربع يضئن الوجه النظر إلى الوجه الحسن والنظر إلى الماء الجاري والنظر إلى الخضرة والكحل عند النوم
٩٧٥ / ٢ دعائم الاسلام امر صلى الله عليه وآله بالكحل عند النوم
٩٧٦ / ٣ الحلي في السرائر والاحتحال بالأثمد (١) عند النوم يذهب القذى ويصفي البصر
٩٧٧ / ٤ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يأمرنا بالكحل عند النوم ثلاثا في كل عين

٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٤٦ ح ٥١٧.

٣ - السرائر ص ٣٧٣.

(١) الإثمد، بكسر الهمزة والميم: حجر يكتحل به ويقال: انه معرب ومعادنه بالشرق (مجمع البحرين - ثمد - ج ٣ ص ٢٠).

٤ - الجعفریات ص ١٧٣.

٣٣ (باب استحباب جز الشعر واستئصاله)
٩٧٨ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق عن الصادق (ع)
قال ما أكثر (١) شعر رجل قط الا قلت شهوته
٩٧٩ / ٢ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
قال كثرة الشعر في الجسد تقطع الشهوة
٣٤ (باب استحباب حلق الرأس للرجل
وكراهة إطالة شعره)
٩٨٠ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع)
سئل عن رجل قلم أظفاره واخذ شاربه وحلق رأسه بعد الوضوء
فقال لا بأس لم يزد ذلك الا طهارة
٩٨١ / ٢ كتاب درست بن أبي منصور عن هشام بن سالم عن أبي
عبد الله (ع) قال سألته عن جز الشعر وتقليم الأظافر؟

-
- ١ - مكارم الأخلاق ص ٢٣٦.
(١) في المصدر: كثر.
٢ - الجعفریات ص ٢٣٩.
الباب - ٣٤
١ - الجعفریات ص ١٩.
٢ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٦.

فقال (ع) لم يزد ذلك الا طهارة
٩٨٢ / ٣ كتاب التعريف للصفواني ويبدأ في جز الرأس من الناصية
فإنه من سنن الأنبياء (ع)
٩٨٣ / ٤ وروى أن جز الشعر يزيد في الباه ويقول عند جزه
اللهم حرم شعري وبشري على النار اللهم أعطني لكل طاقة منه نورا
ألقاك به يوم القيامة
٩٨٤ / ٥ وروى أن في حلق الرأس عشر خصال محمودة يحسن
الطلعة ويمحو الكسفة.. (١) وينقى البشرة ويجلو الحدقة
ويغلظ العصرة (٢) ويشد الكدنة (٣).. (٤) ويخرج من حد النسائية إلى
حد الرجولية وهو أحد الفروض المؤكدة
٩٨٥ / ٦ زيد النرسي في أصله عن أبي الحسن (ع) قال
إذا اخذت من شعر رأسك فابدأ بالناصية ومقدم رأسك والصدغين
من القفا كذا فكذلك السنة وقل بسم الله وعلى ملة إبراهيم

٣ - التعريف ص ٤ .

٤ - المصدر السابق ص ٥ .

٥ - التعريف ص ٥ .

(١) كان في الأصل، بياض في الموضعين.

(٢) هكذا في الأصل، وفي هامشه: العصبية - ظ ل، والظاهر أنها

تصحيف: القصرة، وهي العنق وأصل الرقبة (لسان العرب - قصر - ج

٥ ص ١٠١).

(٣) الكدنة: السنام، القوة (لسان العرب - كدن - ج ١٣ ص ٣٥٥).

والظاهر أن المراد هنا المعنى الأول كناية عن ظهر الانسان.

(٤) كان في الأصل، بياض في الموضعين.

٦ - أصل زيد النرسي ص ٥٦ .

وسنة محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله حنيفا مسلما وما انا من
المشركين اللهم أعطني بكل شعرة وظفرة في الدنيا نورا يوم القيامة
اللهم أبدلني مكانه شعرا لا يعصيك تجعله لي زينة ووقارا في الدنيا ونورا
ساطعا يوم القيامة ثم تجمع شعرك الخبير
٣٥ (باب كراهة حلق الرجل النقرة وحدها وترك بقية
الرأس واستحباب حلق القفا)

٩٨٦ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله احلقوا شعر
القفا

٩٨٧ / ٢ دعائم الاسلام عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وآله
أنه قال في حديث ورجلوا اللحى واحلقوا شعر القفا
الخبير

٣٦ (باب استحباب فرق شعر الرأس إذا طال)
٩٨٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال من اتخذ

الباب - ٣٥

١ - الجعفریات ص ١٥٦.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

الباب - ٣٦

١ - الجعفریات ص ١٥٦.

شعرا فلم يفرقه (١) فرقه الله تعالى يوم القيامة بمنشار من نار
٩٨٩ / ٢ فقه الرضا (ع) وإياك ان تدع الفرق إن كان
لك شعر فقد روى عن أبي عبد الله (ع)
أنه قال من لم يفرق شعره فرقه الله بمنشار من النار في النار
٩٩٠ / ٣ وقال (ع) قال الله تعالى لنبيه
صلى الله عليه وآله (واتبع ملة إبراهيم حنيفا) (١) فهي عشر
سنن خمسة في الرأس وخمسة في الجسد فاما التي في الرأس
فالفرق.. الخبر
٩٩١ / ٤ الصدوق في الهداية في ذكر السنن العشرة فاما التي في
الرأس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب
والفرق لمن طول شعر رأسه
وروى أن من لم يفرق شعره فرقه الله عز وجل يوم القيامة
بمنشار من نار
٩٩٢ / ٥ وفي العيون عن الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري

-
- (١) فرق الشعر بالمشط: شرحه، ومفرقه: وشط الرأس (لسان العرب فرق ج
١٠ ص ٣٠١).
- ٢ - فقه الرضا (ع) ص ١، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٨٥ ح ٨.
- ٣ - المصدر السابق ص ١.
- (١) النساء ٤: ١٢٥، الآية بصيغة الماضي وهي لا تناسب سياق الخبر
الوارد بصيغة الامر ولعله من خطأ الرواة أو النساخ إذ أن المناسب للسياق هو
قوله تعالى: (ان اتبع ملة إبراهيم..) النحل ١٦: ١٢٣.
- ٤ - الهداية ص ١٧.
- ٥ - عيون أخبار الرضا (ع) ج ١ ص ٣١٥ ح ١، مكارم الأخلاق
ص ١١.

عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين (ع) بمدينة الرسول قال حدثني علي بن موسى بن جعفر بن محمد عن موسى بن جعفر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين قال

قال الحسن بن علي بن أبي طالب (ع) سألت خالي هند بن أبي هالة عن حلية رسول الله وكان وصافا للنبي صلى الله عليه وآله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله فخرنا فخرنا إلى أن قال رجل الشعر ان انفرقت عقيقته (١) فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفره الخبر وذكر له طريق آخر ونقله في مكارم الأخلاق (٢) من كتاب محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني عن ثقاته والخبر من الاخبار المشهورة بين الخاصة والعامة ٩٩٣ / ٦ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله يوم القيامة بمسما من النار

٣٧ (باب استحباب تخفيف اللحية وتدويرها والاخذ من العارضين وتبطين اللحية) ٩٩٤ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني

(١) اي شعره تشبيها بشعر المولود الذي يسمى عقيقة (النهاية ج ٣ ص ٢٧٧). (٢) مكارم الأخلاق ص ١١. ٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٥. الباب - ٣٧. ١ - الجعفریات ص ١٥٦.

موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله
ليأخذ أحدكم من شعر صدغيه ومن عارض لحيته قال وأمر ان
ترجل اللحية

٩٩٥ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع) انه
كان يقول خذوا من شعر الصدغين ومن عارض اللحية
٩٩٦ / ٣ دعائم الاسلام عن علي (ع) أنه قال خذوا
من شعر الصدغين ومن عارض اللحية وما جاوز العنفة (١) من
مقدمها

٩٩٧ / ٤ وعنه (ع) عن رسول الله صلى الله عليه وآله
أنه قال ليأخذ أحدكم من شعر صدغيه ومن عارض (١)
لحيته الخبر

٣٨ (باب استحباب قص ما زاد عن قبضة من اللحية)
٩٩٨ / ١ الجعفریات بالسند المتقدم عن جعفر بن محمد عن أبيه

٢ - المصدر السابق ص ١٥٦ .

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤ .

(١) العنفة: الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل: الشعر الذي بينها
وبين الذقن وأصل العنفة خفة الشئ وقتله (النهاية ج ٣ ص ٣٠٩) .

٤ - المصدر السابق ج ١ ص ١٢٤ .

(١) في المصدر: عارضي .

الباب - ٣٨

١ - الجعفریات ص ١٥٧ .

عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) انه كان يقول وما جاوز القبضة من مقدم
اللحية فجزوه

٣٩ (باب استحباب الاخذ من الشارب وحد ذلك
وكراهة إطالته وكذا شعر العانة والإبط)

٩٩٩ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي

عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن
الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن أحدكم شاربه ولا

عانتة ولا شعر جناحه (١) فان الشيطان يتخذها مخابئ يستتر بها

١٠٠٠ / ٢ عوالي اللئالي وفي الحديث انه صلى الله عليه وآله كان

يأخذ من شاربه وان إبراهيم الخليل (ع) كان يفعله

١٠٠١ / ٣ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال

واحفوا الشوارب واعفوا السبال وقلموا الأظفار ولا

تشبهوا باهل الكتاب ولا يطيلن أحدكم شاربه ولا عانتة ولا

شعر جناحيه (١) فان الشيطان يتخذها مجنا (٢) ثم يستتر بها

الباب - ٣٩

١ - الجعفریات ص ٢٩.

(١) كناية عن شعر الإبط.

٢ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٨٩ ح ٢٧١.

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

(١) الجناح: العضد، ويقال: اليد كلها جناح (لسان العرب ج ٢ ص ٣٢٩
جنح).

(٢) أجن الشيء: ستره، والمجن: كل شيء استتر به فهو مجن من ترس
وغيره (لسان العرب ج ١٣ ص ٩٣ جنن).

١٠٠٢ / ٤ وعن أبي جعفر محمد بن علي (ع) أنه قال
احفوا الشوارب فان أمية لا تحفي شواربها
٤٠ (باب عدم جواز حلق اللحية واستحباب توفيرها قدر
قبضة)

١٠٠٣ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى
حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع)
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حلق اللحية من
المثلة (١) ومن مثل فعليه لعنة الله

١٠٠٤ / ٢ عوالي اللثالي روى حماد بن زيد عن منخالد عن
الشعبي عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ليس منا من سلق (١) ولا خرق (٢) ولا حلق قال في الحاشية في شرح
الحديث والحلق هي حلق اللحية

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

الباب - ٤٠

١ - الجعفریات ص ١٥٧.

(١) يقال: مثلث بالحيوان. إذا قطعت أطرافه وشوهت به. ومثلث بالقتيل
إذا جدعت أنفه أو أذنه أو.. والاسم: المثلة، فأما مثل بالتشديد فهو للمبالغة
(النهاية ج ٤ ص ٢٩٤).

٢ - عوالي الآلي ج ١ ص ١١١ ح ١٩.

(١) سلقه بلسانه: أي خاطبه بما يكره (مجمع البحرين سلق ج ٥ ص ١٨٧
وأساس البلاغة ص ٢١٧).

(٢) الخرق بالضم: الجهل والحمق (النهاية ج ٢ ص ٢٦).

قلت قال الكازروني في المنتقى في حوادث السنة السادسة بعد أن ذكر كتابة رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الملوك وأنه كتب كسرى إلى عامل اليمن بازان ان يبعثه صلى الله عليه وآله إليه وأنه بعث كاتبه بانويه ورجلا آخر يقال له خرخسك إليه صلى الله عليه وآله

قال وكانا قد دخلا على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد حلقا لحاهما وأعفيا شواربهما فكره النظر إليهما وقال ويلكما من أمركما بهذا قالنا أمرنا بهذا ربنا يعنينا كسرى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لكن ربي أمرني باعفاء لحيتي وقص شاربي الخبر

١٠٠٥ / ٣ السيوطي في الجامع الصغير اخرج ابن عساكر عن الحسن بن علي (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال عشر خصال عملها قوم لوط بها أهلکوا وتزيدها أمتي بخلة اتيان الرجال إلى أن قال وقص اللحية وطول الشارب ٤١ (باب استحباب اخذ الشعر من الانف)

١٠٠٦ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله ليأخذ أحدكم من

٣ - الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ ص ٥٠.
الباب - ٤١
١ - الجعفریات ص ١٥٦.

شاربه وينتف شعر انفه فان ذلك يزيد في جماله
٤٢ (باب استحباب تسريح شعر الرأس إذا طال)
١٠٠٧ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يرجل شعره وأكثر ما كان يرجل (١) شعره بالماء ويقول كفى بالماء
طيباً للمؤمن

١٠٠٨ / ٢ وبهذا الإسناد عن علي بن أبي طالب (ع) ان
رسول الله صلى الله عليه وآله قال لأبي قتادة يا أبا قتادة رجل
جمتك (١) وأكرمها وأحسن إليها
ورواه في دعائم الإسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله (٢)
١٠٠٩ / ٣ الطبرسي في مكارم الأخلاق في صفة تسريح النبي
صلى الله عليه وآله وكان يتمشط ويرجل رأسه بالمدرى (١)

الباب - ٤٢

- ١ - الجعفریات ص ١٥٦.
(١) رجل شعره: مشطه وسرحه، وترجيل الشعر: تسريحه (مجمع البحرين
- رجل - ج ٥ ص ٣٨٠).
٢ - المصدر السابق ص ١٥٦.
(١) الجملة: مجتمع شعر الرأس وهي أكثر من الوفرة، وقيل: هي ما سقط
على المنكبين من شعر الرأس (لسان العرب - ج ١٢ ص ١٠٧).
(٢) دعائم الإسلام ج ١ ص ١٢٥.
٣ - مكارم الأخلاق ص ٣٣، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٦ ح ٣.
(١) المدرى، والجمع مدار ومداري: وهو شئ يعمل من حديد أو خشب
على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتبلد ويستعمله
من لم يكن له مشط (لسان العرب - دري - ج ١٤ ص ٢٥٥).

وترجله نساؤه

١٠١٠ / ٤ الحسين بن بسطام وأخوه في طب الأئمة عن محمد بن
السراج عن فضالة بن إسماعيل عن أبي عبد الله الصادق عن أبي جعفر (ع) قال تسريح
الرأس يقطع الرطوبة
ويذهب بأصله (١)

٤٣ (باب استحباب التمشط)

١٠١١ / ١ الحسين بن بسطام وأخوه في طب الأئمة (ع)
عن محمد بن السراج عن فضالة بن إسماعيل عن أبي عبد الله
الصادق (ع) عن أبي جعفر الباقر (ع)
قال كثرة التمشط يذهب بالبلغم الخبير

١٠١٢ / ٢ العياشي في تفسيره عن عمار النوفلي عن أبيه قال
سمعت أبا الحسن (ع) يقول المشط يذهب بالوباء
١٠١٣ / ٣ الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان أي النبي

٤ - طب الأئمة ص ٦٦، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٠٥ ح ١١ و ج ٧٦ ص ١١٨

ح ١٠.

(١) الظاهر أنه: بأصلها.

الباب - ٤٣

١ - طب الأئمة ص ٦٦ وعنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٠٥ ح ١١ و ج ٧٦ ص ١١٨ ح ١٠.

٢ - تفسير العياشي ج ٢ ص ١٣ ح ٢٦ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٦ ح ٢.

٣ - مكارم الأخلاق ص ٣٣ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٦ ح ٣.

صلى الله عليه وآله يضع المشط تحت وسادته ويقول إن المشط
يذهب بالوباء

٤٤ (باب استحباب التمشط عند الصلاة فرضاً ونفلاً)
١٠١٤ / ١ العياشي في تفسيره عن عمار النوفلي عن أبيه قال
وكان لأبي عبد الله (ع) مشط في المسجد يمشط به إذا
فرغ من صلاته

٤٥ (باب استحباب تسريح اللحية والعارضين والذؤابتين
والحاجبين والرأس)

١٠١٥ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق في صفة تسريح النبي
صلى الله عليه وآله ولربما سرح لحيته في اليوم مرتين
٤٦ (باب كراهة التمشط من قيام)

١٠١٦ / ١ جامع الأخبار قال النبي صلى الله عليه وآله عشرون
خصلة تورث الفقر إلى أن قال والتمشط من قيام

الباب - ٤٤

١ - تفسير العياشي ج ٢ ص ١٣ ح ٢٦، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٦ ح ٢.

الباب - ٤٥

١ - مكارم الأخلاق ص ٣٣.

الباب - ٤٦

١ - جامع الأخبار ص ١٤٥ فصل ٨٢.

٤٧ (باب استحباب امرار المشط على الصدر بعد تسريح اللحية والرأس)

١٠١٧ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق عن النبي صلى الله عليه وآله من امر المشط على رأسه ولحيته وصدره سبع مرات لم يقاربه داء ابدا

٤٨ (باب استحباب دفن الشعر والظفر والسن والدم والمشيمة والعلقة)

١٠١٨ / ١ دعائم الاسلام عن علي (ع) انه امر بدفن

الشعر وقال كل ما وقع من ابن آدم (١) فهو ميتة

١٠١٩ / ٢ كتاب التعريف للصفواني وروى لا تجمع أظفارك بل ازرعها زرعا

١٠٢٠ / ٣ زيد النرسي في أصله عن أبي الحسن (ع)

قال إذا اخذت من شعر رأسك فابدا بالناصية إلى أن قال ثم

تجمع شعرك وتدفنه وتقول الله اجعله إلى الجنة ولا تجعله إلى النار

وقدس عليه ولا تسخط عليه وطهره حتى تجعله كفارة وذنوبا تناثرت عنى

بعده وما تبدله مكانه فاجعله طيبا وزينة ووقارا ونورا في القيامة منيرا

يا ارحم الراحمين اللهم زيني بالتقوى وجنبي وجنب شعري وبشرى

الباب - ٤٧

١ - مكارم الأخلاق ص ٣٣ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٥ ح ١٦.

الباب - ٤٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٦.

(١) في المصدر: كل شئ سقط من الانسان.

٢ - التعريف ص ٣.

٣ - كتاب زيد النرسي ص ٥٦.

المعاصي وجنبني الردى فلا يملك ذلك أحد سواك
٤٩ (باب استحباب اكرام الشعر)

١٠٢١ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
كان له شعر فليحسن إليه

١٠٢٢ / ٢ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
الشعر الحسن من كسوة الله تبارك وتعالى فأكرموه
١٠٢٣ / ٣ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من اتخذ شعرا فليحسن إليه ومن اتخذ

زوجة فليكرمها ومن اتخذ نعلا فليستجدها ومن اتخذ دابة فليستفرها ومن اتخذ ثوبا
فلينظفه

٥٠ (باب جواز جز الشيب و كراهة نتفه وعدم تحريمه)
١٠٢٤ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني
موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه

الباب - ٤٩

١ - الجعفریات ص ١٥٦ .

٢ - الجعفریات ص ١٥٦ .

٣ - المصدر السابق ص ١٥٧ .

الباب - ٥٠

١ - الجعفریات ص ١٥٦ ، ورواه في دعائم الاسلام ج

ص ١٢٥ .

عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) انه كان لا يرى بجز الشيب بأسا وكان يكره
نتفه

١٠٢٥ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب (ع)
قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا
تنتفوه

دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله

وعن علي (ع) مثل الخبر الأول

١٠٢٦ / ٣ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال من عرف
فضل شبيهه فوقره آمنه الله من فزع يوم القيامة

٥١ (باب استحباب تقليم الأظفار وكراهة تركه)

١٠٢٧ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن

الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قيل لإبراهيم

خليل الرحمن (ع) تطهر فاخذ من أظفاره ثم قيل له

تطهر فنتف تحت جناحه ثم قيل له تطهر فحلق هامته ثم
قيل له تطهر فاختنن

١٠٢٨ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله قصوا أظفیرکم فإنه أزين

٢ - الجعفریات ص ١٥٦، ورواه في دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٥.

٣ - المصدر السابق ص ١٩٧ ورواه في دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٥.

الباب - ٥١

١ - الجعفریات ص ٢٨.

٢ - المصدر السابق ص ٢٩.

لكم ١٠٢٩ / ٣ فقه الرضا (ع) والهداية في السنن الحنيفية
واما التي في الجسد فتنتف الإبط وتقليم الأظفار وحلق العانة
والاستنجاء والختان

١٠٣٠ / ٤ جامع الأخبار عن أبي عبد الله (ع) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله تقليم الأظفار يمنع الداء الأعظم
ويزيد في الرزق

١٠٣١ / ٥ كتاب التعريف للصفواني عن الرضا (ع)
تقليم الأظفار يجلب الرزق

دعائم الاسلام (١) عن علي (ع) مثل الخبر الأول
١٠٣٢ / ٦ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال في حديث
وقلموا الأظفار ولا تشبهوا باليهود.. الخبير
٥٢ (باب استحباب قص الرجال الأظفار
وترك النساء منها شيئاً)

١٠٣٣ / ١ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه

٣ - فقه الرضا (ع) ص ١ سنن الوضوء والهداية ص ١٧.

٤ - جامع الأخبار ص ١٤٢ فصل ٧٨.

٥ - التعريف ص ٣.

(١) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤، وفيه: ولا تشبهوا بأهل الكتاب.

الباب - ٥٢

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٥.

قال يا معشر الرجال قصوا أظافيركم وقال للنساء طولن أظافيركن
فإنه أزين لكن

٥٣ (باب كراهة تقليم الأظفار بالأسنان والاختذ بها من اللحية
والحجامة يوم الأربعاء والجمعة)

١٠٣٤ / ١ الصدوق في الخصال عن أبيه قال حدثنا سعد بن
عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان
عن درست بن أبي منصور الواسطي عن إبراهيم بن عبد الحميد
عن أبي الحسن الأول (ع) قال أربعة من الوسواس
اكل الطين وفت الطين وتقليم الأظفار بالأسنان واكل اللحية
ويأتي ما يدل على حكم الحجامة في أبواب السفر من كتاب الحج
وكتاب التجارة (١) ٥٤ (باب استحباب الابتداء بتقليم خنصر اليسرى والخنم
بخنصر اليمنى)

١٠٣٥ / ١ جامع الأخبار قال أبي في وصيته إلى قلم أظفارك وخذ
من شاربك وابدأ بخنصرك من يدك اليسرى واختم بخنصرك من

الباب - ٥٣

١ - الخصال ص ٢٢١ ح ٤٦ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٠٨ ح ٣.
(١) يأتي في الباب ٤ في أبواب السفر من كتاب الحج، والباب ٨ و ٩ و ١١ في
أبواب ما يكتسب به من كتاب التجارة.

الباب - ٥٤

١ - جامع الأخبار ص ١٤٢، فصل ٧٨.

يدك اليمنى وقل حين تريد قلمها وشاربك بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله فإنه من فعل ذلك كتب الله له بكل قلامه وجزازة (١) عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه الذي يموت فيه ١٠٣٦ / ٢ القطب الراوندي في دعواته روى عنهم (ع)

قلم أظفارك وابدأ بخنصرك من يدك اليسرى واختم بخنصرك من يدك اليمنى وجز (١) شاربك وقل حين تريد ذلك بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله فإنه من فعل ذلك كتب الله له بكل قلامه وجزازة عتق رقبة

١٠٣٧ / ٣ كتاب التعريف للصفواني عن الصادق (ع) في تقليم الأظفار ابتدئ بالخنصر من اليمين ثم السبابة ثم الوسطى ثم الابهام ثم البنصر ومن اليسرى يبتدئ بالخنصر ثم على الولاء إلى الابهام

٥٥ (باب استحباب إزالة شعر الإبط للرجل والمرأة ولو بالنتف وكرهه إطالته)

١٠٣٨ / ١ الجعفریات بالسند المتقدم عن رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) جز الصوف والشعر: قطعه، وجزازة كل شيء: ما جز منه (لسان العرب ج ٥ ص ٣٢١).

٢ - دعوات الراوندي ص ٢٨، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٢١ ح ٩.

(١) في البحار: وخذ

٣ - التعريف ص ٣.

الباب - ١٥٥ - الجعفریات ص ٢٩، علل الشرائع ص ٥١٩ ح ١، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٨٨ ح ١.

أنه قال لا يطولن أحدكم شاربه ولا عانته ولا شعر جناحه
فان الشيطان يتخذها مخائب يتستر بها
دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله (١) ١٠٣٩ / ٢ وعن علي (ع) في حديث
ان الله عز وجل أوحى
إلى إبراهيم (ع) ان تطهر فاخذ من شاربه ثم قيل له
تطهر فقلم أظفاره ثم قيل له تطهر فنتف إبطه الخبر
٥٦ (باب تأكد كراهة ترك الرجل عانته أكثر من أربعين يوماً
وترك المرأة لها أكثر من عشرين يوماً ولو بالقرض)
١٠٤٠ / ١ قد تقدم عن الجعفریات قول النبي صلى الله عليه وآله
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق أربعين يوماً
دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله (١)
٥٧ (باب كراهة إطالة شعر الشارب والإبط والعانة)
١٠٤١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن
الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله

(١) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

الباب - ٥٦

١ - تقدم في الباب ١٩، الحديث ٢ عن الجعفریات ص ٢٩.

(١) دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٤.

الباب - ٥٧

١ - الجعفریات ص ٢٩.

العطر والأزواج والسواك
١٠٤٦ / ٤ وعن جعفر بن محمد (ع) أنه قال الريح
الطيبة تشد العقل وتزيد الباه (١)
١٠٤٧ / ٥ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كان يكثر الطيب
حتى كان ذلك يغير لون لحيته ورأسه إلى الصفرة
١٠٤٨ / ٦ وعن علي (ع) انه كان ربما تطيب من طيب
نسائه
١٠٤٩ / ٧ أبو العباس المستغفري في طب النبي صلى الله عليه وآله
قال قال صلى الله عليه وآله ثلاث يفرح بهن الجسم ويربو
الطيب واللباس اللين وشرب العسل
١٠٥٠ / ٨ الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان أي رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول جعل لذتي في النساء والطيب
وجعل قرّة عيني في الصلاة والصوم
١٠٥١ / ٩ الشيخ الطوسي في أماليه عن جماعة من أصحابنا عن أبي
المفضل عن رجاء بن يحيى العبرثائي عن محمد بن الحسن بن
شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن الفضيل بن يسار
عن وهب بن عبد الله عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي عن

-
- ٤ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٤.
(١) في المصدر: في الباءة.
٥ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٥.
٦ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٦.
٧ - طب النبي صلى الله عليه وآله ص ٤، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٩٥.
٨ - مكارم الأخلاق ص ٣٤.
٩ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٤١.

٦٠ (باب استحباب الطيب في الشارب)
١٠٥٥ / ١ كتاب التعريف للصفواني وروى أن الطيب في الشارب
تكرمة الملكين عن.... (١)
٦١ (باب استحباب كثرة الا نفاق في الطيب)
١٠٥٦ / ١ الحسين بن حمدان الحضيني في الهداية بإسناده عن ميسر عن
محمد بن الوليد بن زيد (١) عن أبي جعفر (ع) في حديث
قال فقلت جعلت فداك ما تقول في المسك فقال لي ان الرضا
(ع) امر ان يتخذ له مسك فيه بان (٢) بسبعمئة درهم
فكتب إليه الفضل بن سهل يقول له يا سيدي ان الناس يعيبون ذلك
عليك فكتب (ع) إليه
يا فضل ا ما علمت أن يوسف الصديق (ع) كان يلبس
الديباج مزرورا بأزرار الذهب والجواهر ويجلس على كرسي الذهب
واللجين فلم يضره ذلك ولم ينقص من نبوته وحكمته شيئاً وان
سليمان بن داود (ع) صنع له كرسي من ذهب ولجين

الباب - ٦٠

١ - التعريف ص ٣.

(١) جاء في هامش المخطوطة ما نصه: كان هنا موضع بياض بقر كلمة - منه
قده - .

الباب - ٦١

١ - الهداية ص ٦٢.

(١) في المصدر: يزيد.

(٢) البانة: شجرة لها ثمرة تصنع مربى بالطيب ثم يعتصر دهنها طيباً، وجمعها
البان (لسان العرب - بين - ج ١٣ ص ٧٠).

مرصع بالجوهر والحلي وعمل له درج من ذهب ولجين (٣) فكان إذا
صعد على الدرج اندرجت وراءه وإذا نزل انتشرت بين يديه والغمامة
تظله والجن والانس بين يديه وقوف لامره والرياح تنسم وتجري كما
امرها والسباع والوحش والهوام مذلة عكفا حوله والملاء تختلف إليه
فما ضره ذلك ولا نقص من نبوته شيئاً ولا منزلته عند الله
وقد قال الله تعالى (قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده
والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم
القيامة) (٤) ثم امر ان يتخذ له غالية فاتخذت بأربعة آلاف دينار
فعرضت عليه فنظر إليها وإلى سيورها وحسنها وطيبها فامر ان تكتب
رقعة فيها عوذة من العين وقال (ع) العين حق
٦٢ (باب استحباب تطيب النساء بما ظهر لونه وخفى ريحه
والرجال بالعكس
١٠٥٧ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثني أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله طيب الرجل ما خفى لونه وظهر ريحه وطيب
النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه

(٣) اللجين: الفضة لا مكبر له جاء مصغراً مثل الثريا (لسان العرب - لجن - ج
١٣ ص ٣٧٩). (٤) الأعراف ٧: ٣٢.
الباب - ٦٢
١ - الجعفریات ص ٣١.

١٠٥٨ / ٢ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) أنه قال
طيب الرجال ما ظهرت رائحته وخبى لونه وطيب النساء ما
ظهر لونه ولا رائحة له (١)
١٠٥٩ / ٣ وعنه صلى الله عليه وآله قال من طيبت (١) من النساء
فلا تخرج ولا تشهد الصلاة في المسجد
قال المؤلف يعنى لثلا يشم رائحة الطيب منها من يقرب
منها (٢) من الرجال فيكون ذلك داعية إلى وساوس الشيطان
٦٣ (باب كراهة رد الطيب)
١٠٦٠ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان أي النبي
صلى الله عليه وآله لا يعرض عليه طيب الا تطيب به ويقول
هو طيب ريحه خفيف محمله (١) وإن لم يتطيب وضع إصبعه في
ذلك الطيب ثم لعق منه
١٠٦١ / ٢ دعائم الاسلام عن علي (ع) انه كان إذا ناول
أحدا طيبا فأبى منه قال لا يأبى الكرامة الا حمار

٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٤.

(١) في المصدر: (وخبى رائحته) بدلا من (ولا رائحة له).

٣ - المصدر السابق ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٧.

(١) في المصدر: تطيب.

(٢) وفيه: يقربها.

الباب - ٦٣

١ - مكارم الأخلاق ص ٣٤.

(١) في المصدر: حملة.

٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٦.

٦٤ (باب استحباب التطيب بالمسك وشمه وجواز
الاصطباغ به في الطعام)
١٠٦٢ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق في صفة طيب النبي
صلى الله عليه وآله وكان يتطيب بالمسك حتى يرى ويبصه (١) في
مفرقه
١٠٦٣ / ٢ دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد (ع) انه
سئل عن المسك والعنبر وغيره من الطيب يجعل في الطعام قال لا
بأس بذلك
١٠٦٤ / ٣ السيد علي بن طاووس في اللهوف مرسلا قال فلما كان الغداة
امر الحسين (ع) بفسطاط وأمر بجفنة فيها مسك كثير
فجعل فيها نورة ثم دخل ليطلي (١) الخبر
٦٥ (باب استحباب التطيب بالغالية)
١٠٦٥ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان صلى الله عليه وآله
يتطيب (١) بالغالية تطيبه بها نساؤه بأيديهن

الباب - ٦٤

- ١ - مكارم الأخلاق ص ٣٣، قرب الإسناد ص ٧٢، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٢
ح ١.
(١) الوبيص: اللمعان والبريق (مجمع البحرين ج ٤ ص ١٩٠).
٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١١٧ ح ٣٩٠.
٣ - اللهوف ص ٤٠.
(١) طلي الشيء: لطحه (لسان العرب - طلي - ج ١٥ ص ١٠).
الباب - ٦٥
١ - مكارم الأخلاق ص ٣٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٢ ح ٣.
(١) في المصدر: يطيب.

٦٦ باب استحباب التطيب بالمسك والعنبر
والزعفران والعود وما ينبغي كتابته
من القرآن ببعض ما ذكر)
١٠٦٦ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان صلى الله عليه وآله
يتطيب بذكور الطيب وهو المسك والعنبر
١٠٦٧ / ٢ الحسين بن بسطام وأخوه في طب الأئمة (ع)
عن عبد الله المهتدي قال حدثني محمد بن عيسى عن أبي
همام عن محمد بن سعيد عن أبي حمزة عن أبي جعفر
(ع) أنه قال إذا عسر على المرأة ولادتها تكتب لها
هذه الآيات في اناء نظيف بمسك وزعفران ثم يغسل بماء البئر
وتسقى منه المرأة الخبير
ويأتي تتمته مع جملة من الاخبار في أبواب القرآن (١)
٦٧ (باب استحباب التطيب بالخلوق وكرهه ادمان
الرجل ومبيته متخلقا)
١٠٦٨ / ١ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن عبد الله بن طلحة
النهدي قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول (١)

الباب - ٦٦

- ١ - مكارم الأخلاق ص ٣٣، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٢ ح ٣.
- ٢ - طب الأئمة (ع) ص ٩٥، عنه في البحار ج ٩٥ ص ١١٧ ح ٣.
- (١) يأتي في الحديث ٤ من الباب ٣٣ من أبواب قراءة القرآن في غير الصلاة.

الباب - ٦٧

- ١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٧٥.
- (١) أثبتناه من المصدر.

ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة جبار كفار وجنب نام على غير
طهارة والمتضمخ بخلوق
٦٨ (باب استحباب البخور بالقسط والمرء واللبان
والعود الهندي واستعمال ماء الورد والمسك بعده)
١٠٦٩ / ١ المفيد في الإختصاص عن الحسن بن محبوب عن علي بن أبي
حمزة قال قال أبو حنيفة يوما لموسى بن جعفر
(ع) أخبرني أي شيء كان أحب إلى أبيك العود أم
الطنبور قال لا بل العود فسئل عن ذلك فقال
(ع) يحب عود البخور ويغض عود الطنبور
١٠٧٠ / ٢ الطبرسي في مكارم الأخلاق وكان صلى الله عليه وآله
يستجمر بالعود القماري
١٠٧١ / ٣ فقه الرضا (ع) بعد ذكر آداب التسريح ثم
امسح وجهك بماء ورد فاني اروي عن أبي عبد الله (ع)
أنه قال من أراد أن يذهب في حاجة له ومسح وجهه بماء ورد لم
يرهق ويقضى حاجته ولا يصيبه قتر ولا ذلة
المقنع قال أبي في رسالته إلى وإذا اخذت في حاجة فامسح
وجهك بماء الورد فإنه من فعل ذلك لم ير وجهه قترا ولا ذلة (١)،

الباب - ٦٨

١ - الإختصاص ص ٩٠

٢ - مكارم الأخلاق ص ٣٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٣ ح ١.

٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٤ ح ١

(١) المقنع ص ١٩٦

١٠٧٢ / ٤ عوالي اللثالي وفي حديث انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله خير ما تداويتم به الحجامة والقسط (١) البحري ٦٩ (باب
استحباب الادهان وآدابه)

١٠٧٣ / ١ الرسالة الذهبية للرضا (ع) ومن أراد أن يذهب
بالريح الباردة فعليه بالحقنة والادهان اللينة على الجسد

١٠٧٤ / ٢ الشيخ الطوسي في مجالسه عن الحسين بن إبراهيم
القزويني عن أبي عبد الله محمد بن وهبان عن أبي القاسم علي بن
حبشي عن أبي الفضل العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن
صفوان بن يحيى وجعفر بن عيسى بن يقطين عن الحسين بن أبي
غندر عن أبيه عن أبي عبد الله (ع) قال سمعته
يقول تدهنوا فإنه يظهر الغنى

٧٠ (باب كراهة ادمان الرجل الدهن واكثره بل يدهن في
الشهر مرة أو في الأسبوع مرة أو مرتين وجواز
ادمان المرأة الدهن)

١٠٧٥ / ١ فقه الرضا (ع) نروى عن رسول الله

٤ - عوالي الآلي ج ١ ص ١٠٣ ح ٣٤.
(١) القسط بضم القاف والطاء وسكون السين: عود يتبخر به وهو عقار من
عقاقير البحر (لسان العرب ج ٧ ص ٣٧٩).

الباب - ٦٩

١ - الرسالة الذهبية ص ٤٢.

٢ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٧٩.

الباب - ٧٠

١ - فقه الرضا (ع) ص ٥٦.

صلى الله عليه وآله قال ادهنوا غبا
١٠٧٦ / ٢ دعائم الاسلام عن الحسين بن علي (ع) أنه قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله ادهن غبا تشبه بسنة
نبيك صلى الله عليه وآله ٧١ (باب استحباب الادهان بدهن البنفسج واختياره على
سائر الادهان)
١٠٧٧ / ١ أبو العباس المستغفري في طب النبي صلى الله عليه وآله
قال قال صلى الله عليه وآله ادهنوا بالبنفسج فإنه بارد في الصيف
حار في الشتاء
وقال صلى الله عليه وآله فضل دهن البنفسج على الادهان
كفضل الاسلام على سائر (١) الأديان (٢)
١٠٧٨ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد قال حدثنا موسى حدثني أبي
عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فضلنا
أهل البيت على سائر الناس كفضل دهن (١) البنفسج على سائر

٢ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٤ ح ٥٩١.
الباب - ٧١

- ١ - طب النبي صلى الله عليه وآله ص ٣ - ٤، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٩٤.
(١) سائر: ليس في البحار.
- (٢) طب النبي صلى الله عليه وآله ص ٧، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٩٩.
٢ - الجعفریات ص ١٨١.
(١) دهن: ليس في المصدر.

الادهان

١٠٧٩ / ٣ صحيفة الرضا (ع) باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ادهنوا بالبنفسج فإنه بارد في الصيف حار في الشتاء

١٠٨٠ / ٤ وبإسناده عن الرضا عن أبيه قال قال جعفر بن محمد (ع) دعاني أبي بدهن فأدهن (١) وقال لي ادهن فقلت ادهنت (٢) قال إنه البنفسج قلت وما فضل البنفسج قال حدثني أبي عن أبيه عن جده الحسين عن أبيه علي بن أبي طالب (ع) قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله فضل البنفسج على سائر الادهان كفضل الاسلام على سائر الأديان

١٠٨١ / ٥ دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فضلنا (١) أهل البيت على سائر الناس كفضل دهن البنفسج على الادهان (٢)

٧٢ (باب استحباب التداوي بالبنفسج دهنا وسعوطا للجراح والحمى والصداع)

١٠٨٢ / ١ الصدوق في الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن

٣ - صحيفة الرضا (ع) ص ٤٤ ح ٥١.

٤ - صحيفة الرضا (ع) ص ٧٣ ح ١٧١.

(١) في نسخة: ليدهن.

(٢) في نسخة: قلت قد أدهنت.

٥ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٦.

(١) في المصدر: ان فضلنا.

(٢) وفيه سائر الادهان.

الباب - ٧٢

١ - الخصال ص ٦٢٠، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٩٧ ح ١٣ و ج ٦٢ ص ٣٣١ ح

٢ و ج ٨١ ص ٢٠٣ ح ٥.

محمد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق (ع) عن آبائه

(ع) قال قال أمير المؤمنين (ع)
كسروا حر الحمى بالبنفسج والمياه الباردة فان حرها من فيح جهنم

وقال (ع) استعطوا (١) بالبنفسج فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لو علم الناس ما في البنفسج لحسوه (٢) حسوا

١٠٨٣ / ٢ الطبرسي في مكارم الأخلاق روى في الزكام عن أبي عبد الله (ع) قال تأخذ دهن بنفسج (١) في قطنة فاحتمله في سفلتك عند منامك فإنه نافع للزكام إن شاء الله تعالى

١٠٨٤ / ٣ الرسالة الذهبية للرضا (ع) فإذا أردت أن لا

(١) السعوط بالفتح: اسم دواء يصب في الانف (لسان العرب ج ٧ ص ٣١٤).

(٢) حسا الطائر الماء يحسو حسوا: وهو كالشرب بالإنسان والحسو الفعل (لسان العرب - ج ١٤ ص ١٧٦).
٢ - مكارم الأخلاق ص ٣٧٧.

(١) في المصدر: البنفسج. دهن البنفسج: دهن بارد رطب ينفع الجرب منوم معدل للحرارة (القانون ج ١ ص ٢٦٦، الجامع لمفردات الأدوية والأغذية ج ٢ ص ١٠٧).

٣ - الرسالة الذهبية ص ٣١، ٦٢.

يظهر في بدنك بثرة (١) ولا غيرها، فابدأ عند دخول الحمام تدهن (٢)
بدنك بدهن البنفسج
قال (ع) بعد ذكر الحجامة في الصيف وصب على
هامتك دهن البنفسج بماء الورد وشئ من الكافور
٧٣ (باب استحباب الادهان بدهن الخيري)
١٠٨٥ / - الرسالة الذهبية للرضا (ع) في ذكر فصول
السنة كانون الآخر وينفع فيه دخول الحمام والتمريخ بدهن
الخيري (١) وما ناسبه
وقال (ع) وادهن بدهن الخيري أو شئ من المسك
وماء الورد وصب منه على هامتك ساعة فراغك من
الحجامة
٧٤ (باب استحباب الادهان بدهن الزنبق والسعوط به
١٠٨٦ / ١ - ابنا بسطام في طب الأئمة عن علي بن الحسن الخياط عن

(١) البثرة: خراج صغار مثل الجدري (لسان العرب ج ٤ ص ٩٣).

(٢) في المصدر: بدهن.

الباب - ٧٣

١ - الرسالة الذهبية ص ٢٠: ص ٦١.

(١) دهن الخيري: نوع من الدهون يكون لطيفا محللا موافقا للجراحات
وأحسنه الأصفر وينفع لأورام الرحم والمفاصل وغيرها (الجامع لمفردات الأدوية
والأغذية ج ٢ ص ١٠٨).

الباب - ٧٤

١ - طب الأئمة (ع) ص ٨٧، عنه في البحار ج ٦٢ ص ١٤٣ ح ٣.

علي بن يقطين قال كتبت إلى أبي الحسن الرضا (ع)
انى أجد بردا شديدا في رأسي حتى إذا هبت على الرياح كدت ان
يغشى على فكتب إلى عليك بسعوط العنبر والزنبق بعد
الطعام تعافى منه بإذن الله
١٠٨٧ / ٢ - وعن جعفر بن جابر الطائي عن موسى بن عمر بن زيد
عن عمر بن يزيد قال كتب جابر بن حيان الصوفي إلى أبي عبد الله
(ع) فقال يا بن رسول الله منعتني ريح شابكة شبكت
بين قرني إلى قدمي فادع الله لي فدعا له وكتب إليه عليك
بسعوط العنبر والزنبق [على الريق] (١) تعافى منه إن شاء الله ففعل
ذلك فكأنما نشط من عقال
١٠٨٨ / ٣ - الرسالة الذهبية للرضا (ع) ومن أراد أن يامن
من وجع السفلى ولا يظهر به وجع البواسير فليأكل كل ليلة سبع تمرات برني (١)
بسمن البقر ويدهن بين أنثيه بدهن زنبق خالص
٧٥ - (باب استحباب السعوط بدهن السمسم)
١٠٨٩ / ١ - الحميري في قرب الإسناد عن الحسن بن طريف عن

٢ - طب الأئمة (ع) ص ٧٠، عنه في البحار ج ٦٢ ص ١٨٦ ح ١.

(١) أنبتاه من المصدر والبحار.

٣ - الرسالة الذهبية ص ٣٥ باختلاف يسير.

(١) في الحديث (خير تمر كرم البرني) وهو نوع من أجود التمر (مجمع البحرين

- برن - ج ٦ ص ٢١٣).

الباب - ٧٥

١ - قرب الإسناد ص ٥٢.

الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه (ع) قال
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستعط بدهن الجلجلان إذا
وجع رأسه

٧٦ (باب استحباب تقبيل الورد والريحان والفاكهة الجديدة
ووضعها على العينين والصلاة على النبي والأئمة (ع)
والدعاء بالمأثور)

١٠٩٠ / ١ الطبرسي في مكارم الأخلاق عن الصادق (ع)
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أتى بفاكهة حديثة
قبلها ووضعها على عينيه ويقول اللهم أرئتنا أولها فأرنا
آخرها (١) ٧٧ (باب استحباب اختيار الآس والورد
على أنواع الريحان)

١٠٩١ / ١ صحيفة الرضا (ع) باسناده عنه عن آبائه
عن علي (ع) قال حباني رسول الله
صلى الله عليه وآله بالورد بكتلتا يديه فلما أدنيتيه إلى أنفي قال إنه
(١) سيد ريحان الجنة بعد الآس

الباب - ٧٦

١ - مكارم الأخلاق ص ١٤٦

(١) في المصدر: اللهم كما أرئتنا أولها في عافية فأرنا آخرها في عافية.

الباب - ٧٧

١ - صحيفة الرضا (ع) ص ٦٨ ح ١٤٨ وعيون اخبار الرضا ج ٢ ص ٤٠

ح ١٢٨، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٦ ح ١.

(١) في المصدر: أما انه.

١٠٩٢ / ٢ القطب الراوندي في الدعوات عن رسول الله
صلى الله عليه وآله أنه قال وكل الفاكهة في اقبال دولتها وأفضلها
الرمان والأترج (١) ومن الرياحين الورد والبنفسج
١٠٩٣ / ٣ البحار عن كتاب الإمامة والتبصرة لعلي بن بابويه عن
سهل بن أحمد عن محمد بن محمد بن الأشعث عن موسى بن
إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه (ع)
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله رائحة الأنبياء رائحة
السفرجل ورائحة الحور العين رائحة الآس ورائحة الملائكة رائحة
الورد ورائحة ابنتي فاطمة الزهراء (ع) رائحة السفرجل
والآس والورد الخبر
١٠٩٤ / ٤ أبو العباس المستغفري في طب النبي صلى الله عليه وآله
قال صلى الله عليه وآله من أراد أن يشم ريحي فليشم الورد
الأحمر
٧٨ (باب نوادر ما يتعلق بأبواب التنظيف)
١٠٩٥ / ١ الجعفریات أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني

٢ - دعوات الراوندي ص ٦٩.
(١) الأترجة بضم الهمزة وتشديد الجيم واحده الأترج: وهي فاكهة معروفة،
ولغة ضعيفة ترنجة (مجمع البحرين ج ٢ ص ٢٨٠).
٣ - البحار ج ٦٦ ص ١٧٧ ح ٣٩ بل عن جامع الأحاديث ص ١٢.
٤ - طب النبي صلى الله عليه وآله ص ٧ وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٧ ح ٣.
الباب - ٧٨
١ - الجعفریات ص ١٥٧.

موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب
(ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله بئس
العبد القاذورة

١٠٩٦ / ٢ الرسالة الذهبية للرضا (ع) وإذا أردت دخول
الحمام وان لا تجد في رأسك ما يؤذيك فابدا قبل دخولك (١)
بخمس جرع (٢) من ماء فاتر فإنك تسلم من وجع الرأس والشقيقة
وقيل (٣) خمس مرات يصب الماء الحار عليه (٤) قبل دخول الحمام
وقال (ع) في تدبير الفصول (٥) آيار وهو آخر فصل
الربيع ينفع فيه دخول الحمام أول النهار أيلول ويجتنب فيه لحم
البقر والاكثر من الشواء ودخول الحمام تشرين الآخر ويقلل فيه
من دخول الحمام كانون الآخر وينفع فيه دخول الحمام أول
النهار

وقال (ع) وإياك والحمام إذا احتجمت فان الحمى
الدائمة تكون فيه (٧)

٢ - الرسالة الذهبية ص ٢٩.

(١) في المصدر: عند دخول الحمام.

(٢) وفيه: حسوات.

(٣) نفس المصدر ص ٣٠.

(٤) في نسخة: خمس أكف ماء حار تصبه على رأسك.

(٥) الرسالة الذهبية ص ١٧ - ٢٠.

(٦) نفس المصدر ص ٥٩.

(٧) وفيه: منه.

١٠٩٧ / ٣ ابنا بسطام في طب الأئمة (ع) عن أبي
عبد الله (ع) قال طب العرب في خمسة وعد منها
الحمام

١٠٩٨ / ٤ وعن أبي جعفر (ع) طب العرب في سبعة
شرطة الحجامة والحقنة والحمام والسعوط والقيء وشربة
العسل وآخر الدواء الكي وربما يزداد فيه النورة

١٠٩٩ / ٥ وعن محمد بن خلف عن الوشاء عن محمد بن

سنان (١) قال شكنا رجل إلى أبي عبد الله (ع) الوضح (٢)

والبهق (٣) فقال ادخل الحمام وادخل (٤) الحناء بالنورة واطل

بهما فإنك لا تعانين (٥) بعد ذلك شيئاً قال الرجل فوالله ما فعلت الا

مرة واحدة فعافاني الله منه وما عاد بعد ذلك

١١٠٠ / ٦ جعفر بن أحمد القمي في كتاب العروس عن أبي مريم قال

قال علي (ع) لا يدخل الصائم الحمام

٣، ٤ - طب الأئمة (ع) ص ٥٥، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٧٦ ح ٢٠.

٥ - طب الأئمة (ع) ص ٧١، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٢١١ ح ٣.

(١) في المصدر: عبد الله بن سنان.

(٢) الوضح: يكنى عن البرص، وفي الحديث: جاءه رجل بكفه وضح اي برص

(لسان العرب - وضح - ج ٢ ص ٦٣٤).

(٤) في المصدر: واخلط.

(٥) ومنه: لا تعاني.

٦ - العروس ص ٥٢.

١١٠١ / ٧ وعن رسول الله صلى الله عليه وآله قال قال حبيبي
جبرئيل (ع) تطيب يوم ويوم لا
١١٠٢ / ٨ الصفواني في كتاب التعريف ولا تشرب عند خروجك من
الحمام ولا في الليل فإنه يتولد منه الماء الأصفر (١)
١١٠٣ / ٩ وروى أول ما يستعمل الطيب في موضع السجود ثم سائر
البدن
١١٠٤ / ١٠ وعن أبي عبد الله (ع) من اقتص في يوم
الأربعاء يتدئ من الابهام إلى الخنصر امن من الرمذ
١١٠٥ / ١١ علي بن إبراهيم في تفسيره في سياق قصة بلقيس وكان
سليمان (ع) قد امر ان يتخذ لها بيت من قوارير ووضع
على الماء ثم قيل لها ادخلي الصرح (١) فظنت انه ماء فرفعت ثوبها
وأبدت ساقها فإذا عليها شعر كثير فقيل لها انه صرح ممرد (٢) من
قوارير (٣)
قالت رب انى ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب

٧ - المصدر السابق ص ٥٥.

٨ - التعريف ص ٢.

(١) الماء الأصفر: الذي يصيب البطن وهو السقي، وصاحبه يرشح رشحا
منتنا (لسان العرب - صفر - ج ٤ ص ٤٦١).

٩، ١٠ - المصدر السابق ص ٣.

١١ - تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ ص ١٢٨.

(١) الصرح: القصر والصحن، يقال: هذه صرحة الدار والصرح: الأرض
المملسة (لسان العرب - صرح - ج ٢ ص ٥١١).

(٢) الممرد: أي مملس، من قولهم: شجرة مرداء إذا لم يكن عليها ورق
(المفردات ص ٤٦٦).

(٣) القوارير: الزجاج (المفردات ص ٣٩٨).

العالمين فتزوجها سليمان وقال للشياطين اتخذوا لها شيئا يذهب هذا
الشعر عنها فعملوا الحمامات وطبخوا الزرنوخ فالحمامات والنورة مما
اتخذته الشياطين بلقيس

١١٠٦ / ١٢ الرسالة الذهبية وإذا أردت استعمال النورة ولا يصيبك
قروح ولا شقاق ولا سواد فاغتسل بالماء البارد قبل أن تتنور
ومن أراد دخول الحمام للنورة فليجنب الجماع قبل ذلك باثنتي
عشرة ساعة وهو تمام يوم وليطرح في النورة شيئا من الصبر
والاقاقيا (١) والحضض (٢) ويجمع ذلك ويأخذ منه اليسير إذا كان مجتمعا
أو متفرقا ولا يلقى في النورة شيئا من ذلك حتى تماش النورة بالماء
الحار الذي طبخ فيه بابونج ومرزنجوش أو ورد بنفسج يابس وجميع
ذلك اجزاء يسيرة مجموعة أو متفرقة بقدر ما يشرب الماء رائحته
وليكن الزرنوخ مثل سدس النورة ويدلك الجسد بعد الخروج بشيء
يقلع رائحتها كورق الخوخ وThجير العصفور والحناء والورد والسنبل
منفردة أو مجتمعة

ومن أراد أن يامن احراق النورة فليقلل من تقليبها وليبادر إذا
عمل في غسلها وان يمسح البدن بشيء من دهن الورد فان
أحرق البدن والعياذ بالله يؤخذ عدس مقشر يسحق ناعما ويداف في
ماء ورد وخل يطلى به الموضع الذي اثرت فيه النورة فإنه يبرأ بإذن الله
تعالى والذي يمنع من آثار النورة في الجسد هو ان يدلك

١٢ - الرسالة الذهبية ص ٣١ باختلاف في اللفظ.

(١) الاقياقيا وتسمى الشوكة المصرية: شجرة من فصيلة القطنيات رائحتها
عطرة زهورها غالبا صفراء (المنجد ص ١٣).

(٢) الحضض: دواء معروف، عصارة شجر معروف له ثمرة كالفلفل (مجمع
البحرين - حضض - ج ٤ ص ٢٠٠).

الموضع بخل العنب العنصل (٣) الثقيف (٤) ودهن الورد دلکا جيدا
وقال (ع) في ذكر فصول السنة نيسان ويعالج (٥)
الجماع والتمريخ بالدهن في الحمام ولا يشرب الماء على الريق
ويشم الرياحين والطيب آيار وشم المسك والعنبر ينفع فيه تموز
ويستعمل فيه من النور والرياحين الباردة والرطبة الطيبة الرائحة
آب ويشم من الرياحين الباردة أيلول ويستعمل فيه الطيب
المعتدل المزاج

وقال (ع) ومن أراد أن لا يشتكى سرته فيدهنها متى
دهن رأسه ومن أراد أن لا تنشق شفتاه ولا يخرج فيها ناسور
فليدهن حاجبه من دهن رأسه

وقال (ع) ولا تؤخر شم النرجس فإنه يمنع الزكام
في مدة أيام الشتاء

١١٠٧ / ١٣ الجعفریات أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن
محمد قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبي عن أبيه
عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن

(٣) العنصل: البصل البري وهو الذي تسميه الأطباء الاسقال ويتخذ منه
خل (لسان العرب - عصل - ج ١١ ص ٤٥٠). والظاهر سقوط لفظه
(أو) من الناسخ قبل كلمة العنصل.

(٤) ثقف الخل فهو ثقيف: حذق وحمض جدا (لسان العرب - ثقف - ج ٩
ص ١٩).

(٥) المعالجة: الممارسة والمزاولة ومنه: عالجت امرأة فأصبحت منها، وكل
شئ زاولته ومارسته فقد عالجتته (لسان العرب ج ٢ ص ٣٢٧ ومجمع
البحرين ج " ص ٣١٨).

١٣ - الجعفریات ص ١٩١.

أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ثلاث يطفئن نور العبد من قطع ود أبيه أو
خضب شيبته بسواد أو وضع بصره في الحجرات من غير أن يؤذن
له

١١٠٨ / ١٤ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال تنور
رسول الله صلى الله عليه وآله بخبير (١) وليس له (٢) مظلة من
الشمس

١١٠٩ / ١٥ وبهذا الاسناد عن علي (ع) انه نهى عن
القصص (١) ونقش الخضاب والقنازع (٢)
دعائم الاسلام عنه (ع) مثله (٣)

١١١٠ / ١٦ الصدوق في المقنع قال أبي في رسالته إلى وإذا اكتحلت

١٤ - الجعفریات ص ١٧٤.

(١) في المصدر: بخيس.

(٢) له: ليس في المصدر والمخطوط والظاهر أنها سقطت من النساخ لان
المعنى لا يتم بدونها، وقد أثبتناه من الطبعة الحجرية.

١٥ - المصدر السابق ص ٣١.

(١) القصة: بالتشديد شعر الناصية، والجمع: القصص، ومنه: أنه نهى

عن القنازع والقصص (مجمع البحرين - قصص - ج ٤ ص ١٨٠).

(٢) في المصدر، بعد الخضاب: وقال: إنما هلكت بنو إسرائيل من قبل

القصص والخضاب والقنازع. والقنزعة بضم القاف والراء وسكون النون
واحدة قنازع: وهي ان يحلق الرأس الا قليلا ويترك وسط الرأس (مجمع

البحرين ج ٤ ص ٣٧٩).

(٣) دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٦٧ ح ٦٠٠.

١٦ - المقنع ص ١٩٥.

فقل اللهم نور بصرى واجعل فيه نورا أبصر به حكمتك وانظر
به إليك يوم ألقاك ولا تغش بصرى ظلماً يوم ألقاك
١١١١ / ١٧ فقه الرضا (ع) وإذا أردت أن تكتحل فخذ
الميل بيدك اليمنى واضربه في المكحلة (١) وقل بسم الله فإذا
جعلت الميل في عينك فقل اللهم نور بصرى واجعل فيه نورا
أبصر به حقك واقصدني (٢) إلى طريق الحق وأرشدني إلى سبيل
الرشاد اللهم نور على دنياي وآخرتي
وقال (ع) في تأويل قول النبي صلى الله عليه وآله
واكتحلوا وترا قال اكتحلوا أعينكم بسهر الليل بطول القيام
والمناجاة مع الواحد القهار
وقال (ع) وإذا أردت أن تأخذ شعرك فابدا بالناصية
فإنها من السنة وقل بسم الله وبالله و (٣) على ملة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسنته حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين اللهم
أعطني بكل شعرة نورا ساطعاً يوم القيامة فإذا فرغت فقل اللهم
زينني بالتقى وجنبي الردى وجنب شعري وبصرى المعاصي وجميع ما
تكره منى فانى لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً واستقبل القبلة وتبدأ
بالناصية واحلق إلى العظمين النابتين (٤) الدانين إلى الاذنين

١٧ - فقه الرضا (ع) ص ٥٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٩٥ ح ٦.
(١) في المصدر: فاضربه في المكحلة.
(٢) وفيه وفي البحار: واهدني.
(٣) أثبتاه من المصدر.
(٤) في هامش الطبعة الحجرية: (الظاهر: الناتين)، وكلاهما صحيح
لغة.

وقال (ع) وإذا أردت أن تمشط لحيتك فخذ لحيتك (٥)
بيدك اليمنى وقل بسم الله وضع المشط على أم رأسك ثم تسرح
مقدم رأسك وقل اللهم أحسن شعري وبشري وطيب عيشي
وافرق عني السوء ثم تسرح مؤخر رأسك وقل اللهم لا تردني على
عقبى واصرف عني كيد الشيطان ولا تمكنه منى ثم اسرح
حاجبيك وقل اللهم زيني بزينة أهل التقى ثم تسرح لحيتك من
فوق وقل اللهم اسرح عني الغموم والهموم ووسوسة الصدر ثم
امر المشط على صدغك

١١١٢ / ١٨ الصدوق في المقنع قال أبى في رسالته إلى فإذا أردت اخذ
المشط فخذ به بيدك اليمنى وقل بسم الله وضعه على أم رأسك
ثم سرح مقدم رأسك وقل اللهم حسن شعري وبشري وطيبهما
واصرف عني الوباء ثم سرح مؤخر رأسك وقل اللهم لا تردني
على عقبى واصرف عني كيد الشيطان ولا تمكنه من قيادتي فيردني
على عقبى

ثم سرح حاجبك وقل اللهم زيني أهل الهدى ثم سرح
لحيتك من فوق وقل اللهم اسرح عني الهموم والغموم ووسوسة
الصدر ووسوسة الشيطان ثم امر المشط على صدرك
١١١٣ / ١٩ الطبرسي في مكارم الأخلاق في تسريح النبي

(٥) في المصدر: المشط.

١٨ - المقنع ص ١٩٥، مكارم الأخلاق ص ٧١ نقلا من كتاب النجاة عن الصادق

(ع) وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٤.

١٩ - مكارم الأخلاق ص ٣٣ عنه في البحار ج ٧٦ ص ١١٦ ح ٣.

صلى الله عليه وآله وتنفقد نساؤه تسريحه إذا سرح رأسه
ولحيته فيأخذن المشاطة فيقال ان الشعر الذي في أيدي الناس من
تلك المشاطات فاما ما حلق في عمرته وحجه فان جبرئيل كان ينزل
فيأخذه فيعرج به إلى السماء

١١١٤ / ٢٠ جامع الأخبار قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قلم
أظفاره يوم السبت وقعت عليه (١) الأكلة في أصابعه ومن قلم أظفاره
يوم الأحد ذهبت البركة منه ومن قلم أظفاره يوم الاثنين يصير حافظا
وكاتبا وقارئاً

ومن قلم أظفاره يوم الثلاثاء يخاف الهلاك عليه ومن قلم أظفاره
يوم الأربعاء يصير سئ الخلق ومن قلم أظفاره يوم الخميس يخرج منه
الداء ويدخل فيه الشفاء ومن قلم أظفاره يوم الجمعة يزيد في عمره
وماله

ومن قلم أظفاره يبدأ باليمنى بالسبابة ثم بالخنصر ثم بالابهام ثم
بالوسطى ثم بالبصر ويبدأ باليسرى بالبصر ثم بالوسطى ثم بالابهام
ثم بالخنصر ثم بالسبابة

١١١٥ / ٢١ عوالي اللئالي عن النبي صلى الله عليه وآله قال من
ظفر فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد (١)

١١١٦ / ٢٢ وعنه صلى الله عليه وآله قال ينبغي للعاقل ان يلمح

٢٠ - جامع الأخبار ص ١٤١، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٢٤ ح ١٣.
(١) في البحار: دفعت عنه.

٢١ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٦٠ ح ١٤٦.
(١) قال في الحاشية: (أي من عمل شعره ظفيره وظفر الشعر لبه وعقيصه،
والتلبيد: ان يضع على رأسه صمغاً أو عسلاً ليلبد الشعر بعضه على بعض
انتهى) منه قده.

٢٢ - عوالي اللآلي ج ٤ ص ٥٧ ح ٢٠٤.

وجهه في المرأة فإن كان حسنا فلا يخلطه بعمل القبيح فيجمع بين الحسن والقبيح وإن كان قبيحا فلا يعمل قبيحا (١) فيكون قد جمع بين القبيحين

١١١٧ / ٢٣ السيد فضل الله في نواتره بإسناده عن علي (ع) قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا نظر في المرأة قال الحمد لله الذي أكمل خلقي وأحسن صورتني وزان مني ما شان من غيري وهداني للاسلام (١) ومن على بالنبوة (٢) ١١١٨ / ٢٤ صحيفة الرضا (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي عليك بالزيت كله وادهن به فإنه (١) من اكله وادهن به لم يقربه الشيطان أربعين يوما ١١١٩ / ٢٥ الصدوق في العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن الحسن الصفار ولم يحفظ اسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما أسرى بي إلى السماء سقط (١) من عرقي فنبت منه الورد فوق في البحر فذهب السمك ليأخذها وذهب الدعموص (٢)

(١) أثبتاه من المصدر.

٢٣ - نواتر الراوندي ص ١٢.

(١) في المصدر: إلى الاسلام.

(٢) لم نجد الحديث في المخطوط وأثبتناه من الطبعة الحجرية.

٢٤ - صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ٧٢ ح ١٤٦ وعيون اخبار الرضا ج ٢ ص

٤٢ ح ١٤١.

(١) في المصدر: فان.

٢٥ - علل الشرائع ص ٦٠١ ح ٥٨، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٦ ح ٢.

(١) في المصدر: سقط قطرة.

(٢) الدعموص: دويبة صغيرة تكون في مستنقع الماء وقيل: هي دويبة تغوص في

الماء والجمع: الدعاميص (لسان العرب ج ٧ ص ٣٦).

ليأخذها فقالت السمكة هي لي وقال الدعموص هي لي فبعث
الله عز وجل إليهما ملكا يحكم بينهما فجعل نصفها للسمكة وجعل نصفها
للدعموص

قال الصدوق قال أبي وترى أوراق الورد تحت جلنارة وهي
خمسة اثنتان منها على صفة السمك واثنتان منها على صفة
الدعموص وواحدة منها نصفها على صفة السمك ونصفها على صفة
الدعموص

١١٢٠ / ٢٦ مجموعة الشهيد عن يزيد بن الأصم قال خرجت مع
الحسن بن علي (ع) من الحمام فبينما هو جالس يحك
ظهره من الحناء إذ أتت إضبارة (١) كتب فما نظر في شئ منها حتى دعا
الخادم بالمخضب والماء فألقاها فيه ثم دلکها الخبر
١١٢١ / ٢٧ أبو العباس المستغفري في طب النبي صلى الله عليه وآله
قال قال النبي صلى الله عليه وآله شموا النرجس في (١) اليوم مرة
ولو في الأسبوع مرة ولو في الشهر مرة ولو في الدهر مرة ولو في السنة
مرة فان في القلب حبة من الجنون والجذام والبرص شمه (٢) يقلعها
١١٢٢ / ٢٨ وعنه صلى الله عليه وآله قال ثلاثة لا ترد الوسادة
واللبن والدهن

٢٦ - مجموعة الشهيد: مخطوط.

(١) الإضبارة: الحزمة من الصحف وهي الاضمامة (لسان العرب - ضبر -

ج ٤ ص ٤٧٩).

٢٧ - طب النبي ص ٧، عنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٩٩.

(١) في البحار: ولو في.

(٢) وفيه: وشمه.

٢٨ - طب النبي ص ٤ وعنه في البحار ج ٦٢ ص ٢٩٥.

١١٢٣ / ٢٩ بعض المعاصرين من أهل السنة في كتاب خلاصة الكلام في
امراء البلد الحرام ولبعض العارفين دعاء مشتمل على قوله اللهم
رب الكعبة وبانيها وفاطمة وأبيها وبعلمها وبنيتها نور بصرى وبصيرتي
وسرى وسريرتي وقد جرب هذا الدعاء لتنوير البصر وان من ذكره
عند الاكتحال نور الله بصره
قلت نقلنا هذا الدعاء من الكتاب المذكور استطرادا والا فهو
خارج عن وضع الكتاب

٢٩ - خلاصة الكلام في امراء البلد الحرام، عنه في سفينة البحار ج ٢ ص ٤٧٢
(كحل).

أبواب الجنابة

١ (باب وجوب غسل الجنابة وعدم وجوب غسل غير الأغسال المنصوصة)

١١٢٤ / ١ فقه الرضا (ع) اعلموا رحمكم الله ان غسل الجنابة فريضة من فرائض الله عز وجل وانه ليس من الغسل فرض غيره وباقي الغسل سنة واجبة ومنها سنة مسنونة الا ان بعضها الزم من بعض وأوجب من بعض وقال (ع) والغسل ثلاثة وعشرون من الجنابة الخبر

١١٢٥ / ٢ الصدوق في الهداية وغسل الجنابة فريضة وروى أن من ترك شعرة من الجنابة فلم يغسلها متعمدا فهو في النار وفي المقنع (١) اعلم أن غسل الجنابة فرض واجب وما سوى ذلك سنة

١١٢٦ / ٣ عوالي اللثالي عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خمس ما جاء بهن أحد يوم القيامة مع ايمان الا

الباب - ١

١ - فقه الرضا (ع) ص ٣ - ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ١٣ ح ١٦.

٢ - الهداية ص ١٩ - ٢٠.

(١) المقنع ص ١٢.

٣ - عوالي الآلي ج ١ ص ٨٤ ح ٩.

دخل الجنة (١) .. إلى أن قال وادى الأمانة قيل وما الأمانة
قال الغسل من الجنابة فان الله لم يامن (٢) ابن آدم على شئ من
دينه غيرها

١١٢٧ / ٤ القطب الراوندي في دعواته عن ابن عباس (ره)
قال سبعة جسور على جهنم يحاسب العبد في أولها
بالإيمان .. إلى أن قال ويحاسب في الجسر السادس بالوضوء والغسل
من الجنابة فإن كان أدهما والا تردى في النار
وفى آيات الاحكام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال إذا
أجنب المكلف فقد وجب الغسل (١)
١١٢٨ / ٥ كتاب سليم بن قيس الهلالي قال سمعت علي بن أبي طالب
(ع) يقول إن جبرئيل أتى رسول الله صلى الله عليه وآله
في صورة آدمي فقال له ما الاسلام فقال شهادة أن لا إله إلا الله
.. إلى أن قال والغسل من الجنابة
١١٢٩ / ٦ محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن صفوان الجمال
عن أبي عبد الله (ع) وعن سعد الإسكاف عن أبي جعفر
(ع) قال جاء اعرابي أحد بنى عامر فسال عن النبي
صلى الله عليه وآله فلم يجده قالوا هو بفرج (١) فطلبه فلم يجده

(١) في المصدر: خمس من جاء بهن مع ايمان دخل الجنة.

(٢) وفيه: يأمر.

٤ - دعوات الراوندي ص ١١٢.

(١) فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ١ ص ٣١ وفيه: قال (ع).

٥ - كتاب سليم بن قيس الهلالي ص ١٠٠.

٦ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٠٣ ح ١٦٤ وعنه في تفسير البرهان ج ١ ص ٣٢٣

ح ٣، والبحار ج ١٦ ص ١٨٤ ح ٢١.

(١) في العياشي والبرهان والبحار: يفرج، والظاهر أنه بقرح وهو القرن
الذي يقف الامام عنده في المزدلفة (معجم البلدان ج ١ ص ٣٤١)، وفي
مجمع البحرين ج ٢ ص ٤٠٤ قرح، كصرد: اسم جبل بالمزدلفة. وترجيحنا
لهذه الكلمة لقربنة ما بعدها حيث ذكر منى وعرفة والمشاعر وغيرها.

قالوا هو بمنى قال فطلبه فلم يجده فقالوا هو بعرفة فطلبه فلم
يجده قالوا هو بالمشاعر قال فوجده بالموقف إلى أن قال قال
النبي صلى الله عليه وآله ما حاجتك قال جاءتنا رسلك
تقيموا (٣) الصلاة وتؤتوا الزكاة وتحجوا البيت وتغتسلوا من الجنابة
وبعثني (٤) قومي إليك رائدا أبغي ان استحلفك وأحشى ان
تغضب.. إلى أن قال قال إن الله الذي رفع السماوات بغير عمد
هو أرسلك قال نعم هو أرسلني قال بالله الذي قامت
السماوات بأمره هو الذي انزل عليك الكتاب وأرسلك بالصلاة
المفروضة والزكاة المعقولة قال نعم قال هو امرك بالاغتسال من
الجنابة والحدود كلها قال نعم الخبر
١١٣٠ / ٧ دعائم الاسلام وقالوا (ع) في الغسل منه ما
هو (١) فرض ومنه ما هو (٢) سنة فالفرض منه غسل الجنابة الخبر..
٢ (باب وجوب الغسل من الجنابة وعدم وجوبه
من البول والغائط)
١١٣١ / ١ الشيخ المفيد (رحمه الله) في الاختصاص حدثنا

(٢) في المصدر: بالمشعر.

(٣) وفيه: ان تقيموا.

(٤) في المخطوط: وبعثني، والصحيح ما أثبتنا كما ورد في المصدر.

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٤.

(١) ما هو: ليس في المصدر.

(٢) ما هو: ليس في المصدر.

الباب - ٢

١ - الاختصاص ص ٣٦ وأمالي الصدوق ص ١٥٧ ح ١.

عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الحسين بن مهران قال حدثني الحسن بن عبد الله عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده الحسين بن علي بن أبي طالب (ع) قال جاء رجل من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا محمد وساق الخبر.. إلى أن قال فأخبرني عن الخامس بأي شيء أمر الله الاغتسال من النطفة ولم يأمر من البول والغائط (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لان آدم لما اكل من الشجرة تحول ذلك في عروقه وشعره وبشره وإذا جامع الرجل المرأة خرجت النطفة من كل عرق وشعر فأوجب الله الغسل على ذرية آدم إلى يوم القيامة والبول والغائط لا يخرج الا من فضل ما يأكل ويشرب الانسان كفى به الوضوء

قال اليهودي ما جزاء من اغتسل من الحلال؟

قال بنى الله له بكل قطرة من ذلك الماء قصيرا في الجنة وهو سر بين الله وبين عباده من الجنابة

فقال اليهودي صدقت يا محمد.. الخبر

١١٣٢ / ٢ دعائم الاسلام رويناه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع) أنه قال لأبي حنيفة إلى أن قال قال يا نعمان أيهما أطهر المنى أو (١) البول فقال المنى قال فان الله قد جعل (٢) في البول الوضوء وفي المنى الغسل.. الخبر

(١) في المصدر زيادة: والنطفة أنظف من البول والغائط.

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٩١.

(١) في المصدر: أم.

(٢) وفيه: فقد جعل الله عز وجل.

٣ (باب وجوب الغسل على الرجل والمرأة بالجماع في
الفرج حتى تغيب الحشفة انزل أو لم ينزل)
١١٣٣ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال
اجتمعت قريش والأنصار فقالت الأنصار الماء من الماء وقالت
قريش إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فترافعوا إلى أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) فقال علي (ع)
يا معشر الأنصار أوجب الحد قالوا نعم قال
(ع) أوجب المهر؟ قالوا نعم فقال علي بن أبي طالب
(ع) ما بال ما أوجب الحد والمهر لا يوجب الماء وأبوا علي
أمير المؤمنين وأبي عليهم أمير المؤمنين (ع) ١١٣٤ / ٢ وبهذا الاسناد عن جعفر بن
محمد عن أبيه
(ع) ان عليا (ع) سئل هل يوجب الماء الا
الماء فقال يوجب الصداق ويهدم الطلاق ويوجب الحد ويهدم
العدة ولا يوجب صاعا من ماء هو لصاع من ماء أوجب
ورواهما السيد الراوندي في نوادره (١) باسناده عنه
(ع) مثله
١١٣٥ / ٣ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال

الباب - ٣

١ - الجعفریات ص ٢٠.

٢ - الجعفریات ص ٢٠.

(١) نوادر الراوندي ص ٤٥، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٨ ح ٥٤ باختلاف
يسير.

٣ - الجعفریات ص ٢١.

سمعت أبي علي بن الحسين (ع) وذكروا بين يديه قول
الأنصار الماء من الماء فقال أبي اجمعنا ولد فاطمة (ع)
علي أنه إذا جاوز الختان فقد وجب الغسل قال وهو قول
أمير المؤمنين (ع)
١١٣٦ / ٤ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه سأله
سائل عن مجاوزة الختان فقال إذا غابت الحشفة
١١٣٧ / ٥ عوالي اللثالي عن فخر المحققين وابن فهد رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال إذا التقى
الختانان فقد وجب الغسل
وعنه صلى الله عليه وآله قال إذا التقى ختانه ختانها وجب
الغسل انزل أو لم ينزل
وعن الفخر وفي حديث آخر إذا قعد الرجل بين شعبها الأربع
وجهدا فقد وجب الغسل (١)
وفي آخر إذا ادخله فقد وجب الغسل (٢)
وفي آخر إذا التصق الختان بالختان فقد وجب الغسل (٣)
١١٣٨ / ٦ وفي حديث علي (ع) للأنصار لما اختلف

٤ - المصدر السابق ص ٢١.

٥ - عوالي الآلي ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١١٦.

(١) عوالي الآلي ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١١٧.

(٢) نفس المصدر ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١٢٠.

(٣) نفس المصدر ج ٢ ص ٢٠٥ ح ٢٠.

المهاجرون والأنصار في وجوب الغسل بالادخال من غير إنزال فقال
الأنصار روينا عنه صلى الله عليه وآله إنما الماء من الماء وقال
المهاجرون روينا عنه صلى الله عليه وآله إذا التقى الختانان وجب
الغسل

فقال (ع) للأنصار أتوجبون عليه الجلد والرجم
فقالوا نعم فقال أ توجبون الجلد والرجم ولا
توجبون عليه صاعا من ماء إذا ادخله فقد وجب الغسل فرجعوا إلى
قوله

١١٣٩ / ٧ كتاب درست بن أبي منصور عن عمرو الواسطي أبي خالد
وكان زيديا عن أبي جعفر (ع) قال لا يوجب الغسل
الا التقاء الختانيين وهو تغيب الحشفة
١١٤٠ / ٨ فقه الرضا (ع) فإذا جامعت فعليك بالغسل إذا
التقى الختانان وإن لم تنزل
١١٤١ / ٩ دعائم الاسلام وأوجبوا (ع) الغسل بالتقاء
الختانيين وإن لم يكن إنزال وقالوا (ع) ان التقاء
الختانيين هو ان تغيب الحشفة في الفرج فإذا كان ذلك وجب
الغسل (١) كان به (٢) إنزال أو لم يكن

٧ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٥.

٨ - فقه الرضا (ع) ص ٣١.

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٥.

(١) في المصدر: فقد وجب الغسل عليهما.

(٢) وفيه: منه.

٤ (باب وجوب الغسل بإنزال المنى يقظة أو نوما رجلا كان
أو امرأة بجماع أو غيره وعدم وجوب غسل الجنابة بغير
الجماع والانزال)

١١٤٢ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع)

سئل عن الرجل يجماع امرأته أو أهله مما دون الفرج فيقضى شهوته
قال عليه الغسل وعلى المرأة ان تغسل ذلك الموضع إذا أصابها
فان أنزلت من الشهوة كما انزل الرجل فعليها الغسل

١١٤٣ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال من جامع
فخرج منه بقية المنى مع بوله فعليه إعادة الغسل كذا في نسختي
ورواه السيد الراوندي في نواتره (١) وفيه من جامع واغتسل ثم
خرج منه.. الخ وهذا أظهر

١١٤٤ / ٣ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول (١) ثلاثة أشياء منى ومذي
وودي.. إلى أن قال واما المنى فهو الماء الدافق الذي يكون منه
الشهوة.. ففيه الغسل

الباب - ٤

١ - الجعفریات ص ٢١.

٢ - المصدر السابق ص ٢١.

(١) نواتر الراوندي ص ٤٦، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٨ ح ٥٤.

٣ - الجعفریات ص ٢٠.

(١) في المصدر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله بع ٧ د أن أمرت المقداد يسأله وهو
يقول..

١١٤٥ / ٤ فقه الرضا (ع) وان جامعت بالفصل (١)
مفاخذة حتى أدفقت الماء فعليك الغسل وليس على المرأة الغسل الا
غسل الفخذين

١١٤٦ / ٥ عوالي اللثالي عن فخر المحققين وابن فهد (ره)
مرسلا ان أم سليم امرأة أبي طلحة قالت للنبي
صلى الله عليه وآله ان الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من
غسل إذا رأت ما يرى الرجل قال صلى الله عليه وآله نعم إذا
رأت الماء

١١٤٧ / ٦ وعن ابن فهد روى عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال
اتت نساء إلى بعض نساء (١) النبي صلى الله عليه وآله
فحدثتهن فقالت احدى نساء رسول الله صلى الله عليه وآله ان
هؤلاء نساء جئن يسألنك عن شئ يستحيين من ذكره فقال
صلى الله عليه وآله ليسألن فان الله لا يستحي (٢) من الحق
قالت يقلن ما ترى في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل هل
عليها غسل قال صلى الله عليه وآله نعم عليها الغسل لان لها

٤ - فقه الرضا (ع) ص ٣١.

(١) زيادة في المصدر، والفصل: هو البعد ما بين الشيئين (لسان العرب

- فصل - ج ١١ ص ٥٢١) والمراد منه عدم تحقق الدخول.

٥ - عوالي الآلي ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١١٤.

٦ - المصدر السابق ج ٣ ص ٣٠ ح ٨١.

(١) في المصدر: نسوة.

(٢) قال الأزهرى: للعرب في هذا الحرف لغتان: يقال استحي الرجل

يستحي بياء واحدة، واستحيا فلان يستحي بياءين، والقرآن نزل بهذه

اللغة الثانية في قوله عز وجل: ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا.

(لسان العرب ج ١٤ ص ٢١٨ حيا).

ماء كماء الرجل ولكن الله ستر ماءها وأظهر ماء الرجل فإذا ظهر
ماؤها على ماء الرجل ذهب شبه الولد إليها وإذا ظهر ماء الرجل
على مائها ذهب شبه الولد إليه وان اعتدل الماء ان كان الشبه بينهما
فإذا ظهر منها ما يظهر من الرجل فلتغتسل
١١٤٨ / ٧ دعائم الاسلام عنه (ع) مثله وزاد في
آخره ولا يكون ذلك الا في شرارهن قال وقالوا
(ع) من انزل في اليقظة من جماع أو من غير جماع من
رجل أو امرأة فعليه الغسل
وقالوا (ع) في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
فعليها الغسل

١١٤٩ / ٨ الصدوق في المقنع وان جامعت مفاخدة حتى تهريق الماء
فعليك الغسل وليس على المرأة إنما عليها غسل الفخذين
١١٥٠ / ٩ المعتبر للمحقق رحمه الله روى أن امرأة سألت النبي
صلى الله عليه وآله ان (١) المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل
فقال صلى الله عليه وآله أتجد اللذة فقالت نعم فقال
عليها ما على الرجل

١١٥١ / ١٠ كتاب محمد بن المشنى بن القاسم الحضرمي عن جعفر بن
محمد بن شريح عن عمر بن حنظلة عن ذريح (١) عن أبي جعفر

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٥.

٨ - المقنع ص ١٤.

٩ - المعتبر ص ٤٧.

(١) في المصدر: عن.

١٠ - كتاب محمد بن المشنى الحضرمي ص ٧٨.

(١) في المصدر: عن ذريح عن عمر بن حنظلة.

قال سألته عن شهوة تعرض للرجل في خلوة في حديث نفسه حتى يعرض له ما شاء الله من ذلك ثم يسكن عنه ذلك فيبول بعد قليل فيدقق في اثر بوله مثل راحته منى لتلك الشهوة أيوجب ذلك عليه غسلا قال لا قال أمير المؤمنين (ع) لا الا الماء الأكبر

وهذا الخبر بظاهره يناقض ذيله قوله مثل راحته.. الخ الا ان يصير قرينة على أنه توهم ذلك أو كان مثله والله العالم ٥ (باب عدم وجوب الغسل بمجرد الاحتلام مع عدم وجود المنى بعد الانتباه)

١١٥٢ / ١ الصدوق في المقنع وان رأيت في منامك انك تجامع ووجدت الشهوة وانتبهت ولم تر بثيابك ولا في جسدك شيئا فلا غسل عليك وان وجدت بلة أيضا الا ان يسبقك الماء الأكبر ١١٥٣ / ٢ دعائم الاسلام وقالوا (ع) ان من رأى أنه احتلم وانتبه فلم يجد بللا فلا غسل عليه وان وجد ماء دافقا اغتسل

٦ (باب عدم وجوب الغسل بالجماع فيما دون الفرج من غير إنزال)

١١٥٤ / ١ دعائم الاسلام وقالوا (ع) فيمن جامع دون

الباب - ٥

١ - المقنع ص ١٤ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٥ .

الفرج فلم ينزل لم يكن عليه غسل
٧ (باب ان غسل الجنابة إنما يجب للصلاة
ونحوها لا لنفسه)
١١٥٥ / ١ فقه الرضا (ع) وإذا أرادت المرأة ان تغتسل من
الجنابة فأصابها الحيض فلتترك الغسل حتى تطهر فإذا طهرت
اغتسلت غسلًا واحدًا للجنابة والحيض
١١٥٦ / ٢ دعائم الاسلام عن أبي عبد الله (ع) أنه قال
في حديث وفرض على اليدين الا ييطش بهما إلى ما حرم الله وان
ييطش بهما (١) إلى ما امر الله به وفرضه عليهما من الصدقة وصلة
الرحم والجهاد في سبيل الله والطهر للصلوات (٢) قال الله عز
وجل (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وان كنتم
جنبا فاطهروا.. (٣) الخبر

الباب - ١٧ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٩٢ ح ١٢.
٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٧.
(١) في المصدر: تبطشا.
(٢) وفيه: للصلاة.
(٣) المائة: ٦.

٨ (باب جواز مرور الجنب والحائض في المساجد الا المسجد الحرام ومسجد الرسول فان احتلم أو حاضت فيهما تيمما لخروجهما وعدم جواز اللبث في شئ من المساجد وتحريم الانزال والجماع في الجميع)
١١٥٧ / ١ فقه الرضا (ع) ولا تدخل المسجد وأنت جنب ولا الحائض الا مجتازين وإذا احتلمت في مسجد من المساجد فاخرج منه واغتسل الا أن تكون احتلمت في المسجد الحرام أو في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فإنك إذا احتلمت في أحد (١) هذين المسجدين فتيمم ثم اخرج ولا تمر عليهما مجتازا الا وأنت متيمم
١١٥٨ / ٢ العياشي في تفسيره عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال قلت له الحائض والجنب يدخلان المسجد أم لا فقال لا يدخلان المسجد الا مجتازين ان الله يقول (ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا) (١) ويأخذان من المسجد الشئ ولا يضعان فيه شيئا
١١٥٩ / ٣ دعائم الاسلام عن علي (ع) في قول الله عز وجل (ولا جنبا الا عابري سبيل) قال هو الجنب يمر في

الباب - ٨

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، والبحار ج ٨١ ص ٥٢.

(١) في المصدر: إحدى.

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٤٣ ح ١٣٨، تفسير البرهان ج ١ ص ٣٧١ ح ٩.

(١) النساء ٤: ٤٣.

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١٤٩.

المسجد مرورا ولا يجلس فيه
١١٦٠ / ٤ الشيخ الطوسي (رحمه الله) في مجالسه عن جماعة عن أبي
المفضل عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله العزمي عن
أبيه عن عمار أبي اليقظان عن أبي عمر زاذان قال لما وادع
الحسن بن علي (ع) معاوية صعد معاوية المنبر وجمع
الناس فخطبهم وقال إن الحسن بن علي (ع) رأني
للخلافة أهلا ولم ير نفسه لها أهلا وكان الحسن (ع)
أسفل منه بمرقاة فلما فرغ من كلامه قام الحسن (ع)
فحمد الله بما هو أهله إلى أن قال (ع) ولما نزلت آية
التطهير جمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله في كساء لام سلمة
خيبري ثم قال صلى الله عليه وآله اللهم هؤلاء أهل بيتي وعترتي
فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فلم (١) يكن أحد يجنب في
المسجد ويولد له فيه إلا النبي وأبي تكرمة من الله تعالى لنا وتفضيلا
منه لنا

١١٦١ / ٥ وفيه عن جماعة عن أبي المفضل عن أبي العباس أحمد بن
محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الكوفي عن محمد بن المفضل بن
إبراهيم بن قيس الأشعري عن علي بن حسان الواسطي عن
عبد الرحمن بن كثير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن
الحسين عن الحسن بن علي (ع) في حديث طويل أنه قال
لمعاوية وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله بسد الأبواب

أمالى الشيخ الطوسي ج ٢ ص ١٧١.
(١) وفيه: فلم يكن أحد في الكساء غيري وأخي وأبي وأمي ولم يكن..
٥ - أمالى الطوسي ج ٢ ص ١٧٨.

الشارعة في مسجده غير بابنا فكلموه في ذلك فقال
اما (١) انى لم أسد بابكم (٢) وافتح باب على من تلقاء نفسي ولكنى
اتبع ما يوحى وان الله امر بسدها وفتح بابه فلم يكن من بعد ذلك
أحد تصيبه جنابة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ويولد
فيه غيرنا (٣) الأولاد غير رسول الله وأبى علي بن أبى طالب (ع)
تكرمة من الله تعالى لنا وتفضلا (٤) اختصنا به على جميع
الناس

١١٦٢ / ٦ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبى عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين
عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل كره لكم أشياء العبث في
الصلاة والمن في الصدقة والرفث في الصيام والضحك عند
القبور وادخال الأعين في الدور بغير إذن والجلوس في المساجد وأنتم
جنب

١١٦٣ / ٧ وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان الله عز وجل أوحى إلى موسى (ع) ان ابن مسجدا
طاهرا لا يكون فيه غير موسى وهارون وابني هارون شبرا وشبيرا
وان الله تعالى أمرني ان ابني مسجدا طاهرا لا يكون فيه غيري وغير

(١) اما: ليس في المصدر.

(٢) في المصدر: أبوابكم.

(٣) غيرنا: ليس في المصدر والظاهر هو الصحيح.

(٤) وفيه: وفضلا.

٦ - الجعفریات ص ٣٦.

٧ - الجعفریات ص ١٩٩.

اخى على وغير ابني الحسن والحسين (ع) ١١٦٤ / ٨ السيد المرتضى في شرح
القصيدة الذهبية للسيد الحميري

(رحمه الله) عن أم سلمة قالت خرج النبي صلى الله عليه وآله
إلى المسجد فنادى بأعلى صوته ثلاثاً إلا أن هذا المسجد لا يحل
لجنب ولا لحائض إلا لرسول الله وأزواجه وعلى وفاطمة بنت
محمد صلى الله عليه وآله

١١٦٥ / ٩ وفي حديث آخر برواية أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله
لعلى صلى الله عليه وآله يا علي انه لا يحل لاحد من هذه الأمة
ان يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك
٩ (باب حرمة دخول الجنب بيوت النبي والأئمة
عليهم السلام)

١١٦٦ / ١ السيد هاشم التوبلي في مدينة المعاجز عن أبي جعفر
محمد بن جرير الطبري في دلائل الإمامة عن أبي المفضل محمد بن
عبد الله الشيباني عن محمد بن جعفر الزيات عن محمد بن
الحسين بن أبي الخطاب عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية
عن أبي بصير قال دخلت على أبي عبد الله (ع) وأنا أريد ان
يعطيني دلالة مثل ما أعطاني أبو جعفر (ع) فلما دخلت
عليه قال يا أبا محمد ما كان لك فيما كنت فيه شغل تدخل على
امامك وأنت جنب قال قلت جعلت فداك ما فعلت الأعلى

٨ - شرح القصيدة الذهبية ص ٥٥.

٩ - المصدر السابق ص ٥٥.

الباب - ٩

١ - مدينة المعاجز ص ٣٨٠، عن دلائل الإمامة ص ١٢٣.

عمد قال ا ولم تؤمن قال قلت بلى ولكن ليطمئن قلبي
قال قم يا أبا محمد فاغتسل فاغتسلت وعدت إلى مجلسي فعلمت عند
ذلك أنه الامام

١١٦٧ / ٢ وعنه عن بكر بن محمد الأزدي وجماعة من أصحابنا قال
بكر خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد الله (ع)

فلحقنا أبو بصير خارجا من الزقاق وهو جنب ونحن لا نعلم حتى
دخلنا على أبي عبد الله (ع) فرفع رأسه إلى أبي بصير فقال
يا أبا محمد ا لا تعلم أنه لا ينبغي للجنب ان يدخل بيوت الأوصياء
فرجع أبو بصير ودخلنا

١١٦٨ / ٣ وعن كتاب الدلالات لابن شهر آشوب عن الحسن بن
علي بن أبي حمزة البطائني قال قال أبو بصير اشتهيت دلالة الامام
فدخلت على أبي عبد الله (ع) وانا جنب وذكر مثل الخبر
الأول

١٠ (باب عدم جواز وضع الجنب والحائض شيئا في المسجد
وجواز اخذهما منه)

١١٦٩ / ١ فقه الرضا (ع) ولا تدخل المسجد وأنت جنب
ولا الحائض الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئا
لان ما فيه لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما
معهما في غيره

٢ - المصدر السابق ص ٣٨٠.

٣ - مدينة المعاجز ص ٣٨٠.

الباب - ١٠

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤.

١١٧٠ / ٢ الصدوق في المقنع ولا بأس ان يتناولوا من المسجد ما أرادوا
ولا يضعان فيه شيئاً وذكر مثله
وتقدم في خبر العياشي (١) عن الباقر (ع) ويأخذان
من المسجد الشيء ولا يضعان فيه شيئاً
١١ (باب حكم لمس الجنب شيئاً عليه اسم الله والدرهم
البيض ولمسه لكتابة القرآن وما عداها من المصحف
١١٧١ / ١ فقه الرضا (ع) ولا تمس القرآن إذا كنت جنباً
أو على غير وضوء ومس الأوراق
١١٧٢ / ٢ الصدوق في المقنع ولا يجوز لك ان تمس المصحف وأنت
جنب ولا بأس ان يقلب لك الورق غيرك وتنظر (١) وتقرأ

-
- ٢ - المقنع ص ١٣ .
(١) تقدم في الباب ٧ ح ٢ .
الباب - ١١
١ - فقه الرضا (ع) ص ٤ ، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣ .
(١) في المصدر: كنت على .
٢ - المقنع ص ١٣ .
(١) في المصدر: وتنظر فيه .

١٢ (باب جواز قراءة الجنب والحائض والنفساء القرآن ما عدا
العزائم الأربع وكراهة ما زاد على سبع آيات للجنب وتأكدها فيما
زاد على سبعين آية)
١١٧٣ / ١ فقه الرضا (ع) ولا بأس بذكر الله وقراءة
القرآن وأنت جنب الا العزائم التي تسجد فيها وهي ألم تنزيل وحم
السجدة والنجم وسورة اقرا باسم ربك
١٧٤ / ٢١ الشيخ في مجالسه عن المفيد عن إبراهيم بن الحسن بن
جمهور عن أبي بكر المفيد الجرجاني عن ابن أبي الدنيا المعمر
المغربي قال قال أمير المؤمنين (ع) كان رسول الله
صلى الله عليه وآله لا يحجزه عن قراءة القرآن الا الجنابة
١١٧٥ / ٣ الكراجكي في كنزه عن القاضي أبي الحسن أسد بن إبراهيم
السلمي الحراني وأبي عبد الله الحسين بن محمد الصيرفي البغدادي قال
جميعا أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد المعروف بالمفيد قراءة عليه
بجرجريا وقال الصيرفي سمعت منه إملاء سنة خمس وستين
وثلاثمائة قال حدثنا علي بن عثمان بن الخطاب بن عبد الله بن عوام
البلوى من مدينة المغرب يقال لها مريدة (١) يعرف بابن (٢) أبي الدنيا
الأشجع المعمر قال سمعت عليا (ع) يقول كان

الباب - ١٢

- ١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.
- ٢ - أمالي الطوسي: لم نجده، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٨ ح ٥٥.
- ٣ - كنز الفوائد ص ٢٦٦.
- (١) في المصدر: مزيدة.
- (٢) ابن: ليس في المصدر.

رسول الله (ص) لا يحجبه أولاً يحجزه عن قراءة القرآن
الا الجنابة
١١٧٦ / ٤ المقنع ولا بأس ان تقرا القرآن كله وأنت جنب الا العزائم
التي يسجد فيها
١٣ (باب كراهة الأكل والشرب للجنب الا بعد الوضوء أو
المضمضة وغسل الوجه واليدين)
١١٧٧ / ١ الصدوق في الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه
محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي القرشي عن محمد بن زياد
البصري عن عبد الله بن عبد الرحمن المدني عن أبي حمزة الشمالي عن
ثور بن سعيد بن علاقة عن أبيه عن أمير المؤمنين (ع)
قال الأكل على الجنابة يورث الفقر
١١٧٨ / ٢ فقه الرضا (ع) وإذا أردت أن تأكل على
جنباتك فاغسل يديك وتمضمض واستنشق ثم كل واشرب إلى أن
تغتسل فان أكلت أو شربت قبل ذلك أخاف عليك البرص ولا تعد
إلى ذلك
١١٧٩ / ٣ جامع الأخبار قال النبي صلى الله عليه وآله عشرون
خصلة تورث الفقر أولها القيام من الفراش للبول عريانا والأكل

٤ - المقنع ص ١٣ .

الباب - ١٣

١ - الخصال ص ٥٠٤ ح ٢، عنه في البحار ج ٨١ ص ٤٩ ح ٢١ .

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣ .

٣ - جامع الأخبار ص ١٤٥ فصل ٨٢ .

جنباً.. الخبر
١١٨٠ / ٤ سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار عن أمير المؤمنين
(ع) قال ترك نسج العنكبوت في البيت يورث
الفقر (١) والأكل على الجنابة يورث الفقر
١٤ (باب جواز خضاب الجنب والحائض والنفساء وجنبابة
المختضب على كراهية في غير النفساء
الا ان يأخذ الخضاب ويبلغ)
١١٨١ / ١ الصدوق في المقنع ولا بأس ان يختضب الجنب ويجنب وهو
مختضب
١٥ (باب جواز اطلاق الجنب بالنورة وحجامة
وتذكيته وذكر الله عز وجل)
١١٨٢ / ١ المقنع في الجنب ويحتجم ويذكر الله ويتنور (١)
ويذبح ويلبس الخاتم

٤ - مشكاة الأنوار ص ١٢٨.
(١) في المصدر بين هاتين العبارتين: والبول في الحمام يورث الفقر.
الباب - ١٤
١ - القنع ص ١٤.
(١) انتار الرجل وتنور: تطلى بالنورة، والنورة: من الحجر الذي يحرق،
ويحلق به شعر العانة (لسان العرب - نور - ج ٥ ص ٢٤٤).

١٦ (باب استحباب المضمضة والاستنشاق قبل الغسل
وعدم وجوبهما وعدم وجوب غسل شيء من البواطن)
١١٨٣ / ١ فقه الرضا (ع) وقد نروى ان يتمضمض
ويستنشق ثلاثا وروى مرة مرة يجزيه (١) وقال الأفضل الثلاثة وإن لم
يفعل فغسله تام

١٧ (باب كراهة نوم الجنب الا بعد الوضوء أو الغسل أو
التيتم أو إرادة العود إلى الوطئ وعدم تحريم نوم الجنب
رجلا كان أو امرأة من غير غسل ولا وضوء ولا تيمم)
١١٨٤ / ١ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن عبد الله بن طلحة
النهدي قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول ثلاثة لا
يقبل الله لهم صلاة جبار كفار وجنب نام على غير طهارة
والمتضمخ بخلوق (١)

١١٨٥ / ٢ ثقة الاسلام في الكافي عن العدة عن أحمد بن محمد بن
خالد عن أبيه عن النضر بن سويد عن درست بن أبي منصور
عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله (ع) جعلت
فداك الرؤيا الصادقة والكذابة مخرجهما من موضع واحد قال

الباب - ١٦

١ - فقه الرضا (ع) ص ٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥١ ح ٢٣.
(١) في المصدر: ويروى مرة يجزيه.

الباب - ١٧

١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٧٥.
(١) في المصدر: ومتضمخ بخلوق، التضمخ بخلوق: هو التلطيخ بالطيب
والاكثار منه حتى كاد يقطر (مجمع البحرين ج ٢ ص ٤٣٨).
٢ - الكافي ج ٨ ص ٩١ ح ٦٢.

صدقت اما الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في أول ليله في
سلطان المردة الفسقة وإنما هي شئ يخيل إلى الرجل وهي كاذبة
مخالفة لا خير فيها

واما الصادقة إذا رآها بعد الثلثين من الليل مع حلول
الملائكة وذلك قبل السحر فهي صادقة لا تختلف (١) إن شاء الله
تعالى إلا أن يكون جنبا أو يكون على غير طهر (٢) أو لم (٣) يذكر
الله عز وجل حقيقة ذكره فإنها تختلف وتبطي على صاحبها
١١٨٦ / ٣ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد قال سمعت أبي (ع)
يقول انى لأجنب أول الليل فما اغتسل حتى آخر الليل عمدا حتى
أصبح

١٨ (باب كيفية غسل الجنابة ترتيبا وارتماسا
وجملة من احكامه)

١١٨٧ / ١ البحار عن العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم قال
حدود الغسل غسل اليدين وما أصاب اليدين من القذر وغسل
الفرج بعد البول والمرافق وهي (١) ما يدور عليه (٢) الذكر والمضمضة

(١) في المصدر: لا تختلف.

(٢) وفيه: أو ينام على غير طهور.

(٣) وفيه: ولم.

٣ - الجعفریات ص ٢٢.

الباب - ١٨

١ - البحار ج ٨١ ص ٤١ ح ٢.

(١) في المصدر: وهو.

(٢) وفيه: عليها.

والاستنشاق ووضع ثلاث اكف على الرأس ثم على سائر الجسد فما اصابه الماء فقد
طهر

١١٨٨ / ٢ فقه الرضا (ع) إذا أردت الغسل من الجنابة
فاجتهد ان تبول حتى تخرج فضلة المنى في إحليلك وان جهدت ولم
تقدر على البول فلا شئ عليك وتنظف موضع الأذى منك
وتغسل يديك إلى المفصل ثلاثا قبل أن تدخلهما (١) الاناء وتسمى
بذكر الله قبل ادخال يديك إلى الاناء وتصب على رأسك ثلاث
اكف وعلى جانبك الأيمن مثل ذلك وعلى جانبك الأيسر مثل ذلك
وعلى صدرك ثلاث اكف وعلى الظهر مثل ذلك وإن كان الصب
بالاناء جاز الاكتفاء بهذا المقدار والاستظهار فيه إذا أمكن وقد
نروى (٢) تصب على الصدر من مد (٣) العنق ثم تمسح سائر بدنك
بيدك

١١٨٩ / ٣ الصدوق في المقنع وإذا ارتمس الجنب في الماء ارتماسه
واحدة اجزاه ذلك من غسله

١١٩٠ / ٤ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه حدثنا جابر بن عبد الله
الأنصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا اغتسل من
الجنابة يغرف على رأسه ثلاث مرات

٢ - فقه الرضا (ع) ص ٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٠ ح ٢٣.

(١) في المصدر: تدخلها.

(٢) وفيه: يروى.

(٣) في نسخة: حد، منه (قدس سره).

٣ - المقنع ص ١٤.

٤ - الجعفریات ص ٢٢.

١١٩١ / ٥ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال
الحسن بن محمد جابر بن عبد الله عن غسل رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال جابر كان رسول الله
يغرف على رأسه ثلاث مرات غرفات فقال
الحسن بن محمد ان شعري كثير كما ترى فقال جابر يا حر (١) لا
تقل ذلك فلشعر رسول الله صلى الله عليه وآله كان أكثر وأطيب
١١٩٢ / ٦ الصدوق في الهداية وروى إذا (١) ارتمس الجنب في الماء
ارتماسة واحدة اجزاه ذلك من غسله
١١٩٣ / ٧ دعائم الاسلام روي عن (ع) علي أنه قال
إذا اغتسل الجنب ولم ينو بغسله الغسل من الجنابة لم يجزه ولو (١)
اغتسل عشر مرات
١١٩٤ / ٨ وعن غيره من الأئمة من ولده (ع) انهم قالوا
في الغسل من الجنابة يبدأ فيه بالوضوء كما قدمنا ذكره ويغسل عند
غسل الفرج ما كان به من لطح ثم يمر الماء على الجسد كله ويمر
اليدين على ما لحقناه (١) منه ولا يدع منه موضعاً الا امر الماء عليه واتبعه

٥ - المصدر السابق ص ٢٢.

(١) لعله مصحف (حسن) كما لا يخفى (هامش الحجرية ج ١ ص ٦٩).

٦ - الهداية ص ٢٠، عنه في البحار ج ٨١ ص ٧٣ ح ٦٠.

(١) في المصدر: إن.

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٣.

(١) في المصدر: وان.

٨ - المصدر السابق ج ١ ص ١١٤.

(١) في المصدر: لحقناه. والظاهر أنه هو الصواب.

بيده وبل الشعر وأنقى البشرة (٢) وليس في قدر الماء شئ (٣) موقت ولكنه إذا أتى على البدن كله وأمر يديه عليه وغسل ما به من لطح وبل الشعر حتى يصل الماء إلى البشرة وتوضأ قبل ذلك فقد طهره (٤) وفي صفة الغسل عن الأئمة (ع) روايات كثيرة هذا جماعها (٥) وتمام المراد فيها وقالوا (ع) في الجنب يرتس في الماء وهو ينوى الطهر ويأتي على ما ذكرناه انه قد طهر قلت تقديم الوضوء قبل غسل الجنابة كما ورد في بعض الأخبار محمول على التقية وصاحب الدعائم معذور فيما ذكره لما شرحناه في حاله وحال كتابه
١٩ (باب حكم غسل الرجلين بعد الغسل)
١١٩٥ / ١ فقه الرضا (ع) وإن كان عليك نعل وعلمت ان الماء قد جرى تحت رجلك فلا تغسلهما وإن لم يجر الماء تحتها فاغسلهما وان اغتسلت في حفيرة وجرى الماء تحت رجلك فلا

(٢) في المصدر: البشر.

(٣) وفيه: له شئ.

(٤) وفيه: طهر.

(٥) الجماع: بالضم والتشديد: مجتمع أصل كل شئ (لسان العرب - جمع -

ج ٨ ص ٥٦).

الباب - ١٩

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥١ ح ٢٣.

تغسلهما وان كانت رجلاك مستنقعيتين في الماء فاغسلهما
قال في البحار والخبر يحتمل وجوها
الأول أن يكون المراد بالماء الطين مجازا والامر بالغسل لكون
الطين مانعا من وصول الماء إلى البشرة وإن لم يكن كذلك بل يسيل
الماء الذي يجري على بدنه على رجليه فلا يجب الغسل بعد الغسل
بالضم أو بعد الغسل بالفتح
الثاني انه يشترط في صحة الغسل عدم كون الرجلين في الماء
لعدم كفاية الغسل الاستمراري كما قيل
الثالث ان المراد إن كان يغتسل في مكان يجري ماء الغسل على
رجليه ويذهب ولا يجتمع فلا يحتاج إلى غسل الرجلين بعد
الغسل وإن كان يجتمع ماء الغسالة تحت رجليه فلا يكتفى في غسل
الرجلين بذلك بناء على عدم جواز التطهر بالغسالة بل يغسلهما بماء
آخر
الرابع ان المراد إن كان يغتسل في الماء الجاري والماء يسيل على
قدميه فلا يجب غسلهما وإن كان في الماء القليل الراكد فإنه يصير
في حكم الغسالة ولا يكفي لغسل الرجلين وكان الثالث أقرب
الوجوه كما أن الرابع أبعداها
٢٠ (باب وجوب الترتيب في الغسل بغير الارتماس
ووجوب الإعادة مع المخالفة)
١١٩٦ / ١ فقه الرضا (ع) فإذا بدأت بغسل جسدك قبل
الرأس فأعد الغسل على جسدك بعد غسل الرأس

الباب - ٢٠

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.

٢١ (باب عدم وجوب الموالاة والمتابعة بين الأعضاء في الغسل وجواز التراخي بينها ووجوب اعادته لو أحدث حدثاً أصغر أو أكبر في أثناءه وجواز امر الغير باحضار ماء الغسل وجواز تقديم الغسل وبعضه قبل دخول وقت الصلاة)

١١٩٧ / ١ فقه الرضا (ع) ولا بأس بتبويض الغسل تغسل يدك (١) وفرجك ورأسك وتؤخر غسل جسدك إلى وقت الصلاة ثم تغسل ان أردت ذلك (٢) فان أحدثت حدثاً من بول أو غائط أو ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل أن تغسل جسدك فأعد الغسل من أوله

٢٢ (باب جواز بقاء اثر الطيب والخلوق والزعفران والعلك ونحوها على البدن وقت الغسل)

١١٩٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال كن النساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله إذا اغتسلن من الجنابة تبقين (١) صفرة الطيب على أجسادهن

الباب - ٢١

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.

(١) في المصدر: يدك.

(٢) وفيه: ذلك.

الباب - ٢٢

١ - الجعفریات ص ٢٢.

(١) في المصدر: بقت، بقين، وفي الهامش: تبقين.

٢٣ (باب انه يجزئ في الغسل مسماه ولو كالدهن
ويستحب الغسل بصاع)
١١٩٩ / ١ فقه الرضا (ع) ويجزئ من الغسل عند عوز
الماء الكثير ما يجرى (١) من الدهن قال (ع) وأدنى ما
يكفيك ويجزيك من الماء ما تبل به جسدك مثل الدهن وقد اغتسل
رسول الله صلى الله عليه وآله وبعض نسائه بصاع من ماء
وتقدم قوله صلى الله عليه وآله في جملة من الاخبار الوضوء
بمد والغسل بصاع (٢) ٢٤ (باب جواز غسل الرجل والمرأة من اناء واحد
واستحباب ابتداء الرجل وكون الماء صاعين أو صاعاً ومداً)
١٢٠٠ / ١ الصدوق في المقنع ولا بأس ان تغتسل المرأة وزوجها من
اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها
٢٥ (باب عدم جواز الوضوء مع غسل الجنابة
قبله ولا بعده)
يأتي ما يدل عليه في الباب الآتي

الباب - ٢٣

١ - فقه الرضا (ع) ص ٣ - ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥١ ح ٢٣.
(١) كذا والصواب (ما يجزي) كما في المصدر.
(٢) تقدم في الأحاديث ١، ٢، ٣، من الباب ٤٣ من أبواب الوضوء.

الباب - ٢٤

١ - المقنع ص ١٣.

٢٦ (باب استحباب الوضوء قبل الغسل في غير الجنابة)
١٢٠١ / ١ فقه الرضا (ع) الوضوء في كل غسل ما خلا
غسل الجنابة لان غسل الجنابة فريضة تجزيه عن الفرض الثاني
ولا تجزيه سائر الأغسال عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء
فريضة ولا تجزى سنة عن فرض وغسل الجنابة والوضوء
فريضتان فإذا اجتمعا فأكبرهما يجرى عن أصغرهما وإذا اغتسلت
لغير (١) جنابة فابدا بالوضوء ثم اغتسل ولا يجزيك الغسل عن
الوضوء فان اغتسلت ونسيت الوضوء فتوضأ واعد الصلاة
١٢٠٢ / ٢ الصدوق في الهداية كل غسل (١) فيه وضوء لا غسل
الجنابة لان كل غسل سنة الا غسل الجنابة فإنه فريضة (٢) وغسل
الحيض فريضة مثل الجنابة (٣) فإذا اجتمع فرضان فأكبرهما يجرى
عن أصغرهما ومن اغتسل لغير (٤) جنابة فليبدأ بالوضوء ثم
يغتسل ولا تجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء
فريضة ولا يجرى سنة عن فريضة

الباب - ٢٦

١ - فقه الرضا (ع) ص ٣ - ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٢٧
ح ٦.

(١) في المصدر: بغير.

٢ - الهداية ص ١٩، عنه في البحار ج ٨١ ص ٢٣ ح ٣١.

(١) في المصدر: غسل من الأغسال.

(٢) فإنه فريضة: ليس في المصدر.

(٣) وفيه: غسل الجنابة.

(٤) وفيه: بغير.

١٢٠٣ / ٣ عوالي اللثالي عن النبي صلى الله عليه وآله كل غسل لا بد فيه من الوضوء الا مع الجنابة (١)
قلت بل الأقوى وجوب الوضوء مع الغسل في غير غسل الجنابة لما ذكر ولما نقله في الأصل وفاقا للأكثرين وما ورد مما يتوهم منه نفيه لا بد من طرحه إن لم نتمكن من تأويله وشرح القول موكول إلى محله

٢٧ (باب حكم البلب المشتبه بعد الغسل)

١٢٠٤ / ١ فقه الرضا (ع) وان خرج من إحليلك شيء بعد الغسل وكنت (١) بلت قبل أن تغتسل فلا تعد الغسل وإن لم تكن بلت فأعد الغسل

١٢٠٥ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد (ع) قال وكثيرا ما كنت اسمع أبي يقول يعجبني إذا أجنب الرجل ان يفصل بين غسله ببول فإنه أحرى أن لا يبقى منه شيء

١٢٠٦ / ٣ الصدوق في المقنع وان اغتسلت من الجنابة ووجدت بللا فان كنت بلت قبل الغسل فلا تعد الغسل وإن كنت لم تبل قبل الغسل فأعد الغسل (١)

٣ - عوالي الآلي ج ٢ ص ٢٠٣ ح ١١٠.

(١) في المصدر: كل الأغسال لا بد فيها من الوضوء الا الجنابة.

الباب - ٢٧

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.

(١) في المصدر: وقد كنت.

٢ - الجعفریات ص ٢٢.

٣ - المقنع ص ١٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٥ ح ٤٦.

(١) في المصدر: الصلاة (الغسل خ ل).

٢٩ (باب وجوب ايصال الماء إلى أصول الشعر وجميع البدن
في الغسل وعدم وجوب غسل الشعر ولا نقضه)
١٢١١ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع)
كان يقول إذا اغتسلت المرأة من الجنابة فلا بأس أن لا تنقض
شعرها تصب عليه الماء ثلاث حفنات ثم تعصره
١٢١٢ / ٢ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه
(ع) ان سلمى امرأة أبي رافع خادم رسول الله صلى الله عليه وآله
سئلت عن الغسل من الجنابة فقالت كنا نمسك بمشط
أربعة أقرن نجمعها وسط الرأس وأنتن تحسين الغسل فلا يصل إلى
رؤوسكن
٢١٣ / ٣١ فقه الرضا (ع) وميز شعرك بأناملك عند غسل
الجنابة فإنه نروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله ان تحت
كل شعرة جنابة فبلغ الماء تحتها في أصول الشعر كلها واخلل أذنيك
بإصبعك وانظر أن لا تبقى شعرة من رأسك ولحيتك الا وتدخل
تحتها الماء
١٢١٤ / ٤ الصدوق في الهداية وميز الشعر كله (١) بأناملك حتى يبلغ

الباب - ٢٩

١ - الجعفریات ص ٢٢.

٢ - المصدر السابق ص ٢٢.

٣ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٠ ح ٢٣.

٤ - الهداية ص ٢٠، والمقنع ص ١٢.

(١) كله: غير موجودة في المصدر.

الماء أصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على رأسك وبدنك
مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل أذنيك بأصبعيك وكل ما
أصابه الماء فقد طهر واجهد أن لا تبقى شعرة من رأسك ولحيتك
الا وتدخل (٢) الماء تحتها
وفي المقنع ما يقرب منه
٣٠ (باب حكم من نسي غسل الجنابة أو لم يعلم بها حتى
صلى وصام)

١٢١٥ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن
أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع)
سئل عن رجل احتلم أو جامع فنسى ان يغتسل جمعة
فصلى جمعة وهو في شهر رمضان فقال علي (ع) عليه
قضاء الصلاة وليس عليه قضاء صيام شهر رمضان
١٢١٦ / ٢ فقه الرضا (ع) وسألته أي العالم من أجنب
ثم لم يغتسل حتى يصلى الصلوات (١) كلهن فذكر بعد ما صلى
قال فعليه الإعادة يؤذن ويقيم ثم يفصل بين كل صلاتين
بإقامة

وعن رجل أجنب في رمضان فنسى ان يغتسل حتى خرج
رمضان قال عليه ان يقضى الصلاة والصوم إذا ذكر

(٢) وفيه: ان يدخل.

الباب - ٣٠

١ - الجعفریات ص ٢١.

٢ - فقه الرضا (ع) ص ١١.

(١) في المخطوط: الصلاة، وما أثبتناه في المصدر.

٣١ (باب استحباب الصب على الرأس ثلاثا وعلى كل جانب مرتين)

١٢١٧ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه حدثنا جابر بن عبد الله الأنصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا اغتسل من الجنابة يغرف على رأسه ثلاث مرات

٣٢ (باب عدم وجوب اعلام الغير بخلل في الغسل وحكم من نسي بعض العضو أو شك فيه)

١٢١٨ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله اغتسل من جنابة فإذا لمعة من جسده لم يصبها ماء فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله من بلل شعره فمسح ذلك الموضع ثم صلى بالناس

١٢١٩ / ٢ السيد فضل الله الراوندي في نوادره عن عبد الواحد بن إسماعيل عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن أحمد الديباجي عن محمد بن محمد الأشعث إلى آخر ما نقلنا قال في البحار المسح محمول على ما إذا تحقق الجريان على المشهور

الباب - ٣١

١ - الجعفریات ص ٢٢.

الباب - ٣٢

١ - الجعفریات ص ١٧

٢ - نوادر الراوندي ص ٣٩، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٧ ح ٥٤.

١٢٢٠ / ٣ دعائم الاسلام وروينا عنهم (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله اغتسل من جنابة فلما فرغ من غسله نظر إلى لمعة بقيت في جسده ولم يصبها الماء فاخذ من بلل شعره فمسح عليها

قلت ليس فيه ما يوهم منه خلاف العصمة فان غسله كان ترتيبا وغسل الأعضاء بالصب ولا ترتيب في اجزاء الأعضاء فإذا فرض فراغه من غسل القدم اليسرى يتوهم الناظر انه صلى الله عليه وآله فرغ وعدم وصول الماء بالصب إلى بعض ما فوقها لا يستلزم النسيان وهذا ظاهر بحمد الله تعالى ٣٣ (باب حكم الخاتم والسوار والدملج والجبائر والجرح ونحوه في الغسل)

١٢٢١ / ١ فقه الرضا (ع) وإن كان عليك خاتم فحوله عند الغسل وإن كان عليك دملج (١) وعلمت ان الماء لا يدخل تحته فانزعه

١٢٢٢ / ٢ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (ع) قال من كثرت به الجروح والقروح واصابته جنابة فخاف على نفسه فان التيمم يجزيه

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٥ .
الباب - ٣٣

١ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣ .
(١) الدملج بضم الدال واللام واسكان الميم وزان قنغد: حلي يشبه السوار والمعضد تلبسه المرأة في عضدها (مجمع البحرين ج ٢ ص ٣٠١، ولسان العرب ج ٢ ص ٢٧٦).
٢ - الجعفریات ص ٢٤ .

١٢٢٣ / ٣ دعائم الاسلام وقالوا (ع) ويحرك (١)
الدملج والخاتم وقت الغسل ليصل الماء إلى ما تحتها (٢) وقالوا (ع) فيمن كانت به
(٣) قروح أو جراح أو

جدري واحتاج إلى الغسل ولم يخف من ضرر الماء اغتسل وان
قدر ان يمر يديه و الا وضعها (٤) قليلا قليلا وإن لم يستطع اجزاه مر
الماء على جسده وإن لم يستطع الماء تيمم الصعيد
٣٤ (باب استحباب غسل اليدين من الجنابة ثلاثا قبل
ادخالهما الاناء)

١٢٢٤ / ١ فقه الرضا (ع) وتغسل يديك إلى المفصل
ثلاثا قبل أن تدخلهما (١) الاناء وتسمى بذكر الله قبل ادخال يدك إلى
الاناء

١٢٢٥ / ٢ الصدوق في المقنع فإذا أردت الغسل من الجنابة فاغسل
يديك ثلاثا

٣٥ (باب جواز ادخال الجنب يده في الماء
قبل الغسل المستحب)

١٢٢٦ / ١ فقه الرضا (ع) وان اغتسلت من ماء

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٦ وذيله في ج ١ ص ١١٥.

(١) في المصدر: تحرك.

(٢) وفيه: تحتها.

(٣) وفيه: معه.

(٤) وفيه: وضعها.

الباب - ٣٤

١ - فقه الرضا (ع) ص ٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.

الحمام ولم يكن معك ما تغرف به ويداك قذرتان فاضرب يدك في الماء وقل بسم الله هذا (١) مما قال الله تبارك وتعالى (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (٢) ٣٦ (باب عدم وجوب الغسل بلبس ثوب فيه جنابة وان

عرق فيه أو بله المطر وطهارة عرق الجنب والحائض)
١٢٢٧ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد قال حدثني موسى
حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) في حديث
قال (ع) لو أن امرأة حائضا لبست ثوبا لم تأمرها ان
تغسل ثوبها الا موضع الذي اصابه الدم قال (ع) ولو أن
رجلا جامع في ثوبه ثم عرق فيه منه حتى ينعصر (١) لأمرناه
بالصلاة فيه ولم تأمره بغسل ثوبه لان الثوب لا ينجسه شيء
١٢٢٨ / ٢ وبهذا الاسناد عن علي (ع) قال لا بأس
بعرق الجنب والحائض

١٢٢٩ / ٣ الحميري في قرب الإسناد عن السندي بن محمد عن أبي
البخري عن جعفر عن أبيه ان عليا (ع) كان

(١) في المصدر: هذا وهذا.

(٢) الحج ٢٢: ٧٨.

الباب - ٣٦

١ - الجعفریات ص ١١.

(١) في المصدر، يتعصر، يعصر.

٢ - المصدر السابق ص ٢٣.

٣ - قرب الإسناد ص ٦٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٤٣ ح ٥.

يغتسل من جنابته ثم يستدفي (١) بامرأته وانها لجنب (٢) ١٢٣٠ / ٤ الشهيد (رحمه الله) في الأربعين بإسناده عن المفيد عن ابن قولويه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أبي الجوزاء عن ابن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي (ع) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلصق عليهما فقال (ع) ان الحيض والجنابة حيث جعلهما الله عز وجل ليس في العرق فلا يغسلان ثوبهما

١٢٣١ / ٥ كتاب عاصم بن حميد الحناط عن أبي أسامة عن أبي عبد الله (ع) قال قلت لأبي عبد الله (ع) الرجل يجنب وعليه قميصه تصيبه السماء فيبل قميصه وهو جنب أيغسل قميصه قال (ع) لا

٣٧ (باب نوادر ما يتعلق بأبواب الجنابة)

١٢٣٢ / ١ الجعفریات أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا جامع الرجل فلا يغتسل حتى يبول مخافة ان يتردد بقية المنى فيكون منه داء لا دواء له

(١) الاستدفاء: طلب الدفء وهو نقيض البرد (هامش المخطوط).

(٢) في المصدر: كان يغتسل من الجنابة ثم يستدني بامرأته وهي (وانها - خ ل) جنب.

٤ - الأربعين ص ٦ ح ٧، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٥ ح ٤٥.

٥ - كتاب عاصم بن حميد الحناط ص ٢٤.

الباب - ٣٧

١ - الجعفریات ص ٢١.

١٢٣٣ / ٢ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا
(ع) سئل عن رجل يحتلم إلى جانب امرأته هل له ان
يجامعها قبل أن يغتسل قال نعم ليجامعها حتى يكون غسلا
حقا

١٢٣٤ / ٣ وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا
(ع) كان يقول في الرجل تحته اليهودية والنصرانية لا
تغتسل من الجنابة فقال (ع) الشرك الذي فيها أعظم
من الجنابة اغتسلت أو لم تغتسل

١٢٣٥ / ٤ فقه الرضا (ع) وان اجتمع مسلم مع ذمي في
الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي

١٢٣٦ / ٥ علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبيه عن النضر عن
صفوان عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) ان بني إسرائيل
كانوا يقولون ليس لموسى (ع) ما للرجال وكان (١)

إذا أراد الاغتسال ذهب إلى موضع لا يراه فيه أحد من الناس فكان
يوما يغتسل على شط نهر وقد وضع ثيابه على صخرة فامر الله
الصخرة فتباعدت عنه حتى نظر بنو إسرائيل إليه فعلموا انه ليس
كما قالوا فانزل الله (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا
.. موسى) (٢) الآية

٢ - المصدر السابق ص ٢١.

٣ - الجعفریات ص ٢٢.

٤ - فقه الرضا (ع) ص ٤، عنه في البحار ج ٨١ ص ٥٣ ح ٢٣.

٥ - تفسير علي بن إبراهيم القمي ج ٢ ص ١٩٧.

(١) في المصدر: وكان موسى.

(٢) الأحزاب ٣٣: ٦٩.

١٢٣٧ ٦ ورواه الشيخ الطبرسي في مجمع البيان مرفوعا ان موسى
(ع) كان حيا (١) يغتسل وحده وذكر قريبا منه
١٢٣٨ / ٧ وعن أبيه عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حماد
عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في وصف حكمة لقمان ولم
يره أحد من الناس على بول ولا غائط ولا اغتسال لشدة تستره
وعموق نظره (١) وتحفظه في امره.. الخبر
١٢٣٩ / ٨ ابن شهر آشوب في المناقب عن علي بن الحسين
(ع) قال كان آدم لما أراد أن يغشى حواء خرج بها من
الحرم ثم كانا يغتسلان ويرجعان إلى الحرم
١٢٤٠ / ٩ الصدوق في الأمالي وفي فضائل الأشهر الثلاثة عن صالح بن
عيسى العجلي عن محمد بن علي بن علي عن محمد بن الصلت
عن محمد بن بكير عن عباد بن عباد المهلب عن سعد بن عبد الله
عن هلال بن عبد الرحمن عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن
المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال كنا عند رسول الله
صلى الله عليه وآله يوما فقال رأيت البارحة عجائب إلى أن
قال ورأيت رجلا من أمتي والنبيون حلقا حلقا كلما أتى حلقة طرد
فجاءه اغتساله من الجنابة فاخذ بيده وأجلسه إلى جنبي
١٢٤١ / ١٠ الشيخ المفيد في الإختصاص عن أمير المؤمنين

٦ - مجمع البيان ج ٤ ص ٣١٧.

(١) في المصدر: حيا ستيرا.

٧ - المصدر السابق ج ٤ ص ٣١٧.

(١) ليس في المصدر.

٨ - المناقب لا بن شهر آشوب ج ٤ ص ١٦٠.

٩ - أمالي الصدوق ص ١٩١ ح ١، وفضائل الأشهر الثلاثة ص ١١٣ ح ١٠٧.

١٠ - الإختصاص ص ١٨٨.

(ع) أنه قال ثلاثة يضحك الله إليهم يوم القيامة
رجل يكون على فراشه مع (١) زوجته وهو يحبها فيتوضأ ويدخل
المسجد فيصلى ويناجى ربه
ورجل اصابته جنابة ولم يصب ماء فقام إلى الثلج فكسره ثم
دخل فيه واغتسل
ورجل لقي عدوا وهو مع أصحابه وجاءهم مقاتل فقاتل حتى قتل
١٢٤٢ / ١١ جامع الأخبار قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما
من أحد يبیت سكرانا الا كان للشيطان عروسا إلى الصباح فإذا
أصبح وجب عليه ان يغتسل كما يغتسل من الجنابة فإن لم يغتسل لم
يقبل منه صرف ولا عدل
١٢٤٣ / ١٢ القطب الراوندي في لب اللباب وفي الخبر ان الله يباهى
الملائكة بمن يغتسل من الجنابة
١٢٤٤ / ١٣ أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق عن رسول الله
صلى الله عليه وآله انه نظر إلى رجل يغتسل بحيث يراه الناس
فقال أيها الناس ان الله يحب من عباده الحياء والستر فأيكم
اغتسل فليتوار من الناس فان الحياء زينة الاسلام
١٢٤٥ / ١٤ عوالي اللثالي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال
لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم

- (١) في المصدر: ومعه.
١١ - جامع الأخبار ص ١٧٧ فصل ١١٣.
١٢ - لب اللباب: مخطوط.
١٣ - كتاب الأخلاق: مخطوط.
١٤ - عوالي اللآلي ج ص ٥٥ ح ١٩٥.